

**الآراء التربوية في الجانب العقدي عند الإمام ابن مفلح المقدسي من خلال كتابه
(الآداب الشرعية والمنح المرعية)، وتطبيقاتها في الواقع المعاصر**

إعداد

أ/ صالح بن عبد الله علي الزبيدي

الماجستير في التربية الإسلامية – كلية التربية – جامعة أم القرى

الملخص:

هدفت الدراسة بيان الآراء التربوية في الجانب العقدي عن الإمام ابن مفلح المقدسي من خلال كتابه (الأداب الشرعية والمنحو المرعية)، وتطبيقاتها في الواقع المعاصر، واستخدمت المنهج الوصفي التحليلي من خلال تحليل الكتاب المذكور، وعرضت للتعریف بابن مفلح وكتابه (الأداب الشرعية والمنحو المرعية)، ثم عرضت الإطار المفاهيمي للجانب العقدي، وبعدها تناولت بالتفصيل الآراء الخاصة بابن مفلح في الجانب العقدي وما يترتب عليها من تطبيقات تربوية، وتوصلت إلى النتائج التالية: جاءت الآراء التربوية عند ابن مفلح في الجانب العقدي مرتبطة ارتباطاً وثيقاً بالتربية الإسلامية، وهو تحقيق العبودية لله وحده؛ لذا فقد دعا إلى ضرورة الإيمان بالله وحده، وتوحيده، وتقواه، وعدم الشرك به، والتوكّل عليه، والإيمان بالقضاء والقدر، وحسن الظن بالله، وإقامة الصلاة، والجهاد في سبيله، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، ومحاربة البدع، والتوبة إلى المولى Y . يظهر من الآراء التربوية لابن مفلح - رحمة الله - أنها آراء قادرة على غرس القيم والأخلاق الفاضلة التي تحرك وجذب المسلمين ومشاعرهم؛ من أجل الوصول إلى المثل العليا، والبعد عن الفساد والمعاصي، والبعد عن الرذيلة. وهذه الآراء التربوية تخاطب عقل المسلم بالحجج والبراهين المقنعة والأدلة الدامغة، كما أنها تخاطب الجانب الوجداني في المسلم، وتدفعه إلى فعل الخير، والالتزام بما أوجبه الله عليه من طاعات وواجبات. يمكن تطبيق الآراء التربوية للإمام ابن مفلح - رحمة الله - في مؤسسات التربية، كالأسرة، والمسجد، والمدرسة، من خلال وضع خطوات علمية وعملية لتربية النشء وفقاً لتلك الآراء وتفعيتها بشكل إيجابي؛ يعود بالنفع على أبنائنا.

The Educational Views of the Doctrine-related Issues of Imam ibn Moflih Al-Maqdisy from His Book (The Religious Ethics and Grants) and Their Implications in the Contemporary Life

By:

Saleh ibn Abdul-Allah Ali Az-Zobaidy

Master in Islamic Education – Faculty of Education – Umm Al Qura University

ABSTRACT

The current study aimed at delineating the educational views in the doctrine-related issues of Imam ibn Moflih Al-Maqdisy from his book (The religious ethics and grants) and their implications in the contemporary life. The study made use of the descriptive analytical method via analyzing the target book and portrayed ibn Moflih Al-Maqdis's educational views. Furthermore, the study presented the conceptual framework of the doctrine-based issues. The study also

detailed the specific issues of ibn Moflih Al-Maqdisy and their related educational implications. The results of the study revealed that the educational views of ibn Moflih were related to the Islamic Education. Furthermore, it was clear from reviewing the educational views of ibn Moflih - May Allah have mercy on him - targeted implanting the values and morals that affect the Muslims' affective dimension and feelings in order to reach the supreme morals, avoid corruption and sins. Moreover, the educational views were directed to the Muslim's mind and made use of evidences and logic. They also addressed the affective dimension of Muslim and urged him to do what is related to the Islamic principles. The educational views of ibn Moflih - May God have mercy on him – could be applied in different socialization institutions like family, mosque, school via identifying scientific and practical steps for socializing the youth in the light of such views, which may benefit them.

المقدمة:

تعدّ التربية وسيلة المجتمع للحفاظ على بقائه واستمراره، وثبات نظمه ومعاييره وقيمة الاجتماعية، كما تعدّ التربية من أهم العوامل التي تزيد من تماسك المجتمعات، وهي مطلب كل الأمم في كل زمان ومكان، وتتأثر تلك التربية بالمعتقدات والثقافات وتأخذ أشكالها، وتسعى إلى تحقيق أهدافها (جودة، 1432هـ، ص2).

وال الفكر التربوي كائنٍ حي لا يبدأ من نقطة الصفر، وإنما متصل الوجود، حيث يُعد وليداً لمراحل سابقة، ومولداً لمراحل لاحقة في الوقت نفسه. وقد تأثر الفكر التربوي الإسلامي بالأفكار التربوية التي سبقته، كما أثر في المراحل اللاحقة له، وبما أن هذا الفكر التربوي الإسلامي نابع من الثقافة العربية الإسلامية، فهناك حاجة ملحة لدراسته؛ للاستفادة منه في مجالات حياتنا المختلفة (عوض، 1426هـ، ص2).

كما أن التراث التربوي والتعليمي معين خصب يمكن استثماره والإفادة منه في مواجهة المشكلات التربوية المعاصرة، فعلماء الأمس ومعلمون هم قدوة علماء اليوم ومعلميه، يسيرون على دربهم، ويستفيدين بمنهجهم في التعامل مع طلابهم، وفي فكرهم التربوي عامة (الرباح، 1429هـ، ص2).

ومن عظيم نعمة الله - تعالى - أن هيأ لهذه الأمة المباركة في كل فترة من فتراتها علماء عاملين، ونصحاء مخلصين، يعلمون الجاهل، ويبصرن الغافل، ويدعون من ضل إلى الهدى، رفع الله شأنهم وخلد ذكرهم، رفعهم بالعلم، وزينهم بالتقوى، وجعلهم أسوة للناس، وقدوة للخلق، هم ورثة الأنبياء، وخيار الأتقياء، بهم تحيا القلوب، وعلى أيديهم يُستtar الطريق (العصلانى، 1430هـ، ص12).

قال عنهم ابن القيم رحمه الله: " فقهاء الإسلام ومن دارت الفتيا على أقوالهم بين الأنام، الذين حُصّوا باستبطاط الأحكام، وعنوا بضبط قواعد الحلال والحرام، فهم في الأرض منزلة النجوم في السماء، بهم يهتدى الحيران في الظلام، وخاصة الناس إليهم أعظم من حاجتهم إلى الطعام والشراب،

وطاعتهم أفرض عليهم من طاعة الأمهات والآباء، بنص الكتاب قال تعالى: (يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكُمْ مُّنْكُمْ) (سورة النساء، الآية 59).

ولذا يُعد تراث هؤلاء الفقهاء حصيلة فكرية قيمة تشكل المشهد الثقافي الإسلامي، وتسمى في توجيهه مساراته بصورة أو بأخرى على المستوى الفردي والجماعي؛ لذا فإن نتاج هؤلاء الفقهاء والعلماء بات عملية ضرورية لتنمية التراث الإسلامي من جهة، والفكر الإنساني من جهة أخرى (الكندري، 1435 هـ، ص 4).

كما أن دراسة الآراء والأفكار التربوية عند العلماء والمربين في أي عصر من العصور تكشف عن الفلسفة التربوية السائدة، وعن الواقع التربوي في العصور التي عاشوا فيها، والمشكلات والظاهرات والقاليد التعليمية السائدة، كما تبرز الطرق والأساليب التي اتبعتها هؤلاء العلماء للتعامل مع هذه المشكلات. وقد حفل التاريخ الإسلامي بأعداد كبيرة من العلماء والمربين الذين نشروا العلم، وتخرج على أيديهم العشرات من التلاميذ، فساهموا مساهمة فاعلة في الحضارة الإسلامية، وأصبحت آراؤهم التربوية المستمدة من الكتاب والسنة مناراً يقتدي به من جاء بعدهم (الرباح، 1429 هـ، ص 2).

وبهذا نصل إلى حقيقة مؤداها، أن العلماء المسلمين قد وضعوا القواعد والأسس التربوية على ضوء المنهج الإسلامي، ولكن الذي حجب ذلك عن أعين الناس برهة من الزمن، بريق التقدم والتطور في العالم الغربي، وتوقف حركة البحث العلمي في الجوانب التربوية خاصة، وفي الجوانب التقنية والفنية عامة؛ مما جعل الغرب يستحوذ على هذا المضمار، فتقديم علمياً، وطبياً، وهندسياً، وتوسعت القاعدة الثقافية بين أفراده، وقد حدا هذا ببعضهم إلى الاتجاه صوب العلوم الغربية في كثير من المجالات (الحازمي، 1420 هـ، ص 11).

ومن علماء التربية الإسلامية الأفذاذ، الذين تركوا للأجيال اللاحقة تراثاً تربوياً حافلاً واتسراً علمية وكثيرة ثمينة، الإمام العلامة الفقيه، "شمس الدين أبو عبدالله محمد بن مفلح الراميني الصالحي، الحنفي (ت 763 هـ)"، حيث كان له مكانة عالية، ومنزلة اجتماعية وعلمية رفيعة، وكان علماء عصره يعظمونه.

قال عنه ابن سند في ذيل الحسيني: "كان ذا زهد، وتعفف، وصيانته، وورع ثخين، ودين متين، وشُكرت سيرته وأحكامه" (برهان الدين، 1410 هـ، ص 518)، وقال عنه الذهبي في معجمه: "شاب دين، وعالم له عمل ونظر في رجال الدين" (الذهبي، 1419 هـ، ص 265)، وقال عنه ابن كثير: "كان بارعاً، فاضلاً، متقدناً في علوم كثيرة" (ابن كثير، 1424 هـ، ص 294)، وقال عنه السبكي: "ما رأيت عيناً أفقه منه" (برهان الدين، 1410 هـ، ص 518)، ووصفه ابن القيم بقوله: "ما تحت قبة الفلك أعلم بمذهب الإمام أحمد من ابن مفلح"، وقال عنه شيخ الإسلام ابن تيمية: "ما أنت ابن مفلح، أنت مفلح" (برهان الدين، 1410 هـ، ص 520).

ومن آثاره النافعة المفيدة كتابه الشهير (الأداب الشرعية والمنج المرعية)، وهو كتاب له أهميته وشهرته، كتاب جليل القدر، حافل بالعلم النافع المفيد، القائم على الأصول الصحيحة والآراء السديدة، حيث أراد ابن مفلح أن يكون مصنفه كتاباً جاماً لكل ما من شأنه أن يعين على تحقيق السعادة الإنسانية في الدنيا والآخرة، وذلك بالسير على هدى النهج الرباني الذي ارتضاه الله لعباده، حيث تكفل لكل من يسير على ما جاء في كتابه بآلا يضل في الدنيا والآخرة، وذلك ما أودعه في كتابه؛ إذ إن الكتاب ذاخر بالأصول العظيمة في الاعتقاد، والأخلاق، والفضائل النفسية الفريدة منها، والاجتماعية والتربوية التي تحقق لمن عمل بها صحة الروح، والعقل، والبدن؛ حتى صار هذا الكتاب للطالب عمدة، وللناظر فيه حصنًا وعدة، ومرجع الأصحاب في هذه الأيام إليه،

وتعوييلهم في التصحيح والتحرير عليه؛ لأنه اطلع على مسائل غزيرة، مع تحرير، وتحقيق، وإمعان نظرٍ وتدقيق، فجزاه الله أحسن الجزاء.

موضوع الدراسة:

تعدّ التربية المسألة الحيوية الأولى لدى كل الشعوب، لاسيما الإسلامية منها، ففي الوقت الذي تعاني فيه التربية الإسلامية من تردي أوضاعها وأوضاع خريجيها من طلبة العلم، حيث أخذت بعض النظم التربوية من تقليد بعض النظم المتقدمة، متناسين خصوصية كل مجتمع وثقافته (دراوشة، 1433هـ، ص5).

ويواجه العالم العربي والإسلامي صراعاً عقائدياً، وفكرياً، وحضارياً، ولم يعد أمامه إلا أن يعيد صياغة فكره في كافة المجالات السياسية، والاجتماعية، والتربوية؛ لتحديد هويته الثقافية، وخصوصيته الحضارية؛ لذلك ظهرت محاولات جادة من المخلصين من طلبة العلم، حيث أخذت الإسلامى في الآونة الراهنة، تدعو إلى ضرورة الرجوع إلى التراث التربوي لدراساته وتحليله، ومحاولة الاستفادة منه في وضع فلسفة تربوية شاملة تعد المواطن العربي المسلم إعداداً يقوم على مبادئ الدين الحنيف ويلتزم بتعاليمه السامية، وخاصة في ظل هذا العصر مليء بالتحديات والمتغيرات (الشهري، 1432هـ ، ص2).

ولهذا فإذا أرادت الأمة الإسلامية والعربية أن تستعيد أمجادها وحضارتها، فما عليها إلا أن توجه دراستها إلى ما تركه هؤلاء السلف الصالح، منذ عهد الرسول ﷺ ثم صحابة رسول الله – رضي الله عنهم – ثم الجماعات الإسلامية وعلماء المسلمين، عندما كانوا يعرفون جيداً أصول فكرهم التربوي، ويذعنون إلى الله، ويأمرن بالمعروف، وينهون عن المنكر، الذين كان لهم الدور والأثر الكبير في توحيد الأمة وقوتها، وعزتها، وكرامتها؛ لذا يجب علينا أن نأخذ آرائهم التربوية والفكرية؛ حتى نتمكن من تربية أبنائنا أفضل تربية؛ وبالتالي تكون قد أعدنا أبناء هذه الأمة إلى فسفتنا العربية العريقة (الرفاعي، 1435هـ، ص6-7).

وعليه، فإن الحاجة ماسة إلى دراسة متخصصة وواعية لأراء أعلام التربية الإسلامية وأفكارهم، وإحياء مسالكهم التربوية النافعة؛ لبناء نظامنا التربوي على أساسه، في ضوء الموارنة مع معطيات العصر الذي يغيب بالتفكير والثقافة والإبداع. إن شجرة التربية ليس لها قيمة إن لم تكن لها جذورها الراسخة، وقابليتها للتكييف والنمو؛ لذا يجب على المعلمين أن يقيموا جسور التواصل والتفاعل مع نفائس تراث سلفهم؛ بما يكفل لهم هوية صادقة، وتربيبة نافعة، وإضافة فكرية وافرة (الكندي، 1435هـ، ص2-3).

والمطلع على كتاب الآداب الشرعية، يتبيّن أن مؤلفه - رحمة الله عليه - ذو اطلاع واسع، وفهم ثاقب لمذهب الإمام أحمد بن حنبل - رحمه الله - وإنما غير قليل بالنسبة لمذاهب الأئمة المتبوّعين، حيث يجد القارئ لنصوص هذا الكتاب نصوصاً كثيرة نقلها المؤلف عن الإمام أحمد وتلاميذه، وعن العلماء الذين جاؤوا بعدهم، ومن ينتهيون إلى هذا المذهب، ويجد أيضاً النصوص النبوية الكثيرة التي ينسبها المصنف إلى مخرجاتها من أمهات كتب السنة، وهو في كثير من الأحيان لا يحظى بهذه النصوص من تعقيبات حديثية من التضييف، والتحسين، والتصحيح؛ مما يدل على براعته في هذا الفن، وحسن تقييته لما يستشهد به من المنقولات. كما يتضمن الكتاب الكثير من الأخلاق المستقاة من الكتاب والسنة، إضافة إلى أنه يعد جاماً لخلاصة ما ألفه أئمة الحنابلة من المصنفات، حيث يحتوي على ما في كتب علماء الحنابلة وأئمتهم، وكذلك يحتوي على كثير من مصنفات هؤلاء الأئمة التي لم تصلنا، لعل أعظمها كتاب الفنون لابن عقيل الحنفي، وكتاب الرعاية الكبرى لابن حمدان، والمستوّعب لمحمد بن عبد الله السامرائي، وغيرها من المصنفات النفيسة والقيمة، وقد زاد عليها إضافات كثيرة قدمت أدباً وقيماً نافعة حسنة.

وبناء على هذا فقد جاءت الدراسة الحالية بعنوان: "الآراء التربوية عند الإمام ابن مفلح المقدسي من خلال كتابه (الأداب الشرعية والمنح المرعية)، وتطبيقاتها في الواقع المعاصر".

وتعتبر دراسة الآراء والأفكار التربوية في كتب علماء المسلمين، أمثال ابن مفلح المقدسي امتداداً لدراسة التراث الإسلامي؛ إذ إن وجود هذا الفكر هو السبب الأول لنهضة الأمة الإسلامية، كما تعدد آراء العلماء والمفكرين وأفكارهم الثروة الحقيقة لأي أمة من الأمم، هذا بالإضافة إلى أن التعرف على تلك الأفكار التربوية ودراستها، يتتيح الفرصة لعلماء التربية من مواجهة مشكلات التربية في العصر الحالي؛ ومن ثم نهضة التربية ورقيتها، وعليه يتم تنشئة أبناءنا تنشأة سليمة تقوم على أساس واضحة، تأخذ في الاعتبار التطورات الحالية، وتتوافق مع مبادئ شريعتنا الإسلامية.

تساؤلات الدراسة:

جاء التساؤل الرئيس الحالي على النحو التالي: ما الآراء التربوية في الجانب العقدي عند الإمام ابن مفلح المقدسي - رحمه الله - من خلال كتابه (الأداب الشرعية والمنح المرعية)؟ وما أبرز تطبيقاتها في الواقع المعاصر؟

ويتفرع من التساؤل الرئيس للدراسة مجموعة من التساؤلات الفرعية على النحو التالي:

1. من هو ابن مفلح وما ملامح كتابه (الأداب الشرعية والمنح المرعية)؟
2. ما الإطار المفاهيمي للجانب العقدي والآثار المترتبة عليه؟
3. ما أبرز الآراء التربوية في الجانب العقدي عند الإمام ابن مفلح المقدسي من خلال كتابه الأداب الشرعية والمنح المرعية؟
4. ما التطبيقات التربوية لآراء ابن مفلح في الجانب العقدي من خلال كتابه (الأداب الشرعية والمنح المرعية) في مواجهة بعض المشكلات التربوية المعاصرة؟

أهداف الدراسة:

تسعى الدراسة إلى تحقيق هدف رئيس يتمثل في التعرف على الآراء التربوية عند الإمام ابن مفلح المقدسي - رحمه الله - من خلال كتابه (الأداب الشرعية والمنح المرعية)، وأبرز تطبيقاتها في الواقع المعاصر، ويتفرع من هذا الهدف الرئيس للدراسة مجموعة من الأهداف الفرعية على النحو التالي:

1. تقييم لمحات عن ابن مفلح وكتابه (الأداب الشرعية والمنح المرعية).
2. عرض الإطار المفاهيمي للجانب العقدي والآثار المترتبة عليه.
3. تعرف أبرز الآراء التربوية في الجانب العقدي عند الإمام ابن مفلح المقدسي من خلال كتابه الأداب الشرعية والمنح المرعية.
4. الوقوف على التطبيقات التربوية لآراء ابن مفلح في الجانب العقدي من خلال كتابه (الأداب الشرعية والمنح) المرعية في مواجهة بعض المشكلات التربوية المعاصرة.

أهمية الدراسة:

تتبع أهمية الدراسة الحالية من الآتي:

أولاً: الأهمية النظرية:

1. تعود أهمية الدراسة إلى أنها تتناول عالماً بارزاً من علماء المسلمين، قضى معظم حياته ووقته في الجمع، والتصنيف، والتأليف، وترك لنا تراثاً قيماً في العديد من المجالات، من حديث، وأدب، وتفسير، وتاريخ، ووصايا، وخلافه. وهو على سعة علمه، وتنوع معارفه لم يلق الاهتمام الكافي من الباحثين والدارسين في مجال التربية والفكر التربوي.

2. كما تتبع أهمية موضوع الدراسة من أهمية كتاب الآداب الشرعية، الذي تضمن الكثير من نواحي التربية، منها التربية العقدية، والأخلاقية، والاجتماعية، والتعليمية.
3. وتعتبر الدراسة كذلك استكمالاً لما سبق من دراسات سابقة في المجال التربوي، ونواة لدراسات مستقبلية تتناول الموضوع من زوايا أخرى.
4. كما تسهم هذه الدراسة في إثراء المكتبة السعودية بصفة خاصة، والمكتبة العربية بصفة عامة في الأدب النظري لموضوع الدراسة.

ثانيًا: الأهمية التطبيقية:

1. حاجة المؤسسات التعليمية إلى استخراج الكنوز التربوية من كتابات علماء المسلمين؛ للاستفادة منها في إنجاح مهامها التربوية.
2. كما تكمن أهمية الدراسة في التعرف على الآراء التربوية التي قدّمها الإمام ابن مفلح في كتابه، والتي يمكن أن تساعد على صياغة المناهج والكتب الدراسية، وإعادة تشكيل فلسفة النظام التربوي، وصياغة الأهداف التربوية بما يحقق أهداف التعليم.
3. كما تكمن أهمية الدراسة كذلك فيما تقدمه للمربيين، والمفكرين، ورجال العلم، وال المتعلمين من خلال تعريفهم بأهم أفكار الإمام ابن مفلح المقدسي التربوية التي يمكن تطبيقها في وقتنا الحاضر.

منهج الدراسة:

لتحقيق أهداف الدراسة، والإجابة عن تساؤلاتها، اعتمد الباحث على المنهج الوصفي التحليلي، وأسلوب تحليل المحتوى من الناحية الكيفية، بوصفه حداً لداخل المنهج الوصفي وتقنياته، الذي يعتمد على جمع البيانات، والحقائق، والمعلومات، ثم تفسيرها، وتحليل محتواها من الناحية الكيفية، وتصنيفها للوصول إلى الدروس وال عبر المستفادة، حيث يقوم المنهج الوصفي التحليلي بدراسة الظاهرة كما توجد في الواقع، وبهتم بوصفها وصفاً دقيقاً، ويعبر عنها كيّفياً أو كمياً (عبدات، 2006م، ص 247).

وقد قام الباحث بدراسة سيرة الإمام ابن مفلح، والظروف والعوامل السياسية، والاجتماعية، والاقتصادية، والعلمية، والدينية التي أثرت في شخصيته، وأرائه التربوية في كتابه الآداب الشرعية والمنج المرعية.

ووفقاً لهذا المنهج فقد اتباع الباحث الخطوات التالية:

1. تحديد مصادر الدراسة ومراجعها الأولية والثانوية.
2. تحديد المفاهيم والمصطلحات الواردة في الدراسة.
3. إعطاء لمحة تاريخية، وسياسية، وثقافية، واقتصادية، واجتماعية عن العصر، وال فترة الزمنية التي عاش فيها المؤلف.
4. التعرف على أثر العوامل السياسية، والثقافية، والاقتصادية، والاجتماعية التي أثرت على المؤلف.
5. محاولة استجلاء الآراء التربوية في الجانب العقدي، والأخلاقي، والاجتماعي، والتعليمي لابن مفلح المقدسي في كتابه الآداب الشرعية والمنج المرعية.
6. النظر في إمكانية توظيف الآراء التربوية في الجانب العقدي، والأخلاقي، والاجتماعي، والتعليمي لابن مفلح المقدسي في كتابه الآداب الشرعية والمنج المرعية في العملية التربوية في العصر الحديث عربياً وإسلامياً.

حدود الدراسة:

ستكون الدراسة في حدود كتاب الآداب الشرعية والمنح المرعية، لشمس الدين أبو عبدالله محمد بن مفلح الراميني، الصالحي، الحنفي، والاقتصار على الآراء التربوية في الجانب (العقدي، والأخلاقي، الاجتماعي، والتعليمي)، وأبرز تطبيقاتها في الواقع المعاصر.

مصطلحات الدراسة:**1. تعريف الآراء:**

هي الأفكار، والتصورات المتكاملة لتنمية الإنسان من جميع جوانبه المختلفة (أحمد، 1425هـ، ص 11).

التعريف الإجرائي للآراء التربوية: الإبداع العقلي للمفكر، حيث يتضمن أفكاراً تربوية في مجالات الحياة الاقتصادية، والعلمية، والدينية، والسياسية؛ بقصد نشرها بين الناس، مما يراه الباحث من خلال كتاب ابن مفلح الآداب الشرعية والمنح المرعية.

2. التعريف بابن مفلح:

القاضي شمس الدين أبي عبد الله محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج الراميني، المقدسي، الدمشقي، الصالحي، ولد سنة 708هـ في بيت المقدس، وتوفي - رحمه الله - سنة 763هـ.

3. التعريف بكتاب الآداب الشرعية والمنح المرعية:

هو أحد مصنفات الشيخ محمد ابن مفلح المقدسي، يحتوي الكتاب على ثلاثة مجلدات، وهو كتاب حافل بمعانٍ كثيرة في باب الآداب والأخلاق على مستوى الفرد والمجتمع، شمل جوانب من أمر الدين والدنيا معاً، من خلال ما جمعه المؤلف من كتاب الله، وسنة رسوله ﷺ، وما كان من آثار عن صحابة رسول الله ﷺ.

الدراسات السابقة:

بعد تقسيمي الباحث عن الدراسات السابقة لهذه الدراسة، وفي حدود ما اطلع عليه الباحث، وبما توفر له من ملخصات ورسائل أكاديمية، ومجلات علمية محكمة، ومراكز أبحاث، لم يجد أي دراسة تناولت موضوع الآراء التربوية عند الإمام محمد ابن مفلح المقدسي -رحمه الله-. من خلال كتابه (الآداب الشرعية والمنح المرعية)، ولكن يوجد دراسات تناولت جوانب مختلفة أخرى متنوعة، مثل دراسة وتحقيق للجزء الأول من كتاب الآداب الشرعية والمنح المرعية، ودراسة جهود ابن مفلح في تقرير العقيدة ودراسة المنهج الأخلاقي عند ابن مفلح المقدسي، ودراسة بعنوان آداب المعلم والمتعلم عند ابن مفلح ، على النحو التالي:

1. دراسة أبو هواش، محمد أحمد بحيري. (1413هـ)، بعنوان: "المنهج الأخلاقي عند ابن مفلح" وقد هدفت الدراسة إلى:

- إبراز شخصية ابن مفلح؛ لما لهذه الشخصية من أهمية في تعميق الاتجاه السلفي في قضايا الأخلاق.
 - إلقاء الضوء على تصور ابن مفلح لهذه الآداب الشرعية التي يجمع لها النصوص من كافة المصادر.
 - إبراز قضايا أخلاقية لدى فقيه، بل وفقيه حنفي يبحث أموراً نفسية، وجوانب قلبية يظهر فيها حكم الفقه من جهة، وأثره على الأخلاق من جهة أخرى.
- منهج الدراسة: ذكر الباحث أنه استخدم المنهج الوصفي التحليلي تجاه النصوص.

أهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة:

- وجود مجال رحب للدراسات الأخلاقية في كل من الفقه وأصوله.
- أصلة الأخلاق الإسلامية النابعة من الكتاب والسنة.
- وجود نظرية عامة وشاملة للأخلاق في الإسلام بجانب هذا التراث من النواحي العملية للأخلاق وغيرها.

تختلف هذه الدراسة عن الدراسة الحالية، في أنها تبرز القضايا الأخلاقية عند ابن مفلح المقدسي، وأما الدراسة الحالية فتبين أهم الآراء التربوية عند الإمام ابن مفلح.

وتنتفق هذه الدراسة مع الدراسة الحالية في إن كلا الدراستين تبرز ملامح شخصية ابن مفلح المقدسي.

واستفاد الباحث من هذه الدراسة في التعرف على الجانب الأخلاقي عند الإمام ابن مفلح المقدسي.

2. دراسة سمبو، عبدالله حامد. (1414هـ)، بعنوان: "كتاب الآداب الشرعية والمصالح المرعية (دراسة وتحقيق) الجزء الأول من أول الكتاب إلى نهاية فصل (قد سبق الكلام في بر الوالدين)، الجزء الثاني والثالث". هدفت الدراسة إلى ما يلي:

- دراسة عن الإمام ابن مفلح وسيرته.
- التعريف بكتاب الآداب الشرعية والمنح المرعية.
- منهج الدراسة: لم يذكر الباحث المنهج الذي استخدمه.

النتائج التي توصلت إليها الدراسة:

- أن كتاب ابن مفلح من أجمع الكتب المؤلفة في الأخلاق والأداب.
- أن الإمام ابن مفلح - رحمه الله - أورد في كتابه الآداب الشرعية الأحاديث الصحيحة والمقبولة، وما لم يكن كذلك بينهما، وهي قليلة جدًا.
- أن هذا الكتاب من الكتب المهمة في الآداب الإسلامية، فينبغي الاعتناء به من جميع جوانبه؛ تحقيقاً، وتعليقًا، وضيطةً؛ حتى يخرج إلى النور ويستفيد منه جميع أبناء الأمة.
- وتنتفق هذه الدراسة مع الدراسة الحالية، في أنها تدرس سيرة ابن مفلح المقدسي، والتعريف بكتاب الآداب.

وتختلف هذه الدراسة عن الدراسة الحالية، في أنها تحقيق ودراسة للجزء الأول من كتاب الآداب الشرعية والمنح المرعية، أما الدراسة الحالية فإنها تتعرف على الآراء التربوية في كتاب الآداب الشرعية والمنح المرعية.

واستفاد الباحث من هذه الدراسة في دراسة سيرة ابن مفلح وكتابه الآداب الشرعية.

3. دراسة الدعجاني، بندر شجاع .(1424هـ), بعنوان"كتاب الفروع لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن مفلح المقدسي المتوفى سنة(763هـ) رحمة الله من باب صوم التطوع إلى نهاية كتاب المناسك" دراسة وتحقيق.

هدفت الدراسة : إبراز أهمية كتاب الفروع حيث يعتبر موسوعة فقهية مقارنة بين المذاهب الأربعية الطاهرية وفقهاء السلف والمكانة العلمية المتميزة لمؤلفه.

استخدم الباحث منهج :التحقيق من حيث جمع النسخ الخطية لكتاب وعمل المقارنة بينهما وكان يذكر الروايات عن الإمام أحمد رحمة الله ويبين منزلة كل رواية وكان يقوم بتوثيق الأقوال والآراء التي ذكرها المؤلف سواء كانت أقوال فقهاء المذهب أو مذاهب أخرى.

من النتائج التي توصلت لها الدراسة: أنها تعرفت على حياة ابن مفلح رحمه الله الشخصية والعلمية، ودراسة كتاب الفروع من خلال تحقيق عنوان الكتاب وتوثيق نسبة للمؤلف ومنهج الإمام ابن مفلح رحمه الله في كتابه الفروع ومصادر المؤلف في هذا الكتاب، بالإضافة تحقيق النص من باب صوم التطوع إلى نهاية كتاب المناسك.

وتنتفق هذه الدراسة مع الدراسة الحالية: في التعرف على حياة ابن مفلح الشخصية والعلمية، وتخالف هذه الدراسة عن الدراسة الحالية: في أنها توم بتحقيق ودراسة النص من باب صوم التطوع إلى نهاية كتاب المناسك.

واستفاد الباحث من هذه الدراسة: في دراسة سيرة الإمام ابن مفلح رحمه الله من حيث حياته الشخصية وحياته العلمية

4. دراسة العامر، زياد حمد. (1426هـ)، بعنوان: "جهود ابن مفلح الحنبلي في تقرير العقيدة".
هدفت الدراسة إلى إبراز جهود ابن مفلح في تقرير عقيدة أهل السنة والجماعة، ومدى موافقته للسلف.

منهج الدراسة: ذكر الباحث أنه استخدم ما يلي:

استقراء المسائل العقدية التي أدلّى ابن مفلح برأيه فيها، في كتبه، أو الكتب الناقلة عنه، وترتيب هذه المسائل حسب خطّة البحث.

دراسة هذه المسائل ونقدّها وفق ما يأتي:

عرض قول ابن مفلح في كل مسألة.

الاستدلال على المسائل بنصوص الكتاب والسنة، وكلام أهل العلم.

بيان مدى موافقة ابن مفلح في المسألة لمذهب السلف.

أهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة:

استمر تأثير الأحداث السياسية التي سبقت عصر ابن مفلح حتى أثرت في عصره، إضافة إلى سوء الأحوال الدينية في ذلك الوقت، ومع ذلك فقد تميز عصره بوجود نخبة من العلماء الذين كانت لهم آثار بارزة في الحالة العلمية لذلك العصر.

تميزت حياة ابن مفلح الشخصية بوضع ديني خاص، فأبواه أحد العباد، وزوجه من أسرة علماء، وخرج علماء من ذريته، أما حياته العلمية فتميزت بالنفع الكبير؛ لمؤلفاته المشهورة، كالفروع والأداب الشرعية.

وافق ابن مفلح السلف فيما يأتي: مصادر التلقى، ومناهج الاستدلال في الجملة، وفي توحيد الربوبية، وفي توحيد الأسماء والصفات، وفي توحيد الألوهية في الجملة، وفي الإيمان بالملائكة، والإيمان بالكتب، والإيمان بالرسل، والإيمان باليوم الآخر، وبالقدر خيره وشره.

خالف ابن مفلح السلف في الاستدلال بخبر الواحد، وجائب من جوانب الإجماع، وفي أول واجب على المكلف، وبعض مسائل التبرك، وبعض مسائل تعظيم القبور، وبعض مسائل التمام، وفي وضع الجريدة الرطبة على القبر؛ لتخفيض العذاب عن الميت، وفي مسألة حكم التقليد في الإيمان.

وتنتفق هذه الدراسة مع الدراسة الحالية، في أنها تتعرّف على حياة ابن مفلح المقدسى ونشأتها. وتخالف هذه الدراسة عن الدراسة الحالية، في أنها تبرز جهود ابن مفلح في تقرير العقيدة، أما الدراسة الحالية فتبرز الآراء التربوية لابن مفلح من خلال كتابه الآداب الشرعية والمناج المرعية، وقد واستفاد الباحث منها في التعرف على أبرز ملامح شخصية ابن مفلح المقدسى.

5. دراسة النماصى، بدر بن جزاع بن نايف. (1433هـ)، بعنوان: "آداب المعلم والمتعلم عند الإمام ابن مفلح من خلال كتابه الآداب الشرعية".

هدفت الدراسة إلى التعرف على آداب كل من المعلم والمتعلم عند الإمام ابن مفلح من خلال كتابه الآداب الشرعية.

استخدم الباحث المنهج الوصفي لاستقراء واستنباط الفكر التربوي.

النتائج التي توصلت إليها الدراسة: أهمية الآداب التي ينبغي أن يتحلى بها المعلم والمتعلم للإنجاح العلمي التربوي والتعليمي، واهتمام ابن مفلح بالتعليم والحرص على نشره وتعليمه، والأداب التي ذكرها ابن مفلح يمكن اتخاذها قواعد لمهنة التربية والتعليم في العصر الحاضر، والتي يمكن الاستفادة منها في برامج إعداد المعلم وتهيئة المتعلم؛ حيث حذر من الأمراض الاجتماعية التي تسبب الفرقة في المجتمع المدرسي، كالغيبة، والنمية، والكذب، والنفاق، والسخرية، والاستهزاء بالآخرين؛ مما ينعكس أثره سلباً على المجتمع بشكل عام.

وتتفق هذه الدراسة مع الدراسة الحالية، في أنها تتعرف على حياة ابن مفلح المقدسي ونشأته. وتختلف هذه الدراسة عن الدراسة الحالية، في أنها تبرز آراء ابن مفلح بالنسبة للمعلم والمتعلم، أما هذه الدراسة فتبرز كافة الآراء التربوية لابن مفلح من خلال كتابه الآداب الشرعية والمنح المرعية، سواء في الجانب العقدي، أو الأخلاقي، أو الاجتماعي. وقد واستفاد الباحث من هذه الدراسة في التعرف على أبرز ملامح شخصية ابن مفلح المقدسي.

الإطار المفاهيمي للدراسة:

تمهيد:

ذكر النماصي في تعريفه بأنه: "هو الإمام، العالمة، الفقيه، أبو عبدالله شمس الدين محمد بن مفلح بن محمد المقدسي، الصالحي، الرامي، شيخ الحنابلة في وقته" (النماصي، 1433هـ، ص 20). وعرفه بعضهم بأنه: "محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج، المقدسي الرامي (ابن مفلح، 1410هـ، ص 112)، القاقوني (الحموي، 1414هـ، ص 299)، ثم الدمشقي، الصالحي، الحنبلـي، المكنى بأبي عبدالله، الملقب بشمس الدين" (الحموي 1414هـ، ص 390). ومما سبق، يتضح أن اسمه محمد بن مفلح بن محمد المقدسي، الصالحي، الرامي، يلقب بشمس الدين، ويُكنى بأبي عبد الله.

المحور الأول: نبذة عن كتاب الآداب الشرعية والمنح المرعية:

أولاً: تحقيق عنوان الكتاب:

عنوان الكتاب كما جاء على ظهر جميع النسخ الخطية (الآداب الشرعية)، والمؤلف شمس الدين بن مفلح. وما يدل على نسب الكتاب لصاحبـه قوله في مقدمة كتابه الآداب الشرعية: أما بعد، "فهذا كتاب يشتمـل على جملة كثيرة من الآداب الشرعية والمنح المرعية" (ابن مفلح، 1426هـ، ص 1)، وبهذا يتبيـن أن المؤلف - رحمة الله - لم يضع عناوين محددة لكتبه.

إن جميع من نقل من كتاب الآداب الشرعية لابن مفلح، سواء كان من علماء الحنابلة أو من المذاهب الأخرى، نصوا على أن اسمه الآداب الشرعية، وقد سبق نقل مقدمة المرداوي في كتابه الإنـصاف، وذكر أن من ضمن الكتب التي نقل منها، كتاب الفروع والأداب الصغرى والكبرى لابن مفلح. وقال ابن الخطاب المالكي في كتابه مواهب الجليل: "وقال ابن مفلح من الحنابلة في كتاب الفروع: ويدخل الميت من عند رجل القبر (الخطاب، 1412هـ، ص 233). وقال عنه ابن عبدالهادي في الجوهر المنضد: "الآداب الشرعية هو كتاب جليل نافع" (ابن المبرد، 1421هـ، 113).

ثانياً: توثيق نسبة الكتاب إلى المؤلف:

إن جميع النسخ الخطية وكتب الترجمـات التي ترجمـت لابن مفلح، ومن كانت له عناية بكتاب الآداب الشرعية ومن نقل عنه؛ نصـوا على أن كتاب الآداب الشرعية في الفقه، هو لشمس الدين أبي

عبد الله محمد بن مفلح المقدسي – رحمه الله – بل أصبح هذا الكتاب علمًا على المؤلف، فإذا ذُكر كتاب الآداب الشرعية تبادر إلى الذهن مؤلفه ابن مفلح، وإذا ذُكر ابن مفلح تبادر إلى الذهن كتابه الآداب الشرعية، ويسمى الآداب الكبرى، وقد جمع فيه مصنفه نفائس من الآداب الشرعية النافعة التي يحتاج إلى معرفتها كثير من طلاب العلم، بل كل مسلم، وقد طبع في ثلاثة مجلدات (الحنبي، 1406هـ، ص199)، و(ابن مفلح 1410هـ، ص520).

وقد طبع هذا الكتاب عدة طبعات منسوبةً لمؤلفه ابن مفلح المقدسي، وهذه الطبعات على النحو التالي:

- طبعة المنار بمصر سنة 1349هـ ، بعنابة الشيخ محمد رشيد رضا، رحمه الله.
- طبعة مؤسسة الرسالة لبنان سنة 1417هـ ، بتحقيق: شعيب الأرنؤوط، وعمر القيام.
- طبعة دار الكتب العلمية لبنان سنة 1417هـ ، بتحقيق: أيمن عارف الدمشقي.
- كما تم تحقيقه في عدة رسائل علمية في عدة جامعات.

ثالثاً: منزلة الكتاب وثناء العلماء عليه:

من خلال اطلاع الباحث على الكتاب، وجد أنه يتميز بالآتي:

- يُعد كتاب الآداب الشرعية مرجعاً مهمّاً لمعرفة المسائل المجمع عليها، فقد حوى عدداً كبيراً من الإجماعات، وقد اعتمد في الاستدلال على كثير من المسائل من الكتاب، والسنة، والمعقول. فهو يعتمد في الاستدلال على نصوص الشريعة، ثم يذكر ما يرد عليها من مناقشة، وقدح، واعتراض من قبل المخالفين، والردود على ذلك؛ مما يزيد في إثارة الجدل الفقهي والحوار العلمي المثير بين الفقهاء.
 - كما اشتمل الكتاب على الكثير من القواعد الأصولية والضوابط الفقهية، ولا جدال في أهمية ذلك وإسهامه في إثارة التقييد الفقهي للفروع.
 - كذلك اشتماله على كثير من قواعد المذهب الحنفي ومصطلحاته على وجه الخصوص، فكثيراً ما يقول: والأشبه بأصول أحمد، أو مراد الإمام أحمد بهذه الرواية، أو والأشبه بأصولنا، أو وهذه الرواية المتأخرة، أو واختلف أصحابنا في المراد بقول الإمام: لا يعجبني، ونحو ذلك.
 - عنابة المؤلف الفائقة بتخريج الأحاديث وإيرادها بأسانيدها والكلام على رواتها جرحاً وتعديلأً، والحكم بصحتها أو ضعفها، وهذه ميزة تخلو منه أكثر الكتب الفقهية، ولا جدال في أهميتها؛ لأن صحة الحكم يتوقف على صحة الحديث.
 - تضمن الآداب الشرعية عدداً كبيراً من أقوال فقهاء الصحابة والتابعين ومن بعدهم، كداود الظاهري؛ الأمر الذي جعله معذوباً من المراجع في توثيق الأقوال.
 - تضمن كتاب الآداب الشرعية النقل الكبير من كتب فقهاء المذهب الحنفي وغيرهم من العلماء في الفقه والحديث وغير ذلك، وبذلك فقد حفظ نماذج من تلك الكتب المفقودة.
 - اهتمام المؤلف بتعریف بعض الألفاظ الغامضة، وبيان معانيها في اللغة والاصطلاح الشرعي.
 - طول نفس المؤلف في بحث بعض المسائل، واستقصاء بحثها.
 - تبرز منزلة كتاب الآداب الشرعية وأهميته من اهتمام علماء المذهب بهذا الكتاب، فوضعوا عليه الشروح، والحوالى، والتصحيحات، والاستدراكات، والاختصارات.
- وقد جاء ثناء العلماء على كتاب الآداب الشرعية ليؤكد ما سبق ذكره من خصائص ومميزات على النحو التالي:

يقول الدكتور رشيد رضا في تفسير المنار عن وصف الكتاب: "إن كتاب الآداب الشرعية والمنج المرعية يغنى عما سواه من كتب في الأخلاق والآداب الدينية؛ لأنه مستمد من نصوص

الكتاب والسنة، وكلام أئمة الحديث والفقه المتفق على جلالتهم من جميع المسلمين، فهذا ما ننصح به جمهور المسلمين الذين يطلبون العلم الصحيح للعمل (رضا، 1990م، ص331).

ويقول أيضًا: طالما كنت أتمنى العثور على كتاب في الآداب الشرعية والأخلاق الدينية، حاصل الري بالمسائل النفسية، واللسانية، والاجتماعية، والصحية، حاوٍ للصحيح من الأخبار النبوية، والآثار السلفية، خالٍ من البدع والخرافات، وحكاية غرائب الإسرائيليات، ومن المجنون والخلاعة، والفحش والرقابة، يتنقّع بقراءته الرجال والنساء، ولا تخجل من الاطلاع عليه ذوات الخفر والحياة، فيكون جامعاً لفوائد العلم الصحيح، والقوءة بأهل الكمال، من أهل العلم والصلاح، ما زلت أتمنى هذا وأرقب العثور عليه؛ حتى ظفرت بهذا الكتاب (الآداب الشرعية والمنح المرعية)، تصنيف العلامة، الفقيه، المحدث، الواسع الاطلاع، الشيخ محمد بن مفلح المقدسي الحنفي، المتوفى بصالحية دمشق سنة 885، فإذا هو الضالة المنشودة، قد جمع مؤلفه فيه خلاصة مصنفات عديدة، وزاد عليها زيادات مفيدة، إلا أنه أطال في المباحث الطبية وما يتعلق بها، ومنه أمور الواقع، مما كنا نود أن يجعله كتاباً مستقلًا. أرسله إلى الإمام العادل، محيي السنة، وناشر علوم الملة، ومقيم شريعة الإسلام بالحكم والعلم والعمل، عبد العزيز آل سعود، ملك الحجاز ونجد، ليكون مما أطבעه له من الكتب النافعة التي يوزعها في الحجاز ونجد؛ ابتعاغ وجه الله - تعالى -. ولما كان من المحال أن تصل صدقات الإمام إلى جميع بلاد الإسلام، زدت على ما طبعته لجلالته نسخاً أخرى لمكتبة المنار، تتبعها بثمن معندي؛ لتعيم نفعه في الأقطار، ويكون له حظ عظيم من الثواب (رضا، 1990م)

كما ذكر عدد من المختصين، بإشراف الشيخ صالح بن عبد الله بن حميد، إمام الحرم المكي وخطيبه في ثناهم على كتاب الآداب الشرعية ما يلى: "ابن مفلح في كتابه المشهور الآداب الشرعية والمنح المرعية، قد طرح فكره الخالي من خللاته، وفيه الكثير عن الفضائل الخلقية التي يجب أن يتخلّى بها المسلم" (حميد، 1431هـ).

كما يقول الشيخ محمد بن إسماعيل المقدم في ثناهه على كتاب الآداب الشرعية ما يلى: "أصغرى سلفنا الصالحون إلى التوجيهات الربانية والأحاديث النبوية التي ترفع شأن الأدب، وتحث عليه، وتحذر من سوء الأدب إلى حد تبرؤ النبي ﷺ من أهله، حيث قال: "ليس منا من لم يُجلَّ كبيرنا، ويرحم صغيرنا، ويعرف لعالمنا حقه"، فانفعلوا بها، وأعطوها ما تستحق من الأولية والامتثال، فرأيناهم يدخلون كتاب الأدب في مصنفاتهما الجوامع، ومنهم من أفرد بالتصنيف، كما فعل البخاري في "الأدب المفرد"، والخطيب البغدادي في "الجامع"، وابن جماعة في "التنكرة"، وكما صنف ابن مفلح كتابه: "الآداب الشرعية والمنح المرعية"، والسفاريني في "غذاء الألباب بشرح منظومة الأدب"، وغيرهم (المقدم، 1419هـ، ص36).

كما أثنى الشيخ محمد عبد السلام خضر الشقيري على كتاب الآداب الشرعية بقوله: "ومن كتب الآداب والأخلاق والعادات الشاملة للعلم والتعلم، والسفر، والحضر، والزوجية، والطبيبة وغيرها، كتاب الآداب الشرعية والمنح المرعية، للعلامة الفقيه المحدث ابن مفلح (الشقيري، 1352هـ، ص194).

رابعاً: بيان منهج المؤلف في كتابه:

كل كاتب له منهج في كتابته، ومن أبرز ملامح هذا المنهج في كتاب الآداب الشرعية، ما يلى:

- تقسيم المؤلف كتابه إلى كتب، والكتب إلى فصول، وهذه طريقة أكثر المصنفين عامه.
- سلك المؤلف في ترتيب موضوعات هذا الكتاب طريقة الحنابلة في الفقه، كالخرقي، التي تبدأ بالطهارة، وتنتهي بكتاب الإقرار.
- المؤلف اجتهد في اختصاره وتحريره؛ ليكون نافعاً وكافياً للطالب.

- تعریف المؤلف للمسائل التي بحثها لغة واصطلاحاً.
- يذكر المؤلف المسألة مبيناً رأي الإمام أحمد، وغالباً ما يقدم المذهب، ويوثق هذه الرواية بذكر من رواها من الأصحاب، وفي الغالب لا يشير إلى من رواها، ويكتفي بقوله: (نص عليه)، ثم يذكر الروايات الأخرى الواردة عن الإمام أحمد، ودائماً يستوعب ما ورد عنه.
- بعد ذكر كل رواية يذكر من وافقه على ذلك من المذاهب، وفقهاء الصحابة، والتابعين، بل يذكر آراء بعض الفقهاء البارزين من أصحاب الأئمة الأربع.
- يقدم ابن مفلح غالباً الرابع في المذهب من الروايات.
- بعد ذكر الروايات عن الإمام يذكر ابن مفلح من اختار كل رواية، ومن جزم بها، ومن قدمها، ومن قوّاها، ومن صحّها، ومن أطلقها.
- كثيراً ما يدعم أقوالهم بالنقل من كتبهم، ولكنَّ كثيراً من هذه الكتب مفقود.
- بعد ذكر المسألة، وتصوّرها، وذكر الروايات، وعرض الأقوال فيها، يبدأ ابن مفلح بالاحتاج للمذهب بقوله: ولنا، أو بقوله: وجه الرواية الأولى، فيسرد الأدلة مرتبة إن وجدت من القرآن، ثم السنة، ثم المعقول، ثم يورد الاعتراضات والأجوبة عنها.
- في أثناء مناقشة الأحاديث يورد الأسانيد، ويتناول رجالها، وينقل كلام أهل الجرح والتعديل عليهم، وكثيراً ما يحكم على هذه الأحاديث من حيث القبول والرد.
- خامساً: صياغة ابن مفلح في كتاب الآداب الشرعية ماله، وما عليه:
- أهم مميزاته:

تميز كتاب الآداب الشرعية بعدة مميزات ذكرها الفقهاء، كما أخذ عليه الفقهاء بعض المأخذ على النحو التالي:

- العزو والتخرير للمسائل: تميز أسلوب ابن مفلح في كتاب الآداب الشرعية بغزو المسائل التي ذكرها فيه وتخريرها، وفي ذلك ذكر ابن مفلح -رحمه الله- مسألة، فقال: "فصل فيمن استدانته وليس عنده وفاء، وهو ينويه"، ثم عزا فروع المسألة مع تخريرها، فقال: "قال ابن عقيل في المجلد التاسع عشر من الفنون في حل الدين بالموت" (ابن مفلح، 1417هـ، ص 125)، وذكر في موضع آخر مسألة عزها، فقال: "وقال الشيخ محدث الدين في شرح الهدایة في مسألة صرف الزكاة في الحج (ابن مفلح، 1417هـ، ص 128).
- ذكر الأقوال في المسائل التي يتطرق إليها، ثم يلخص كل ما ذكر من الأقوال ويرجح:

تميز أسلوب ابن مفلح -رحمه الله- في كتاب الآداب الشرعية بذكر كافة الأقوال في المسائل التي يعرضها، ثم يلخص كل ما ذكره من أقوال، ثم يرجح هذه المسائل، ومن ذلك قوله رحمه الله: "فصل فيمن استدانته وليس عنده وفاء وهو ينويه"، ثم قال: "وتلخيص ما سبق أن من أخذ مالاً بغير سبب حرم، يقصد الأداء، وعجز إلى أن مات؛ فإنه يطالب به في الآخرة عند أحمد. وفي كونه صريحاً أو ظاهراً نظر، ولم أجد من صرحاً بمثل ذلك من الأصحاب، وسبق كلام القاضي، والأجرى، وأبن عقيل، وأبى يعلى الصغير، وصاحب المحرر: لا يطالب، وليس إنفاقه في إسراف وتبذير سبباً في المطالبة به، خلافاً للأجرى، مع أنه مطالب بإإنفاقه في وجه غير منهي عنه".

- يقوم بنقل بعض المواقف من حفظه:

تميز أسلوب ابن مفلح -رحمه الله-. في كتاب الآداب الشرعية بنقل بعض المواقف التي يتطرق إليها من حفظه، حيث قال رحمه الله: "وقد ذكر ابن عقيل وجزم به في الرعاية الكبرى، أظنه أول كتاب النكاح، أنه لو استحضر عند جماع زوجته صورة أجنبية محمرة أنه يائمه (ابن مفلح، 1417هـ، ص 135)، ونتبيّن من ذلك قوة حفظه، وسعة اطلاعه، رحمه الله تعالى.

- براعته في اللغة العربية:

اللغة العربية هي اللغة التي نزل بها القرآن الكريم؛ لذا كان العلماء السابقون يهتمون بها أشدّ الاهتمام، ويولونها أشد العناية، وقد كان الإمام ابن مفلح - رحمه الله - بارعاً فيها أشد البراعة، وهذا واضح في قوله مثلاً، رحمه الله: "وقد ذكره سيبويه في كتابه، وتكلم على أن أصله دوان، واستدل على ذلك بقولهم في الجمع: دواوين، وهذا قول حسن، أبدلو من أحد الواوين ياءً، ونظيره: دينار، الأصل فيه دنار، وكذا قيراط، الأصل فيه قراتط. فلما الفراء فيزعم أنك إذا سميت رجلاً بدبيوان، وأنت تريد كلام الأعاجم؛ لم تصرفة، وهذا عندي غلط؛ لأنك إذا سميت رجلاً بدبيواناً على أنه أعمجي؛ لم يجز إلا صرفه؛ لأن الألف واللام لا يدخلان فيه، فقد صار منزلة طاوس ورافود، وما أشبههما. وإن جعلته عربياً صرقته أيضاً؛ لأنه فعال، الدليل على ذلك قولهم: دواوين، ودبليان بالفتح غلط، ولو كان بالفتح لم يجز قلب الواو ياءً، فإن قيل: الياء أصل، قيل: هذا خطأ، ولو كان كذا فقيل في الجمع: دبليان، فدبليان لا يقال، كما لا يقال: دينار ولا قيراط، وزعم الأصممي أن أصله أعمجي (ابن مفلح، 1417هـ، ص 267).

- الشرح والاستعانة بمعاجم اللغة لتفسير الألفاظ الغريبة:

ذلك تميز أسلوب ابن مفلح - رحمه الله - في كتاب الآداب الشرعية، بحرصه الشديد على شرح وتفسير الألفاظ الغريبة التي يستعين بها في كتابه، أو التي يتعرض لها، حيث قال رحمه الله: "وقال ابن وهب: "سمعت مالكا يقول: العجلة في الفتوى نوع من الجهل والخرق، وكان يُقال: الثاني من الله، والعجلة من الشيطان"، كذا وجدت هذه الكلمة (الخرق)، فإن كانت كذلك، فقال الجوهرى: "الخرق بالتحريك: الدهش من الخوف أو الحباء، وقد خرق بالكسر فهو خرق، وأخرقه أنا، أي: أدهشتة، والخرق أيضاً: مصدر الأخرق، وهو ضد الرَّفِيق، وقد خرق بالكسر يخرق خرقاً، والاسم الخرق، وإن كانت هذه الكلمة التخرق، فالتحرق: لغة في التخلق، من الكذب، والله أعلم (ابن مفلح، 1417هـ، ص 159)."

- تنوع مصادر المعرفة وتعدداتها:

ذلك تميز أسلوب ابن مفلح - رحمه الله - في كتاب الآداب الشرعية بتنوع مصادر المعرفة وتعددتها، حيث نقل كلام حكماء اليونان، إذ يقول: "ومن كلام أرسطوطاليس: "العالم بستان سياجه الدولة، الدولة سلطان تحيا بالسنة، والسنة سياسة، والسياسة يسوسها الملك، والملك راع يعضده الجيش، الجيش أعوان يكفلهم المال، المال رزق تجمعه الرعية، الرعية عبيد يتبعدهم العدل، العدل مأثور، وهو صلاح العالم (المقدسي، 1426هـ، ص 243). وقال في موضع آخر: "قال الإسكندر لأرسطوطاليس: أوصني! قال: انظر من كان له عبيد فأحسن سياستهم؛ فوله الجندي، ومن كانت له ضيافة فأحسن تدبيرها؛ فوله الخارج" (ابن مفلح، 1417هـ، ص 244).

- سعة اطلاعه على كتب المذاهب الأخرى:

تميز أسلوب ابن مفلح - رحمه الله - في كتاب الآداب الشرعية بسعة اطلاعه، ليس فقط على المذهب الحنفي، ولكن على كتب المذاهب الأخرى أيضاً، حيث يقول: "وفي المفيد من كتب الحنفية في باب الغصب: ويُمنع الذمي من كل ما يمنع المسلم منه، إلا شرب الخمر وأكل الخنزير؛ لأن ذلك مستثنٍ في عقودهم، ولو غثوا وضربوا بالعيدين مُنعوا كما يُمنع المسلمين؛ لأن ذلك لم يستثن في عقودهم" (ابن مفلح، 1417هـ، ص 255).

1. أهم المآخذ عليه:

عاب بعضهم على الكتاب عدة أمور، منها:

- ذكر ابن مفلح - رحمه الله - جملةً من الآداب مما لا علاقة لها بالشرع:

عاب بعض العلماء على ابن مفلح في كتاب الآداب الشرعية، أنه ذكر جملة من الآداب التي ليس لها علاقة بالشرع، وإنما هي آداب اجتماعية توجد بحسب الأعراف السائدة في مجتمع ما، وهي مما لم يرد فيه نص من حيث الإقرار أو الإبطال، وتدخل في قسم المباحثات، فلا داعي لاستفقاء الشرع فيها.

- كما تعرّض أيضًا لأمور لا علاقة لها بالشرع:

عاب بعض العلماء على ابن مفلح في كتاب الآداب الشرعية، أنه تعرض لبعض الأمور التي ليس لها علاقة بالشرع، وهي الصدق بعلوم البشر ومعارفهم، التي تتعدد وتتنوع باللحظة، والتجربة، والاستنتاج، فكتب في هذه الأمور أشياء كثيرةً مما نقله عن غيره دون دراية لما فيها من خطأ وصواب، فوقيع في بعض المؤاخذات التي يتبنّى لكل مختص في هذه العلوم عدم صحتها (ابن مفلح، 1417هـ، ص 255).

المحور الثالث: الإطار المفاهيمي للجانب العقدي

تمهيد:

الفرد المسلم هو الأساس في عملية بناء المجتمع المسلم الفاضل، وهو الأساس أيضًا في تنمية هذا المجتمع تنمية شاملة ومتكلمة؛ إذ إن المجتمع في مجموعه إنما يتكون من أفراد، فإذا صلح الفرد صلحت الجماعة، وما ضعفت أمانتنا في العصور المتأخرة من حياة المسلمين، إلا بالتفريط في عملية إعداد هذا الفرد، والخلل الذي تطرق إلى ابنائه؛ حتى صار خاويًا بلا روح، ومهملاً بلا ضوابط، وإنسانًا بلا غاية يسعى إليها، ولا أهداف سامية يعمل على بلوغها، ولا رسالة يواصل المسيرة لتحقيقها. ومن المسلمات لدينا أن البشر عقولهم قاصرةٌ عن أن تترك طريق الصلاح بمفرداتها، أو تستتبّن سبل الرشاد بذاتها، إنها لا تستطيع أن تجلب لنفسها نفعًا أو تدفع ضرًّا. ومن المسلمات كذلك أنه لا يرتفع عن النفوس الشقاء، ولا يزول عن العقول الاضطراب، ولا ينزاح عن الصدور الفلق والحرج، إلا حين ثُوفن البصائر، وتُسلّم العقول بأنه - سبحانه - هو الله، الواحد، الأحد، الفرد، الصمد، الجبار، المتكبر، الذي له الملك كله، وببيده الأمر كله، وإليه يرجع الأمر كله، قال الله تعالى: (بَلِّيْ مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُ أَجْرٌ عِنْدَ رَبِّهِ وَلَا حُوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْرَثُونَ) (سورة البقرة، آية 112)، وقال سبحانه: (وَمَنْ أَحْسَنَ دِيَنًا مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا) (سورة النساء، آية 125).

إن العقيدة هي القاعدة المركزية في حياة المسلمين، وهي التي تمنح الأفكار والمفاهيم قوامها وفضاءاتها، وتحدد وجهتها، وهذا يعني أن صفاء العقيدة ووضوحها شرط أساسي لصفاء الأفكار واستقامتها. والعقيدة لا تستطيع أن تحافظ على صفاتها ما لم تكن حية، وقدرة على الحث والكاف. والعقيدة في المجتمع الإسلامي واحدة، لكن تجلياتها متعددة، وحيويتها وحدتها هي التي تجعلها تتجلى في كل زمان ومكان، في صور توحيد للمجتمع، وتوجيهه فاعليته الكبرى، وتميزت له عن غيره من مجتمعات الأرض (بكاري، 1420هـ، ص 264).

وتمثل العقيدة الإسلامية أصل الحياة الكبير، الذي ينبع منه كل فرع من فروع الخير، وتنطلق به كل ثمرة من ثماره، حيث ترجع أهمية العقيدة إلى أهمية الدين في حياة الإنسان، وأهمية الدين معلومة. فالدين هو القيمة الحقيقة الأساسية للإنسان في الدنيا والآخرة، والإنسان بلا دين حق؛ لا قيمة له، ولا يمكن أن تتحقق العبادة الحقة إلا بالعقيدة السليمة، لا من حيث منهج العبادة الشرعي، بل حتى من حيث الاعتقاد، ابتداءً بالله - عز وجل -. وبأصول الإيمان الأخرى، والاعتقاد بالغيبيات، والاعتقاد بمنهاج الدين جملة وتفصيلاً على قدر مدارك الإنسان. فالإنسان إذا صحت عقيدته صحّ دينه، وإذا صح دينه؛ صحت صلته بالله - عز وجل -. وإذا وصل إلى هذه الدرجة حق السعادة

المنشودة التي هي السعادة العظمى في الدنيا والآخرة، ولا سبيل إلى تحقيق هذه السعادة الدائمة إلا بسلامة العقيدة.

أولاً: مفهوم العقيدة

1. العقيدة في اللغة.

العين، والقاف، والدال، أصل واحد يدل على الشدة، والثبات، والوثوق، والصلابة، وإليه ترجع فروع الباب كلها، من ذلك عَقْد البناء: الصق بعض حجارته ببعض بما يمسكها، فأحكم الصاقها. والعَقْدُ: العهد والميثاق، ومنه قوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُهُودِ) (سورة المائدة، آية 1). والعقود ارتباط وثيق بين اثنين على أمر من أمور الحياة، وعَقْدُ الْحِبْلِ أَعْدَهُ عَقْدًا، وقد انعقد، وتلك هي العُقدة، والعَقْدُ: عقد اليمين، والعُقدةُ: ما يمسك الشيء ويتوثقه، ومن كل شيء: وجوبه وإحكامه وإبرامه، ومنه قوله عز وجل: (وَلَا تَعْزِمُوا عُقْدَةَ النِّكَاحَ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ) (سورة البقرة، آية 235)، والمعنى: لا تتوروا عقد النكاح مع المتوفى عنها زوجها حتى تنتهي عدتها، ولا يجوز إلا مجرد التعریض بالخطبة. واعتقد الشيء: اشتد وصَلَبَ، واعتقد الإباء بينهما: صَدَقَ وَتَبَّأَ، واعتقدت كذا: عقدت عليه القلب والضمير، حتى قيل: العقيدة ما يدين به المرء، وله عقيدة حسنة سالمة من الشك (النووى، د. ت، 27/3-28).

وبناء على ما نقدم في كلمة عقد واشتقاقها، يتبيّن لنا أن كلمة العقيدة لغة: فعلية، من عقد بمعنى معقودة: "أي بمعنى اسم المفعول"، فهي تطلق لغة على الأمر الذي يعتقد الإنسان، ويعد عليه قلبه وضميره، بحيث يصير عنده حكمًا لا يقبل الشك فيه لدى معتقده، فاعتقد كذا بقلبه: أي صار له عقيدة.

2. العقيدة في الاصطلاح:

من خلال المعنى اللغوي للمادة التي اشتقت منها كلمة (عقيدة)، استطاع بعضهم أن يعرفها بأنها: "الارتباط بين القلب البشري (العقل)، وفكرة، أو، رأي، أو منهج معين، وأن هذا الارتباط يتميز بالوثاقة، والقوة، والإحكام، كما يتسم بالثبات، والاستمرار، والاستقرار، وهذه الإيماءات توحى بها كلمة عقيدة أكثر مما توحى بها كلمة (عقد) أو (عقدة) (الطوويل، 1401هـ، ص 15-16). وعرف دغيم (1416هـ، ص 7) العقيدة بأنها: "ما تعاقد الناس على اعتباره قوة مؤثرة في حياتهم، وسلوكهم، وطريقة تفكيرهم".

ويرى الصلاي (1423هـ، ص 17) أن العقيدة هي: "الدين التي تدور حول قضايا معينة، هذه القضايا هي التي أخبرنا بها الله ورسوله، وليس اعتقد أي شيء، وحتى تصبح هذه عقيدة، فلا بد أن تصدق بها تصدِيقاً جازماً لا ريب فيه، فإن كان فيها ريب أو شك؛ كانت ظناً لا عقيدة".

وخلاصة القول: إن العقيدة هي الإيمان الجازم بربوبية الله - تعالى- وألوهيته، وأسمائه، وصفاته، ولملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، والقدر خيره وشره، وسائر ما ثبت من أمور الغيب، وأصول الدين، وما أجمع عليه السلف الصالح، والتسليم التام لله - تعالى- في الأمر، والحكم، والطاعة، والاتباع لرسوله ص. وتميز عقيدة الإسلام عن غيرها من العقائد بأنها عقيدة واضحة، فهي ليست الغازياً مبهمة تحار فيها العقول، وتحتاج إلى من بين إيمانها، ويزيل غموضها، وبحل إشكالها، ولكنها من الوضوح والبيان بمكان لا يخفى على الطفل والناشئة أن يفهموها جيداً، وهي عقيدة توافق الفطرة التي خلق الله الإنسان عليها، ولا تخالفها، وهي أيضاً لا تختلف البديهيات وال المسلمات، وإنما هي واحدة منها؛ لذا كان التأمل في الكون والنظر فيه مساعدًا على استقرار الإيمان في قلب المؤمن. والعقيدة الإسلامية الصحيحة هي التي كان العلماء يعيرون عنها بالإيمان، أو (الفقه الأكبر)، وأحياناً (التوحيد) و(أصول الدين)، وكلها تعني جانبًا واحدًا من

جوانب هذا الدين الذي أكرمنا الله - تعالى - به، وأنزله على نبينا محمد ﷺ، وختم به الرسالات، وجعله دعوة عامة للناس كافة.

3. ثانياً: أهمية العقيدة في حياة الفرد والمجتمع:

إذا كان السلوك الإنساني يحتاج إلى طاقة إيمانية تدفعه وتغذيه، فإن القرآن الكريم وضع منهاجاً سلوكياً كاملاً ودقيقاً يقوم على الإيمان، الذي لا يتحقق حتى يصبح سلوكاً في واقع الحياة. والمتذمّر لآيات القرآن الكريم يلحظ النداءات المتكررة دوماً للمؤمنين، تارة تدعوهم إلى التزام أقوال وأفعال حميدة، وتارة أخرى تنهى عن أقوال وأفعال سيئة، لا تنسمج مع عقيدة التوحيد التي يحملونها في قلوبهم وعقولهم، ومن هنا كان المؤمنون مطالبين بأنماط سلوكية عديدة، تتباين من عقيدتهم، وتؤكّد على صحتها. ولكون التربية - في جوهرها - عملية تستهدف تعديل سلوك الإنسان، وبناء شخصيته بطريقة متكاملة متوازية؛ فإن هذا يؤكّد على أن العقيدة هي أقرب السبل لتحقيق ذلك. ومتى رسمت العقيدة السليمة في الفرد؛ استقام سلوكه في حياته. والعقيدة السليمة متى أطلقت مجتمعاً إنسانياً؛ انضبط ذلك المجتمع، وارتقي إلى ذروة الكمال الإنساني، وقد دلت التجارب على أن صلاح سلوك الفرد يتتناسب طرداً مع مدى سلامته أفكاره ومعتقداته.

ومن أجل هذا كانت العقيدة هي الركن الأساسي الذي بدأ الإسلام به في تكوين شخصية المسلم؛ لأن هذا الركن هو الجذر الأول في بناء شخصيته، وهو العنصر الأساسي المحرك لعواطفه، والموجّه لإرادته، ومتى صحت عناصر الإيمان في الإنسان؛ استقامت الأساسيات الكبرى لديه، وكان أطوع للاستقامة على طريق الحق والخير والرشاد، وأقدر على التحكم بأنواع سلوكه، وضبطها فيما يدفع عنه الضر والألم والمفسدة، العاجل من كل ذلك والأجل، وفيما يجلب له النفع واللذة والمصلحة، العاجل من كل ذلك والأجل؛ وهذا ما يطلبه منا الإسلام.

وفي ذلك يقول عبد الرحمن حبكة الميداني (1399هـ، 31-32): أدرك حديثاً الباحثون من غير المسلمين قيمة العقائد في توجيه سلوك الإنسان، فبدؤوا يتحدثون عنها تحت عنوان أيديولوجيات، ولكنهم ما استطاعوا أن يصلوا إلى المستوى الذي وصل إليه الإسلام، إذ هو يبني في الفرد المسلم إيماناً لا يضارعه ولا يشابهه أي عنصر اعتقادي (أيديولوجي) يحاولون غرسه في نفس الفرد من أفرادهم.

ومن ثم فإن العقيدة الإسلامية ضرورية للإنسان للأسباب التالية:

- أن الإنسان بدونها تائه ضائع، يفقد ذاته وجوده، والعقيدة الإسلامية وحدها التي تجيب عن التساؤلات التي شغلت وما تزال تشغّل الفكر الإنساني، بل وتحيره، من أين جئت؟ وكيف جئت؟ ولم جئت؟ ومن أين جاء هذا الكون؟ من الموجد؟ ما صفاته؟ ما اسماؤه؟ لماذا أوجدنا وأوجد هذا الكون؟ وما دورنا في هذا الكون؟ وما علاقتنا بالخالق الذي خلقنا؟ وهل هناك عوامل غير منظورة وراء هذا العالم؟ وهل هناك مخلوقات عاقلة مفكرة غير هذا الإنسان؟ وهل بعد هذه الحياة من حياة أخرى نصير إليها؟ وكيف تكون تلك الحياة إن كان الجواب بالإيجاب. والحق أنه لا توجد عقيدة سوى العقيدة الإسلامية اليوم تجيب عن هذه التساؤلات إجابة صادقة مقنعة (الصلabi، 1423هـ، ص 20-19).

- كما أن العقيدة الإسلامية هي الأساس الصلب والقاعدة المتنية التي قام عليها صرح الإسلام العظيم، إذ الدين الإسلامي بناءً متكامل يشمل جميع حياة المسلم منذ ولادته وحتى مماته، ثم ما يصير إليه بعد موته، وهذا البناء الضخم لابد أن يقوم على أساس متين هو العقيدة الإسلامية التي تتخذ من وحدانية الخالق منطلق لها، كما قال تعالى: (فَلَمَّا أَنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ) (سورة الإنعام، آية 162 - 163). فالإسلام يعني بالعقيدة ويولّها أكبر عناية، سواء من حيث ثبوتها بالنصوص

ووضوحاً، أو من حيث ترتيب آثارها في نفوس معتقديها؛ لذا نجد أن الرسول ﷺ مكتث ثلاثة عشر عاماً بمكة ينزل عليه القرآن، وكان في غالبه ينصب على البناء العقدي، حتى إذا ما تمكنت العقيدة في نفوس أصحابه - رضوان الله عليهم - نزلت التشريعات الأخرى بعد الهجرة إلى المدينة.

- كما أن العقيدة ضرورة من ضروريات الإنسان التي لا غنى له عنها؛ ذلك أن الإنسان بحسب فطرته يميل إلى اللجوء إلى قوة علياً يعتقد فيها القوة الخارقة والسيطرة الكاملة عليه وعلى المخلوقات من حوله، وهذا الاعتقاد يتحقق له الميل الفطري للتدين، ويشبع نزعاته تلك، فإذا كان الأمر كذلك، فإن أولى ما يتحقق ذلك هو الاعتقاد الصحيح الذي يوافق تلك الفطرة، ويحترم عقل الإنسان ومكانته في الكون، وهذا ما جاءت به العقيدة الإسلامية، قال الله تعالى: (الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ) (سورة الأنعام، آية 82).
- كما أن إخلاص الدين لله - تعالى - لا يبلغ كماله إلا بإخلاص المحبة لله المعبود. والمحبة لا تكتمل إلا بتنامي المعرفة. والعقيدة الإسلامية تقدم للإنسان كل ما يجب عليه معرفته في حق الله تعالى - وبذلك يبلغ كمال المحبة.
- إن الإنسان هو خليفة الله - تعالى - في الأرض، وقد وُكِّلَ إِلَيْهِ إِعْمَارُهَا، كما أَمْرَ بِعِبَادَةِ الله - تعالى - وَالدُّعْوَةِ إِلَى دِينِهِ. والمسلم في حياته كلها يستشعر أنه يؤدي رسالة الله بتحقيق شرعه في الأرض. فعقيدته تدفعه إلى العمل الجاد المخلص؛ لأنَّه يعلم أنه مأمور بذلك دينًا، وأنَّه مثاب على كل ما يقوم به من عمل، جَلَّ ذلك العمل أَمْ صَغْرٌ.
- إن إفراد الله - تعالى - بالتجهيز إليه في جميع الأمور يتحقق للإنسان الحرية الحقيقة التي يسعى إليها، فلا يكون إلا عبداً لله وحده لا شريك له، فتصغر بذلك في عينه جميع المعيوبات من دون الله، وتتصغر العبودية للمادة والانقياد للشهوات، فإن العقيدة ما إن تتمكن من قلب المسلم؛ حتى تطرد منه الخوف إلا من الله، والذل إلا لله (الطبراني، 1387هـ، 3/520).

4. ثالثاً: أثر العقيدة في التربية:

إن العقيدة التي قصد إليها الشارع، تعلق بالإنسان وتشرفه، وترفع من قدره ومكانته، وتجعله يحسّ بإنسانيته وكرامته، وهي تلك التي تجمع بين الخضوع لله - تعالى - والمحبة له، والخشية منه، وكلما اكتملت هذه المعانى في عبد؛ كان أقرب إلى ربِّه، وأكرم عليه من غيره، وأحق بالأمانة في الدين، وقيادة المتقين، والحديث عن رب العالمين. فأساس الخضوع لله، الإحساس الصادق بهيبيته وعظمته، وسلطانه وقدرته، وأنه المعطى المانع، الضار النافع، المحىي المميت، الخافض الرافع، المعز المذل، السميع البصير، الغني عن كل ما سواه، والمحتاج إليه جميع ما عاده.

كما أن محبة الله ورسوله ﷺ هي غاية الغايات، ونهاية النهايات، ومطلب الأخيار الأبرار، إذ هي لذة القلب، ونعيمه، ورحمته، ورحمة، وجماله، وأنسنه. إن محبة الله ورسوله إذا حلَّت في القلب؛ أثرت المحبوب على كل ما عاده، وقدمنه على جميع مَنْ سواه، وكل محبة بعد ذلك فتابعة، كمحبة المؤمن لأخيه المؤمن، وإيثاره على نفسه، وتنفيس كربته، وستر عورته (منصور، 1404هـ، ص 116).

كما أن الإنسان يكون في قمة التواضع، إذا سجد لخالقه ومولاه، وقام بحق مَنْ خلقه وصوره، وشق سمعه وبصره، وهو في ذلك يكون في أسمى حالات القرب، وأرجى أسباب القبول.

كما أن للعبادات أثراً في حياة الأفراد والجماعات، أما أثرها في الأفراد، فتتمثل في تقويم أخلاقهم، وتزكية نفوسهم، وتوجيههم الوجهة النافعة، وتصواغهم صياغة جديدة ترتكز على الصلة بالله، والتعرف إليه، وإبراز الخصائص العليا الكامنة فيهم، وتطهيرهم من الغرائز السفلية. وفي سبيل تحقيق هذه الغاية، أوصى الله عباده بالفضائل، وحدّرهم من الرذائل، فقال سبحانه: (إِنَّ اللَّهَ

يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَا عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعْظُمُ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ (سورة النمل، آية 90) (ابن تيمية، 1426هـ، ص 44-45).

ويقول ابن كثير - رحمه الله تعالى- عند تفسيره لقوله تعالى: (إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ): "والعبادة في اللغة من الذلة، يقال: طريق معد وبغير معبد: أي مذل. وفي الشرع عباره عما يجمع كمال المحبة والخصوص والخوف، وقدم المفعول - وهو إياك-. وكرر للاهتمام والحصر، أي لا نعبد إلا إياك، ولا نتوكل إلا عليك، وهذا هو كمال الطاعة، والدين كله يرجع إلى هذين المعنين (ابن كثير، 1419هـ، 48/1).

المحور الرابع: الآراء التربوية في الجانب العقدي للإمام ابن مفلح في كتاب الآداب الشرعية والمنج المرعية

أولاً: الإيمان بالله:

الإيمان هو التصديق الجازم، والاعتراف التام بجميع ما أمر الله ورسوله بالإيمان به، والانقياد ظاهراً وباطناً، فهو تصديق القلب، واعتقاده المتضمن لأعمال القلوب، وأعمال البدن، وذلك شامل للقيام بالدين كله؛ ولهذا كان الأنمة والسلف يقولون: الإيمان: قول القلب واللسان، وعمل القلب واللسان والجوارح، وهو: قول، وعمل، واعتقاد، يزيد بالطاعة، وينقص بالمعصية، فهو يشمل عقائد الإيمان، وأخلاقه، وأعماله (ابن منده، 1406هـ، 1/341).

والإيمان بالله - سبحانه وتعالى- يتضمن توحيده في ثلاثة أمور: في ربوبيته، وألوهيته، وأسمائه وصفاته. وليس المراد بالتوكيد مجرد توحيد الربوبية، وهو الاعتقاد بأن الله - تعالى- رب كل شيء وخلقه؛ لأن هذا التوكيد كان العرب في الجاهلية يعتقدونه، حيث قالوا: {مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا يُقْرَبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى} (سورة الزمر، آية 3)، ومع ذلك لم يقبل منهم، وعدهم القرآن من المشركين؛ لأنهم أشركوا في توحيد الألوهية (شريدة، 1405هـ، ص 48).

والإيمان له فوائد وثمرات لا تُعدُّ ولا تُحصى، فكم له من ذلك في القلب، والبدن، والراحة، والحياة الطيبة في الدنيا والآخرة، ومجملها أن خيرات الدنيا والآخرة، ودفع الشرور كلّها من ثمرات الإيمان. والإيمان بالله يتضمن: (الإيمان به إيماناً جازماً، فلا بد على كل مسلم أن يؤمن بوجود الله، وأنه المفرد بالجلال، المستحق للعبادة وحده دون سواه، وتوكيده في أسمائه وفي صفاته، وتوكيده بالعبادة، ولزوم طاعته واجتناب معصيته، والحرص على ألا يفده ربه حيث أمره، وتعظيم شعائر الله وحرماته، والخصوص لشرعه، واحترام كتابه وسنة نبيه محمد ﷺ والتأنيب معهما، والتسليم لهما، ولكن على معاني نصوصهما، من غير غلو ولا تفريط في الفهم والتطبيق، والعناية بدينه فهماً وإيماناً والتزاماً، وإجلاله - سبحانه- وتزييه عن كل نقص، ووصفه بما وصف به نفسه، وفق ما جاء به كتابه وسنة نبيه محمد ﷺ واعتقاد ذلك اعتقداً جازماً، والرضا عن الله، والرضا بقدرها، ومحبته أعظم من كل ما سواه، وتعظيمه أكثر مما سواه، ودوس ذكره وشكره، وإنسان عبادته، والإحسان إلى عباده، وعدم ظلمهم والتعدي عليهم، وإنسان الظن به بما هو أهل عز وجل (الرحيلي، د، ت، ص 87-86).

وقد ذكر ابن مفلح - رحمه الله- في الإيمان بالله قوله: "في الصحيحين من حديث عبد الله بن مسعود أن النبي ﷺ سُئل: أي الذنب أعظم؟ قال: "أن تجعل الله ندأً وهو خلقك، قيل: ثم أي؟ قال: "أن نقتل ولدك مخافة أن يطعم معك، قيل: ثم أي؟ قال: أن تزاني حليلة جارك" (ابن مفلح، 1417هـ، 1/99).

ومن المعالجات التربوية في هذا الجانب، التي أظهرها حديث النبي ﷺ إرشاد الناس أن من أعظم الذنوب عند المولى ﷺ الشرك به، فلا خلاف بين أهل الإسلام أن الشرك بالله أعظم الذنوب

على الإطلاق، وأن القتل بغیر حق من أكبر الكبائر بعد الشرك بالله، وأن ما سواهما هو الزنا؛ وبالتالي فإن قتل النفس بغیر حق يلي الإشراك بالله، فما أقيحه قتل؛ لأنه ضد ما جُبلت عليه طبيعة الآباء من الرقة، فلا يقع إلا من جافي الطبع، لا سيما إن كان القتل عن طريق الدفن حيًّا، كما كانوا يفعلون قبل الإسلام، فذكر الولد قيدٌ كون القتل أقبح، وكون الدافع مخافة أن يطعم معه زيادة في هذا القبح.

ثانيًا: توحيد الله ﷺ :

التوحيد هو: "العلم والاعتراف المقربون بالاعتقاد الجازم، بتفرد الله ﷺ بالأسماء الحسنى، وتَوَحِّدُه بِصفاتِ الْكَمَالِ، وَالْعَظَمَةِ وَالْجَلَالِ، وَإِفْرَادِهِ وَحْدَهُ بِالْعِبَادَةِ" (السعدي، د.ت، ص11)، قال I: [وَإِلَهُكُمْ إِلَهٌ إِلَّا إِلَهٌ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ] (سورة البقرة، آية 163).

وقال العلامة السعدي رحمه الله: "أي متوحد منفرد في ذاته، وأسمائه، وصفاته، وأفعاله، فليس له شريك في ذاته، ولا سميٍّ له، ولا كفاء، ولا مثل، ولا نظير، ولا خالقٌ ولا مدبرٌ غيره؛ فإذا كان كذلك؛ فهو المستحق لأن يؤله ويعبد بجميع أنواع العبادة، ولا يشرك به أحد من خلقه" (السعدي، 1420هـ، ص60).

وقد ذكر ابن مفلح -رحمه الله- في كتابه الأداب الشرعية والمناجاة في توحيد الله ﷺ قوله: "وَسُئُلَ مَا السببُ فِي أَنَّ الْفَرْجَ يَأْتِي عَنْ انْقِطَاعِ الرَّجَاءِ بِالْخَلْقِ؟ وَمَا الْحِيلَةُ فِي صِرَاطِ الْقَلْبِ عَنِ التَّعْلُقِ بِهِمْ وَتَعْلُقِهِ بِاللهِ ﷺ؟ فَقَالَ: سببُ هَذَا تَحْقِيقُ التَّوْحِيدِ: تَوْحِيدُ الرِّبوبِيَّةِ، وَتَوْحِيدُ الإِلَهِيَّةِ. فَتَوْحِيدُ الرِّبوبِيَّةِ أَنَّهُ لَا خَالقٌ إِلَّا اللَّهُ ﷺ فَلَا يَسْتَقْلُ شَيْءٌ سَوَاهُ إِبْحَادُهُ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْرِ، بَلْ مَا شَاءَ اللَّهُ كَانَ، وَمَا لَمْ يَشَأْ لَمْ يَكُنْ، وَكُلُّ مَا سَوَاهُ إِذَا قَدِرَ شَيْئًا، فَلَا بُدُّ لَهُ مِنْ شَرِيكٍ مَعَاوِنٍ وَضَدٍ مَعْرُوفٍ. فَإِنَّهُ أَنَّ قَالَ: مَا سَوَاهُ إِبْحَادُهُ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْرِ، طَلَبَ مِنْهُمَا لَا يَسْتَقْلُ بِهِ، وَلَا يَقْدِرُ وَحْدَهُ عَلَيْهِ، إِلَى أَنْ قَالَ: فَالرَّاجِي مَخْلُوقًا طَالِبٌ بِقَبْلِهِ مَا يَرِيدُهُ مِنْ ذَلِكَ الْمَخْلُوقِ، وَذَلِكَ الْمَخْلُوقُ عَاجِزٌ عَنْهُ، ثُمَّ هَذَا مِنَ الشَّرِكِ الَّذِي لَا يَغْفِرُهُ اللَّهُ ﷺ، فَمَنْ كَمَلَ نِعْمَتَهُ وَإِحْسَانَهُ إِلَى عَبَادِهِ أَنْ يَمْنَعْ تَحصِيلَ مَطَالِبِهِمْ بِالشَّرِكِ، حَتَّى يَصْرُفَ قُلُوبَهُمْ إِلَى التَّوْحِيدِ، ثُمَّ إِنْ وَحَدَ الْعَبْدُ تَوْحِيدَ الإِلَهِيَّةِ؛ حَصَلتْ لَهُ سَعَادَةُ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ... إِلَى أَنْ قَالَ: فَمَنْ تَمَامُ نِعْمَةِ اللَّهِ عَلَى عَبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ، أَنْ يَنْزِلَ بِهِمْ مِنَ الشَّدَّةِ وَالضَّرِّ مَا يَلْجَئُهُمْ إِلَى تَوْحِيدِهِ، فَيَدْعُونَهُ مَخْلُصِينَ لِهِ الدِّينِ، وَيَرْجُونَهُ وَلَا يَرْجُونَ أَحَدًا سَوَاهُ، وَتَتَعَلَّقُ قُلُوبُهُمْ بِهِ لَا بِغَيْرِهِ (ابن مفلح، 1417هـ، 164-165).

ومن المعالجات التربوية التي ذكرها ابن مفلح في هذا الجانب، أن التوحيد: "هو إفراد الله – تعالى- بما يختص به من الأسماء، والصفات، والألوهية، والربوبية".

والتوحيد عند ابن مفلح على التفصيل ثلاثة أنواع على النحو الآتي:

- النوع الأول: توحيد الربوبية، وهو: الاعتقاد الجازم بأن الله – تعالى- هو رب المفترض بالخلق، والملك، والرِّزْقُ، والتَّدِيرُ، الذي ربَّ جميع خلقه بالنعم، وربِّ خواص خلقه - وهم الأنبياء عليهم الصلاة والسلام وأتباعهم المخلصون - بالعقائد الصحيحة، والأخلاق الجميلة، والعلوم النافعة، والأعمال الصالحة، وهذه التربية النافعة للقلوب والأرواح، المثمرة لسعادة الدنيا والآخرة.

- وتوحيد الربوبية باختصار: هو توحيد الله – تعالى- بأفعاله.

- النوع الثاني: توحيد الأسماء والصفات: وهو الاعتقاد الجازم بأن الله هو المنفرد بالكمال المطلق من جميع الوجوه، وذلك بإثبات ما أثبته الله لنفسه، أو أثبتته له رسوله ﷺ من جميع الأسماء والصفات، ومعانيها وأحكامها الواردة في الكتاب والسنة على الوجه الالائق بعظامته

وجلاله من غير نفي لشيء منها، ولا تعطيل، ولا تحريف، ولا تمثيل، ولا تكليف. ونفي ما نفاه عن نفسه، أو نفاه عنه رسوله م من النقائص والعيوب، وعن كل ما ينافي كماله. -
وتوحيد الربوبية والأسماء والصفات قد وضّحه الله في كتابه، كما في أول سورة الحديد،
وسورة طه، وأخر سورة الحشر، وأول سورة آل عمران، وسورة الإخلاص بкамلها، وغير
ذلك (السعدي، 1421، ص 17-14).

النوع الثالث: توحيد الألوهية: ويُقال له: توحيد العبادة، وهو الاعتقاد الجازم - مع العلم، والعمل، والاعتراف. بأن الله ذو الألوهية والعبودية على خلقه أجمعين، وإفراده وحده بالعبادة كلها، وإخلاص الدين كله لله. وهو يستلزم توحيد الربوبية، وتوحيد الأسماء والصفات ويتضمنهما؛ لأن الألوهية التي هي صفة تعمّ أوصاف الكمال، وجميع أوصاف الربوبية والعظمة؛ فإنه المألوه المعبد لما له من أوصاف العظمة والجلال، ولما أسداه إلى خلقه من الفوائل والإفضال، فتوحّده - سبحانه - بصفات الكمال، وتقرّه بالربوبية، يلزم منه لا يستحق العبادة أحد سواه. وتوحيد الألوهية باختصار: هو إفراد الله - تعالى - بعبادة العباد.

وتوحيد الألوهية: هو مقصود دعوة الرسل - عليهم الصلاة والسلام- من أولهم إلى آخرهم. وهذا النوع قد تضمنته سورة [قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ]، و[قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابَ تَعَالَوْا إِلَى كَلْمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَا نَعْبُدُ إِلَّا اللَّهُ وَلَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلُوا فَقُتُلُوا أَشْهُدُوا بِإِنَّا مُسْلِمُونَ] (سورة آل عمران، آية 64)، وأول سورة السجدة وأخرها، وأول سورة غافر ووسطها وأخرها، وأول سورة الأعراف وأخرها، وغالب سور القرآن، وكل سور القرآن قد تضمنّت أنواع التوحيد. فالقرآن كله من أوله إلى آخره في تقرير أنواع التوحيد؛ لأن القرآن كله: إما خبر عن الله - تعالى- وأسمائه، وصفاته، وأفعاله، وأقواله، فهذا هو التوحيد العلمي الخبري الاعتقادي: "توحيد الربوبية والأسماء والصفات". وإما دعوة إلى عبادة الله وحده لا شريك له، وخلع ما يعبد من دونه، وهذا هو التوحيد الإرادي الظاهري "توحيد الألوهية". وإما أمر، ونهي، والإزام بطاعة الله، وذلك من حقوق التوحيد ومكملاته، وإما خبر عن إكرام أهل التوحيد، وما فعل بهم في الدنيا من النصر والتأييد، وما يكرهم به في الآخرة، وهو جزاء توحيدك - سبحانه. وإنما خبر عن أهل الشرك وما فعل بهم في الدنيا من النكال، وما يحلّ بهم في الآخرة من العذاب، فهو جزاء من خرج عن حكم التوحيد. فالقرآن كله في التوحيد، وحقوقه، وجراه، وفي شأن الشرك وأهله وجزائهم (ابن القيم، 1416هـ، 3/450).

آثار التوحيد: ذكر ابن مفلح - رحمه الله - في آثار توحيد الله عز قوله:

١. السعادة في الدنيا:

السعادة هي: "معاونة الله للإنسان على نيل الخير وثضاد الشقاوة (أنيس، د.ت، 1/403). والإسعاد لا يكون إلا في البكاء خاصة، والسعد: التّجّح والظّفر (ابن فارس، 1415هـ/4/416).

وقال الألوسي - رحمة الله- السعادة هي: "مساعدة الأمور الإلهية للإنسان على نيل الخير وبمضادها الشقاوة، وفسر في البحر: الشقاوة بنك العيش وسوءه. ثم قال: والسعادة ضدها، وفي القاموس ما يقرب من ذلك، فالشقي والسعيد هما المتصفان بما ذكر وفسر غير واحد، الأول: بمن استحق النار بمقتضى الوعيد، والثاني: من استحق الجنة بموجب الوعد، وهذا هو المتعارف بين الشرعيين، وتقديم الشقي على السعيد؛ لأن المقام مقام الإنذار والتحذير" (الألوسي، 1415هـ، 210/11).

وأعظم الأسباب لتحصيل السعادة وأصلها وأساسها التوحيد والإيمان بالله عز وجل والعمل الصالح، قال تعالى: [مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكْرٍ أَوْ أُنْتَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنْخِيَّنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَّنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ] (سورة النحل، آية 97).

ومن موانع السعادة في الحياة الدنيا والآخرة الكفر بالله ﷺ أما التوحيد بربوبيته ﷺ فأساس سعادة العبد، وفي ذلك يقول المولى: [وَمَنْ يُرِدُ أَنْ يُضْلِلَ يَجْعَلُ صَدْرَهُ ضَيْقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصْعَدُ فِي السَّمَاءِ] (سورة الأنعام: آية 125).

وقد ذكر ابن مفلح -رحمه الله- في كتابه الآداب الشرعية والمنح المرعية في السعادة بوصفها أثراً للتوحيد الله ﷺ قوله:

يحصل لهم من التوكل عليه والإنابة إليه، وحلوة الإيمان، وذوق طعمه، والبراءة من الشرك، ما هو أعظم نعمة عليهم من زوال المرض والخوف والجذب، أو حصول اليسر، أو زوال العسر في المعيشة؛ فإن ذلك لذة بدنية ونعمة دنيوية قد يحصل منها للكافر أعظم مما يحصل للمؤمن. وأما ما يحصل لأهل التوحيد المخلصين لله والدين، فأعظم من أن يعبر عنه بمقابل، أو يستحضر تفضيله بال، وكل مؤمن من ذلك نصيب بقدر إيمانه، ولهذا قال بعض السلف: يا ابن آدم، لقد بُورك لك في حاجة أكثرت فيها من قرع باب سيدك، وقال بعض الشيوخ : إنه ليكون لي إلى الله حاجة وأدعوه فيفتح لي من لذذ معرفته وحلوة مناجاته ما لا أحب معه أن يعجل فضاء حاجتي؛ خشية أن تنصرف نفسي عن ذلك؛ لأن النفس لا تريد إلا حظها، فإذا قضي انصرفت (ابن مفلح، 1417هـ). (165/1)

ومن خلال ما سبق، يتضح أن ابن مفلح قد أورد لنا في آرائه التربوية في جانب العقيدة أن من أهم آثار التوحيد السعادة في الدنيا. فالتوحيد يخفف عن العبد المكاره، ويهون عليه الآلام، وبحسب كمال التوحيد في قلب العبد، يتلقى المكاره والألام بقلب منشرح ونفس مطمئنة، وتسلیمٍ ورضاً بأقدار الله المؤلمة، وهو من أعظم أسباب انشراح الصدر.

2. استجابة الدعاء:

عرّف ابن منظور الدعاء بأنه: " مصدر الفعل دعا، دعا الرجل دعواً ودعاً: ناداه، والاسم الدعوة، ودعوت فلاناً: أي صحتْ به واستدعيته، وقال: دعاء دعاءً ودعوى، حكاه سيبويه في المصادر التي آخرها ألف التأنيث. والدعاء واحد الأدعية، وأصله دعاؤ؛ لأنَّه من دعوت، إلا أنَّ الواو لما جاءت بعد الألف همزَتْ، وتقول للمرأة: أنتِ تدعينَ، بإسمام العين الضمة، والجماعة أتنَّ تدعُونَ مثل الرجال سواء (ابن منظور، دت، 14-257).

وقد عرف الخطابي الدعاء اصطلاحاً بأنه: استدعاء العبد ربه ﷺ للعناية به، واستمداده إياه المعونة، وحقيقة إظهار الافتقار إليه، والتبرؤ من الحول، والقوة، وهو سمة العبودية، واستشعار الذلة البشرية، وفيه معنى الثناء على الله ﷺ وإضافة الجود والكرم إليه (الخطابي، 1412هـ، ص 4). وكل دعاء ورد في الكتاب والسنة، فإنه يتناول نوعين، ويندرج تحتهما، وهذا النوعان: دعاء المسألة، ودعا العبادة.

قال الشيخ عبد الرحمن بن سعدي : "كل ما ورد في القرآن من الأمر بالدعاء، والنهي عن دعاء غير الله، والثناء على الداعين، يتناول دعاء المسألة، ودعاء العبادة، وهذه قاعدة نافعة؛ فإن أكثر الناس إنما يتدار لهم من لفظ الدعاء والدعوة- دعاء المسألة فقط، ولا يظنون دخول جميع العبادات في الدعاء، وهذا خطأ جرّهم إلى ما هو شر منه؛ فإن الآيات صريحة في شموله لدعاء المسألة، ودعاء العبادة (السعدي، 1420هـ، ص 154-155).

ويعرف دعاء المسألة بأنه: أن يطلب الداعي ما ينفعه، وما يكشف ضره (ابن القيم، د. ت، 2/3). أو هو ما تضمن مسألة، أو طلباً، لأن يقول الداعي: أعطي، أكرمني، وهذا النوع على ثلاثة أضرب: سؤال الله ودعاوته، كمن يقول: اللهم ارحمني واغفر لي، فهذا من العبادة لله، وسؤال غير الله فيما لا يقدر عليه المسؤول، لأن يطلب من ميت أو غائب أن يطعمه، أو يغطيه، أو أن يشفى

مرضه، فهذا شرك أكبر. وسؤال غير الله فيما يقدر عليه المسؤول، لأن يطلب من حي قادر حاضرٍ أن يطعمه، أو يعينه؛ فهذا جائز (الرميح، 1418هـ، 8-9).

وقد أوضح الله - تعالى - أن ما عُيَّدَ من دونه قد توافرت فيه جميع أسباب العجز، وعدم إجابة الدعاء من كل وجه؛ فإنهم لا يملكون مثقال ذرة في السَّمَوات ولا في الأرض لا على وجه الاستقلال، ولا على وجه الاشتراك، وليس الله من هذه العبودات من ظهير يساعده على ملكه وتديريه، ولا تتفع الشفاعة عنده إلا لمن أذن له (السعدي، 1421هـ، 6/264)، قال يـ: [فَلَمْ يَأْتُوا مِنْ ذِي الْقُوَّةِ وَلَا يَأْتُونَ بِشَفَاعَةٍ عَنْهُ إِلَّا لِمَنْ أَذْنَ لَهُ] [سورة سباء، الآيات: 22-23]

وقال يـ: [ذَلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ الْمُلْكُ وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ إِنْ تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُونَا دُعَاءَكُمْ وَلَا سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِشَرِيكِكُمْ وَلَا يُنَبِّئُكُمْ مُثُلُّ خَبِيرٍ] (سورة فاطر، الآيات: 13-14)، وقال الله يـ: [قُلْ أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ أَرَادَنِي اللَّهُ بِصُرُّ هَلْ هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرَّهُ أَوْ أَرَادَنِي بِرَحْمَةٍ هَلْ هُنَّ مُمْسِكَاتُ رَحْمَتِهِ قُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ الْمُتَوَكِّلُونَ] (سورة الزمر، آية: 38).

وفي استجابة المولى لدعاء العبد، بوصفه أثراً لتوحيد العبد للمولى يـ يذكر ابن مفلح في كتاب الآداب الشرعية والمنج المرعية ما يلي:

استشهد ابن مفلح (1417هـ، 1/173-174) بالعديد من الآيات، والأحاديث، ومقولات العلماء التي تحت على الدعاء لله، وتبيّن أثره في حياة المسلمين على النحو التالي:

منها قول المولى يـ: (وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ) (سورة غافر، آية 60)، قوله تعالى: (أَحِبُّ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ) (سورة البقرة، آية 186).

أما الأحاديث التي استشهد بها، فقد جاءت على النحو التالي:

روى الترمذى عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: "ادعوا الله يـ وأنتم موقنون بالإجابة، واعلموا أن الله - تعالى - لا يستجيب دعاء من قلب غافل لاه" (ابن مفلح، 1417هـ، 1/173).

وروى أحمد عن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: "القلوب أوعية وبعضها أوعى من بعض، فإذا سألكم الله يـ أيها الناس فاسأله وأنتم موقنون بالإجابة، فإن الله - تعالى - لا يستجيب لعبد دعاه عن ظهر قلب غافل" (ابن مفلح، 1417هـ، 1/173).

وعن أبي هريرة ؓ أن رسول الله ﷺ قال: "من سره أن يستجيب الله يـ له عند الشدائـ والكرب، فليكثر الدعاء في الرخاء". وفي الصحيحين أو في الصحيح عنه ﷺ: "يُستجاب لأحدكم ما لم يعجل. قالوا: وكيف يعجل يا رسول الله؟ قال: يقول: قد دعوت، وقد دعوت فلم يستجب لي، فيستحرس عند ذلك ويُدْعِي الدعاء" (ابن مفلح، 1417هـ، 1/173).

والعارف يجتهد في تحصيل أسباب الإجابة من الزمان والمكان وغير ذلك، ولا يمل، ولا يسلم، ويجتهد في معاملته بينه وبين ربه يـ في غير وقت الشدة؛ فإنه أنجح. قال ﷺ لعبد الله بن عباس رضي الله عنهما: "تعرّف إلى الله يـ في الرخاء، يعرّفك في الشدة" (رواہ أحمد وغيره) (ابن مفلح، 1417هـ، 1/174).

وعن علي ؓ قال: "لما كان يوم بدر قاتلت شيئاً من قتال ثم جئت إلى رسول الله ﷺ أنظر ما صنع، فجئت فإذا هو ساجد يقول: يا حي يا قيوم، يا حي يا قيوم. ثم رجعت إلى القتال، ثم جئت فإذا

هو ساجد يقول: يا حي يا قيوم، لا يزيد على ذلك، ثم ذهبت إلى القتال، ثم جئت فإذا هو ساجد يقول ذلك، ففتح الله عليه (ابن مفلح، 1417هـ، 1/166-167).

وعن علي رضي الله عنه قال: علمي رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا نزل بي كرب أقول: "لا إله إلا الله الحليم الكريم، سبحان الله، وتبarak الله رب العرش العظيم، والحمد لله رب العالمين" (ابن مفلح، 1417هـ، 1/166-167).

وفي ذلك قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "كما قوي طمع العبد في فضل الله ورحمته لقضاء حاجته، ودفع ضرورته؛ فويت عبوديته له، وحربيته مما سواه؛ فكما أن طمعه في المخلوق يوجب عبوديته له، فیأسه منه يوجب غنى قلبه عنه" (ابن تيمية، 1426هـ، 7/94-95).

ومن المعالجات التربوية التي ذكرها ابن مفلح في هذا الجانب، أن من أهم آثار التوحيد استجابة الدعاء، وقد أورد هنا دعاء الرسول صلى الله عليه وسلم دعاء المسألة، فإنه يسأل الله تعالى - في كل مطلوب باسم يناسب ذلك المطلوب ويقتضيه، فمن سأله رحمة الله ومغفرته، دعا به باسم الغفور الرحيم، ومن سأله الرزق سأله باسم الرزاق، وهنا نجد الرسول صلى الله عليه وسلم يدعوه: "يا حي يا قيوم"، وهو ما صفتان عظيمتان من صفات المولى عز وجله يجدر بالعبد إذا وجد من نفسه النشاط إلى الدعاء والإقبال عليه أن يستكثر منه؛ فإنه مجاب، وتقضى حاجته بفضل الله، ورحمته، فإن فتح أبواب الرحمة دليل على إجابة الدعاء.

ومن خلال ما سبق، يتضح أن ابن مفلح قد أورد لنا في آرائه التربوية في جانب العقيدة، أن من أهم آثار التوحيد استجابة الدعاء. فالدعاء القائم على توحيد العبد لربه، يفتح للعبد باب المناجاة ولذاته، فقد يقوم العبد لمناجاة ربه، وإنزال حاجاته ببابه؛ فيفتح على قلبه حال السؤال والدعاء من محبة الله، ومعرفته، والذل والخضوع له، والتملق بين يديه ما ينسيه حاجته، ويكون ما فتح له من ذلك أحبابه إليه من حاجته، بحيث يجب أن تدور له تلك الحال، وتكون آخر عنده من حاجته، ويكون فرحة بها أعظم من فرحة ب حاجته لو عجلت له وفاتها تلك الحال.

3. ذهاب الهم والحزن وقضاء الدين:

الهم هو الحزن، وجمعه هموم، وهمه الأمر هماً ومهمة، وأهمه فاهتم، واهتم به، ويقال: أهله الأمر إذا ألقهه وحزنه. والاهتمام: الاغتنام، ويقال: ما أهله؟ أي ما أحرزتك؟ أو ما ألقاك؟ والمهمات من الأمور: الشدائد المحرقة، كما يقال: همه السُّقم يهُمه: أذابه وأذهب لحمه، وهمني المرض: أذابني (ابن منظور، دت، 3/831).

قال ابن فارس (ت 395هـ): "هم": الهاء والميم أصل صحيح يدل على ذئب وجريان ودبب، وما أشبه ذلك، ثم يقاس عليه، منه قول العرب: همني الشيء: أذابني، وانهم الشحم: ذاب، وأما الهم الذي هو الحزن، فعندها من هذا القياس؛ لأنه كانه لشدته يهُم، أي يذيب، ومهم الأمر: شديدة، وأهمنني: ألقنني" (ابن فارس، 1415هـ، ص 1016).

والغم هو الكرب، جمعه غموم، والغماء: كالغم، وقد غمه الأمر يغمه غماً، فاغتنم وانغم، والغمى: الشديدة من شدائد الدهر. يقال: غمه فاغتنم وانغم: أي أحرزته، وأصل الكلمة من التغطية، يقال: غمه الشيء غماً: أي غطاه، وهو غمة: أي حيرة وليس (ابن منظور، دت، 2/1019).

والحزن إذا جاء منصوباً يفتح، وإذا جاء مرفوعاً أو مكسوراً يضم، واستشهد على ذلك بآيات من كتاب الله تعالى (ابن منظور، دت، 1/627).

ومن التعريفات السابقة، يتبيّن أن الهم، والغم، والحزن ألفاظ متقاربة في المعنى، إلا أن بعض أهل العلم فرقوا بينها، فقالوا: الهم يكون على مكرره يتوقع في المستقبل، يهتم به القلب. والحزن

يكون على مكروره ماض، من فوات محبوب، أو حصول مكروره، إذا تذكره أحدث له حزنًا. والغم يكون على مكروره حاصل في الحال، يُوجب لصاحبه الغم (الحرجاني، 1411هـ، ص100).

ومما ذكره ابن مفلح - رحمة الله - في ذهاب الهم والغم عن العبد بوصفه أثراً لتوحيده للمولى يقول:

عن أبي هريرة مرفوعاً: "ما كربني أمر إلا تمثل لي جبريل، فقال: يا محمد، قل: توكلت على الحي الذي لا يموت، وقل: الحمد لله الذي لم يتخذ ولداً، ولم يكن له شريك في الملك، ولم يكن له ولد من الذل وكبره تكبيراً".

ومن أبي بكر الصديق أن رسول الله ﷺ قال: "دعوة المكرور: اللهم رحمتك أرجو، فلا تكليني إلى نفسي طرفة عين، وأصلاح لي شأن كله، لا إله إلا أنت". وعن أسماء بنت عميس، قالت: "قال لي رسول الله ﷺ: ألا أعلمك كلمات تقولها عند الكرب: الله ربِّي لا أشرك به شيئاً" (ابن مفلح، 1417هـ، 167/1).

ومن أبي سعيد الخدري، قال: "دخل رسول الله ﷺ ذات يوم المسجد، فإذا هو برجل من الأنصار يُقال له: أبو أمامة، فقال: يا أبو أمامة، ما لي أراك في المسجد في غير وقت الصلاة؟ فقال: هموم لزمنتني وديون يا رسول الله. قال: ألا أعلمك كلاماً إذا أنت قلته فأذهب الله ﷺ همك وقضى ديناك؟ قال: قلت: بلِّي يا رسول الله. قال: قل إذا أصبحت وإذا أمسيت: اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن، وأعوذ بك من العجز والكسل، وأعوذ بك من الجبن والبخل، وأعوذ بك من غلبة الدين وف赫 الرجال. قال: فقلت ذلك فأذهب الله ﷺ همي، وقضى عنِّي ديني" (ابن مفلح، 1417هـ، 167/1). (168)

ومن خلال ما سبق، يتضح أن ابن مفلح قد أورد لنا في آرائه التربوية في جانب العقيدة، أن من أهم آثار التوحيد، ذهاب الهم والحزن، وقضاء الدين، وسبب ذلك واضح؛ لأن المؤمنين بالله والإيمان الصحيح، المتمر للعمل الصالح، المصلح للقلوب والأخلاق والدنيا والآخرة. معهم أصول وأسس يتلقون فيها جميع ما يرد عليهم من أسباب السرور والابتهاج، وأسباب القلق والهم والأحزان. كما نجد أن فاقد الإيمان يعكس هذه الحال، فإذا وقعت المخاوف انزعج لها ضميره، وتوترت أعصابه، وتشتت أفكاره، وداخله الخوف والرعب، واجتمع عليه الخوف الخارجي، والقلق الباطني الذي لا يمكن التعبير عن كنهه، وهذا النوع من الناس إن لم يحصل لهم بعض الأسباب الطبيعية التي تحتاج إلى تمريرن كثيراً؛ انهارت قواهم وتوترت أعصابهم؛ وذلك لفقد الإيمان الذي يحمل على الصبر، خصوصاً في المحال الحرجة، والأحوال المحزنة المزعجة.

4. علاج القلوب من الأمراض:

إن السعادة في الدنيا والآخرة مدارها على سلامة القلب؛ لأنه لا ينجو من عذاب الله يوم القيمة ويغفر بالنعم المقيم إلا صاحب القلب السليم؛ حيث قال الله تعالى: {يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُوْنَ إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ} (سورة الشعرا، الآياتان 88-89).

ومن أهمية القلب أن الإيمان مناط به، فالإيمان: قول باللسان، وعمل بالأركان، وتصديق بالجنان. وفي تعريف آخر (عمل الجوارح والقلب). إذا لا إيمان إلا بتصديق هذا القلب وعمله، وإذا أخل هذا القلب بالعمل، فلا إيمان لهذا الإنسان، يشهد لذلك حال المنافقين ومصيرهم.

ومدار احتلال القلوب وأسقامها على أصلين: فساد العلم، وفساد القصد، ويترتبت عليهما دائمًا قاتلان: الغضب والضلال. فالضلال نتيجة فساد العلم، والغضب نتيجة فساد القصد، وهذه

المرضان ملأك أمراض القلوب جميعها، وشفاء ذلك بالهدایة العلمية. والهدایة العملية معرفة الحق واتباعه، والقرآن كله شفاء لهذين المرضين ولغيرهما (السعدي، 1421هـ، ص404).

ومما ذكره ابن مفلح - رحمه الله- في علاج قلوب العباد من الأمراض بوصفها أثراً لتوحيدهم للمولى ي: أن القلوب تضعف وتمرض، وربما ماتت بالغفلة والذنوب، وترك إعماله فيما خلق له من أعمال القلوب المطلوبة شرعاً، وأعظم ذلك الشرك. وتحيا القلوب، وتقوى، وتصح بالتوحيد، واليقظة، وإعماله فيما خلق له، والضد يزول بضده، وينفع عنده عكس ما كان منفعاً عنه، حيث قال المولى تعالى: {أَوْمَنْ كَانَ مَيْتًا فَأَحْيَنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ كَمَنْ مَثَلُهُ فِي الظُّلُمَاتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِّنْهَا} (سورة الأنعام، آية 122) (ابن مفلح، 1417هـ، 1/170).

ومن خلال ما سبق، يتضح أن ابن مفلح قد أورد في آرائه التربوية في جانب العقيدة، أن من أهم آثار التوحيد علاج القلوب من الأمراض. ويرجع ابن مفلح أمراض القلوب إلى الشرك بالله، وأنها تحيا وتصلح بالتوحيد، واليقظة. وحياة القلب وإشراقه مادة كل خير فيه، وموته وظلمته مادة كل شر فيه، ولا يكون صحيحاً حياً إلا بمعرفة الحق وإيثاره، ولا سعادة له، ولا نعيم، ولا صلاح حتى يكون الله وحده هو معبوده وغاية مطلوبه، ولا يتم ذلك إلا بزكاة قلبه، وتوبته، واستفراغه من جميع المواد الفاسدة والأخلاق الرذيلة.

ثالثاً: عدم الشرك بالله:

عرف ابن فارس الشرك بقوله: "الشين، والراء، والكاف أصلان يدل أحدهما على مقارنة وخلاف انفراد، والأخر يدل على امتداد واستقامة. فال الأول الشركة، وهو أن يكون الشيء بين اثنين، لا ينفرد به واحد منهما، يقال: "شاركتُ فلاناً في الشيء": إذا صرثُ شريكه، وأشركُتُ فلاناً: إذا جعلته شريكاً لك". يقال: أشرك بالله: جعل له شريكاً في ملكه، تعالى الله عن ذلك. ومن عدل بالله تعالى- شيئاً من خلقه، فهو كافر مشرك؛ لأن الله وحده لا شريك له، ولا ند له ولا نديد (ابن فارس، 1415هـ، 10/449).

وقال ابن القيم: "والشرك الأكبر لا يغفره الله إلا بالتوبه منه، وهو أن يتخذ من دون الله ندًا يحبه كما يحب الله، وهو الشرك الذي تضمن تسويه آلهة المشركين برب العالمين" (ابن القيم، 1423هـ، 1/339).

وعرّفه السعدي تعريف جامع مانع، فقال: "إِنَّ حَدَّ الشَّرَكِ الْأَكْبَرِ وَتَقْسِيرِهِ الَّذِي يَجْمِعُ أَنْوَاعَهُ وَأَفْرَادَهُ؛ أَنْ يَصْرِفَ الْعَبْدَ نَوْعًا أَوْ فَرْدًا مِنْ أَفْرَادِ الْعِبَادَةِ لِغَيْرِ اللَّهِ. فَكُلُّ اعْتِقَادٍ، أَوْ قُولٍ، أَوْ عَمَلٍ ثَبَّتَ أَنَّهُ مَأْمُورٌ بِهِ مِنَ الشَّارِعِ، فَصَرَفَهُ اللَّهُ وَحْدَهُ تَوْحِيدًا وَإِيمَانًا وَإِلْحَاصًا، وَصَرَفَهُ لِغَيْرِهِ شَرَكٌ وَكُفْرٌ، فَعَلَيْكَ بِهَذَا الضَّابطِ الَّذِي لَا يَشْذُ عَنْهُ شَيْءٌ" (السعدي، 1421هـ، ص43).

وقد اتفق العلماء على أن الحكم لله وحده - سبحانه وتعالى- فهو المتفرق بالخلق، فينبغي أن يكون متفرداً بالأمر، فلا أحد يستحق أن ينفذ حكمه على الخلق إلا من كان له الخلق والأمر - سبحانه وتعالى- فإنما النافذ حكم المالك على مملوكيه، ولا مالك إلا الله الخالق، فلا حكم ولا أمر إلا له. أما غيره - سبحانه- فلا يجب شيء بإيجابه، بل بإيجاب الله - تعالى-. طاعتكم، وقد تواردت النصوص الشرعية تؤيد هذا المنطق السليم وتوكده، فهي تلزم البشر باتباع ما جاء من عند الله، وتحرم عليهم تحريراً قاطعاً اتباع ما يخالفه، قال تعالى: {اتَّبِعُ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ} (سورة الأنعام، آية 106)، وقال تعالى: {اتَّبِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ وَلَا تَنْتَهُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ} (سورة الأعراف، آية 3) والآيات في ذلك كثيرة تفوق الحصر توجب الحكم بما أنزل الله، وتحكم بالكفر والفسق والظلم على كل من يخالف حكم الله تعالى (الغزالى، 1413هـ، 1/83).

ومن البراهين القطعية التي ينبغي تبينها وتوضيحها لمن اتَّخَذَ من دون الله آلهة أخرى، قوله تعالى: [أَمْ اتَّخَذُوا آلَهَةً مِّنَ الْأَرْضِ هُمْ يُنَشِّرُونَ لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلَهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا فَسْبَحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَرْشِ عَمَّا يَصِفُونَ لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ] (سورة الأنبياء، الآيات 23-21).

ومن أحسن الأمثل وأدلّها على بطلان الشرك، وخسارة صاحبه وحصوله على ضد مقصوده، قوله تعالى: [مَثَّلُ الَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ أُولَئِكَ كَمَثَّلُ الْعَنْكُبُوتِ اتَّخَذَتْ بَيْنَهُمَا لَبِيْتُ الْعَنْكُبُوتِ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مِنْ شَيْءٍ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ وَتَلَكَ الْأَمْثَالُ نَصْرَبُهَا لِلنَّاسِ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالَمُونَ] (سورة العنكبوت، الآيات 41-43).

ولا يستحق الألوهية إلا الله وحده، الحي الذي لا يموت أبداً، القيوم الذي قام بنفسه، واستغنى عن جميع المخلوقات، وهي مفتقرة إليه في كل شيء، ومن كمال حياته وقويمته أنه لا تأخذه سنة ولا نوم، وجميع ما في السموات والأرض عبيده، وتحت قهره وسلطانه [إِنْ كُلَّ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا أَتَيَ الرَّحْمَنَ عَبْدًا لَقَدْ أَحْصَاهُمْ وَعَدَهُمْ عَدًّا] (سورة مرريم، الآياتان 93-94).

ومن المعلوم عند جميع العقلاة أن كل ما عُيَّدَ من دون الله من الآلهة ضعيف من كل الوجوه، عاجز ومخذول، وهذه الآلهة لا تملك لنفسها ولا لغيرها شيئاً من ضر أو نفع، أو حياة أو موت، أو إعطاء أو منع، أو خفض أو رفع، أو عزٌّ أو ذلٌّ، وأنها لا تتصف بأي صفة من الصفات التي يتتصف بها الإله الحق، فكيف يُعبد من هذه حالة؟ وكيف يُرجى أو يُخاف من هذه صفاته؟ وكيف يُسئل من لا يسمع ولا يبصر ولا يعلم شيئاً؟ (السعدي، 1420هـ، 2/327).

ويقول ابن القيم مقرراً تلك الحاجة: "اعلم أن حاجة العبد إلى أن يعبد الله وحده لا يشرك به شيئاً في محبته، ولا في خوفه، ولا في رجائه، ولا في التوكيل عليه، ولا في العمل له، ولا في الحلف به، ولا في النذر له، ولا في الخضوع له، ولا في التذلل والتعظيم، والتسجد والتقرب. أعظم من حاجة الجسد إلى روحه، والعين إلى نورها، بل ليس لهذه الحاجة نظير تقاس به؛ فإن حقيقة القلب روحه وقلبه، ولا صلاح لها إلا بإلهها الذي لا إله إلا هو، فلا تطمئن في الدنيا إلا بذكره.. ولا صلاح لها إلا بمحبتها وعباديتها له، ورضاه وإكرامه لها" (ابن القيم، 1394هـ، ص 57).

ويشير ابن رجب إلى عدم الإشراك بالله بقوله: "إن تحقق القلب بمعنى لا إله إلا الله وصدقه فيها، وإخلاصه بها؛ يقتضي أن يرسخ فيه تأله الله وحده، إجلالاً، وهيبة، ومخافة، ومحبة، ورجاء، وتعظيمًا، وتوكلًا، ويمتلئ بذلك، وينتفي عنه تأله ما سواه من المخلوقين، ومتى كان كذلك، لم يبق فيه محبة، ولا إرادة، ولا طلب لغير ما يريده الله ويرجيه ويطلبه، وينتفي بذلك من القلب جميع أهواء النفوس وإراداتها، ووساووس الشيطان، فمن أحب شيئاً وأطاعه، وأحب عليه وأبغض عليه؛ فهو إلهه، فمن كان لا يحب ولا يبغض إلا الله، ولا يوالى ولا يعادى إلا له، فالله إلهه حقاً، ومن أحب لهواه، وأبغض لهواه، ووالى عليه، وعادى عليه؛ فإلهه هواه" (ابن رجب، 1422هـ، 1/524).

وقد ذكر ابن مفلح - رحمه الله - في كتابه الآداب الشرعية والمنح المرعية في جانب عدم الشرك بالله بعض الأحاديث والأقاويل التي تحت على ذلك، منها:

حديث معاذ في الصحيحين، عن أنس، عن معاذ قوله: "كنت ردد النبي ﷺ ليس بيسي وبينه إلا مؤخرة الرجل، فقال، يا معاذ. قلت: ليك يا رسول الله وسعديك. أتدرى ما حق الله على العباد؟ قال: قلت: الله ورسوله أعلم، قال: أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً، وإن حق العباد على الله إلا يعذب من لا يشرك به شيئاً. فقلت: يا رسول الله، أفلأبشر الناس؟ قال: لا تبشرهم، فيتكلموا، وإنما أخبر معاذ بذلك، خوفاً من كتمان العلم (ابن مفلح، 1417هـ، 1/147).

وهذا الحديث العظيم يبين أن حق الله على عباده أن يعبدوه وحده لا شريك له، بما شرعه لهم من العبادات، ولا يشركوا معه غيره، وأن حق العباد على الله ﷺ إلا يعذب من لا يشرك به شيئاً.

ولا شك أن حق العباد على الله: هو ما وعدهم به من الثواب، فحق ذلك ووجب بحكم وعده الصدق، وقوله الحق، الذي لا يجوز عليه الكذب في الخبر، ولا الخلف في الوعد، فهو حق جعله الله - سبحانه - على نفسه، تفضلاً، وكرماً، فهو الذي أوجب على نفسه حقاً لعباده المؤمنين، كما حرم الظلم على نفسه، لم يوجب ذلك مخلوق عليه، ولا يقاس بمخلوقاته، بل هو بحكم رحمته، وعدله، كتب على نفسه الرحمة، وحرّم على نفسه الظلم (ابن تيمية، دب، 1/213).

وذكر أيضاً عن أبي أيوب الأنباري ـ أن رسول الله قال: "من جاء بعد الله ـ لا يشرك به شيئاً، ويقيم الصلاة، ويؤتي الزكاة، ويصوم رمضان، ويتقى الكبائر؛ فإن له الجنة" (ابن مفلح، 1417هـ، 152/1).

ومن خلال ما سبق، يتضح أن ابن مفلح قد أورد في آرائه التربوية في جانب العقيدة، أن عدم الشرك بالله يتمثل في عبادة الله وحده لا شريك له، وبين أنه الإله الحق المعبد، وأن عبادة ما سواه باطلة، وهذا حق الله ـ تجاه العباد، وإن حق العباد على الله لا يذهب من لا يشرك به شيئاً. وفي ذلك يقول المولى ـ: "[يَا قَوْمَ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِّنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ]" [الأعراف، الآيات 59-65]. والمعنى: اعبدوا الله وحده؛ لأنه الخالق، الرزاق، المدبّر لجميع الأمور، وما سواه مخلوق مدبّر ليس له من الأمر شيء، فهو المستحق للعبادة وحده (السعدي، 1420هـ، ص255).

رابعاً: التوكل على الله:

يُعرّف التوكل لغة بأنه: "من مادة " وكل" يقال: " وكل بالله، وتوكل عليه، واتكل: استسلم له، وهو الاعتماد على الغير: تقول: وكلت أمري إلى فلان، أي اعتمدت فيه عليه، ويقال: وكل فلان: أي اعتمد عليه في أمور نفسه؛ ثقة بكفايته (ابن منظور، دب، 11/734-736).

قال الأزهري: "رجل وكله: إذا كان يكل أمره إلى الناس، والوكيل فعيل بمعنى مفعول الذي يقوم بأمر موكله، وسمى وكيلًا؛ لأن موكله به، قد وكل إليه القيام بأمره، فهو موكل إليه الأمر (الأزهري، 1422هـ، 10/371).

والتوكل حركة ذات الإنسان في الأسباب بالظاهر والباطن، وسكن إلى المسبب وركون إليه، بحيث لا يضطرب قلبه معه، ولا تسكن حركته عن الأسباب الموصلة إلى رضاه" (ابن القيم، دت، 2/115).

التوكل هو الاعتماد على الله في حصول المطلوب ودفع المكروره، مع الثقة به، و فعل الأسباب المأذون فيها، ولا بد من أمرتين: "الأول: أن يكون الاعتماد على الله اعتماداً صادقاً حقيقياً، والثاني: فعل الأسباب المأذون فيها" (العتمين، 1419هـ، ص87).

والتوكل على الله ينقسم إلى نوعين: أحدهما: توكل عليه في جلب حوائج العبد و حاجاته الدنيوية، أو دفع مكروهاته ومصائبه الدنيوية، والثاني: التوكل عليه في حصول ما يحبه ويرضاه من الإيمان، واليقين، والجهاد، والدعوة إليه. وبين النوعين من الفضل ما لا يحصيه إلا الله، فمتى توكل عليه العبد في النوع الثاني حق توكله؛ كفاه النوع الأول تمام الكفاية، ومتى توكل عليه في النوع الأول دون الثاني؛ كفاه أيضاً، لكن لا يكون له عاقبة المتوكّل عليه فيما يحبه ويرضاه، فأعظم التوكل عليه التوكل في الهداية، وتجريد التوحيد، ومتابعة الرسول، وجihad أهل الباطل، فهذا توكل الرسل وخاصة أتباعهم (ابن القيم، 1426هـ، ص107).

وفي فضل التوكل يقول المولى ـ: "[فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ]" (آل عمران، آية 159)، وقوله تعالى: "[وَعَلَى اللَّهِ فَلَيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ]" (سورة المائدة، آية 11)، وقوله تعالى: "[فَاعْبُدُهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ وَمَا رَبُّكَ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ]" (سورة هود، آية 123).

والتوكل فريضة قلبية وعبادة لا تتبغى إلا لله خالصة، وهي أفضل العبادات وأعلى مقامات التوحيد، ولا تقوم على كمالها إلا في خواص المؤمنين، كأمثال السبعين ألفاً الذين يدخلون الجنة بغير حساب، وقد جعل الله التوكل شرطاً وعلامة للإيمان، فقال ﷺ: {وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ} (سورة المائدة، آية 23). وبالتالي يتحقق الإيمان في القلب، وقد قيل: "من لا توكل له لا إيمان له"، وقال ﷺ: {وَعَلَى اللَّهِ فَلَيَتَوَكَّلُ الْمُؤْمِنُونَ} (سورة آل عمران: آية 122).

وقد ذكر ابن مفلح في كتابه الأداب الشرعية والمنج المرعية في التوكل على الله بعض الأقوال التي تحت على ذلك، منها:

ذكر الشيخ عبد القادر في ركون القلب إلى غير الله ﷺ وقال حاكياً عن يوسف: {قَالَ لِلَّذِي طَنَ أَنَّهُ نَاجَ مَنْهُمَا اذْكُرْنِي عِنْدَ رَبِّكَ فَأَنْسَاهُ الشَّيْطَانُ ذِكْرَ رَبِّهِ فَلَبِثَ فِي السَّجْنِ بِضَعْ سِنِينَ} (سورة يوسف، آية 42) (ابن مفلح، 1417هـ، 1/130).

ومن المعالجات التربوية في هذا الجانب التي أظهرتها الآية الشريفة في جانب العقيدة، أن التوكل على الله هو حقيقة التوحيد، ولا ب مباشرة الأسباب التي نسبها الله مقتضيات لمسبياتها قدرًا وشرعاً، وتعطيها يدح في النفس الشرك، كما يدح في الأمر والحكمة ويضعفه من حيث يطن معطلها أن تركها أقوى في التوكل، فإن تركها عجز ينافي التوكل (ابن القيم، د، ت، 15/4).

ويقول ابن القيم في ذلك: "وسر التوكل وحقيقةه هو اعتماد القلب على الله وحده، فلا يضره مباشرة الأسباب مع خلو القلب من الاعتماد عليه والركون إليه، كما لا ينفعه قوله: توكلت على الله مع اعتماده على غيره، وركونه إليه وثقته به، فتوكل اللسان شيء، وتوكل القلب شيء" (ابن القيم، 1426هـ، ص 108).

ولا يمكن تحقق الإيمان الكامل بالله إلا بالتوكُل عليه وحده، فيستقيم توكُل العبد حتى يصح له توحيده. وحقيقة التوكُل تتمثل في توحيد القلب، وما دامت فيه علائق الشرك، فتوكُله مغلول مدخول. وعلى قدر تجريد التوحيد؛ تكون صحة التوكُل. فإن العبد متى التفت إلى غير الله، أخذ ذلك الالتفات شعبة من شعب قلبه؛ فنقص من توكُله على الله بقدر ذهاب تلك الشعبة؛ ومن هنا ظن من ظن أن التوكُل لا يصح إلا برفض الأسباب، وهذا حُقْرٌ. لكن رفضها عن القلب لا عن الجوارح، فالتوكل لا يتم إلا برفض الأسباب عن القلب وتعلق الجوارح بها؛ فيكون منقطعاً منها متصلًا بها.

خامساً: الإيمان بالقضاء والقدر:

إن من لوازم الإيمان أن يرضي العبد بقضاء الله وقدره: خيره وشره، وأن يعلم أن الأقدار لا تكون حسب رغباته وأهوائه، وإنما تكون بحسب حكمة الخالق ﷺ وتقديره. ونحن لسنا في مقام الاقتراح، ولكننا في مقام العبودية والتسليم؛ ولذا ينبغي علينا أن نرضى ونسلم بقضاء الله في جميع أحوالنا.

والرضا ثمرة من ثمار المحبة، وهو من أعلى مقامات المقربين، وحقيقةه غامضة على الأكثرين، وهو باب الله الأعظم، ومستراح العارفين، وجنة الدنيا، فجدير بمن نصح نفسه أن تشتد رغبته فيه، وألا يستبدل بغيره منه. ورضاء الله عن العبد أكبر من الجنة وما فيها؛ لأن الرضا صفة الله، والجنة خلقه، قال تعالى: {وَرَضْوَانٌ مِنَ اللَّهِ أَكْبَرُ} (سورة التوبه، آية 72)، بعد قوله: {وَعَدَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ حَالِدِينَ فِيهَا وَمَسَاكِنَ طَيِّبَةً فِي جَنَّاتٍ عَدْنٍ وَرَضْوَانٌ مِنَ اللَّهِ أَكْبَرُ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ}. وهذا الرضا جزاء على رضاه عنده في الدنيا، ولما كان هذا الجزاء أفضل الجزاء؛ كان سببه أفضل الأعمال.

والقضاء: هو الحكم، والصنع، والختم، والبيان، وأصله القطع، والفصل. وقضاء الشيء، إحكامه، وإمضاؤه، والفراغ منه؛ فيكون بمعنى الخلق (ابن قتيبة، د. ت، ص 441-442).

والقدر: محركة القضاء، والحكم، وهو ما يقدّره الله ﷺ من القضاء، ويحكم به من الأمور. والتقدير: التروية، والتفكير في التسوية أمر، والقدر كالقدر وجميعهما جمعهما: أقدار (ابن منظور، 1421هـ، 72/5).

ويعرف القضاء والقدر بأنه: "هو تقدير الله - تعالى - للأشياء في القدر، وعلمه سبحانه. أنها تتقدّر في أوقات معلومة، وعلى صفات مخصوصة، وكتابته لذلك، ومشيته له، ووقوعها على حسب ما قدرها، وخلقها لها (المحمود، 1418هـ، ص 39).

وقد قال الجرجاني: الفرق بين القدر والقضاء، أن القضاء وجود جميع الموجودات في اللوح المحفوظ مجتمعة، والقدر وجودها متفرقة في الأعيان بعد حصول شرائطها (الجرجاني، 1416هـ، ص 174).

ويقول المولى ﷺ: { وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدْرًا مَقْدُورًا } (سورة الأحزاب، آية 38). ومعنى هذه الآية أن الله قدر أن يخلق خلقاً، ويأمرهم وينهاهم، ويجعل ثواباً لأهل طاعته، وعقاباً لأهل معصيته، فلما قدره كتب ذلك وغيّبه، فسماه الغيب وأم الكتاب، وخلق الخلق على ذلك الكتاب: أرزاقهم، وأجالهم، وأعمالهم، وما يصيبهم من الأشياء من الرخاء والشدة، فكان أمر الله الذي مضى، وفرغ منه، وخلق الخلق عليه قدرًا مقدورًا (البغوي، 1409هـ، 15/12).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: وإذا ترك العبد ما أمر به متکلاً على الكتاب؛ كان ذلك من المكتوب المقدور الذي يصير به شيئاً، وكان قوله ذلك بمنزلة من يقول: أنا لا أكل، ولا أشرب، فإن كان الله قضى بالشبع والري حصل، وإن لم يحصل، أو يقول: لا أجماع امرأتي، فإن كان الله قضى لي بولد؛ فإنه يكون.

وكذلك من غلط فترك الدعاء، أو ترك الاستعانة، والتوكّل ظناً أن ذلك من مقامات الخاصة، ناظراً إلى القدر؛ فكل هؤلاء جاهلون ضالون، ويشهد لهذا ما رواه مسلم في صحيحه عن النبي ﷺ "أنه قال: احرص على ما ينفعك، واستعن بالله ولا تعجز، وإن أصابك شيء فلا تقل: لو أني فعلت، كان كذا وكذا، ولكن قل: قدر الله وما شاء فعل، فإن لو تفتح عمل الشيطان (النبيابوري، 2664)." فأمره بالحرص على ما ينفعه، والاستعانة بالله، ونهاه عن العجز الذي هو الاتكال على القدر، ثم أمره إذا أصابه شيء لا يبأس على ما فاته، بل ينظر إلى القدر، ويسلم الأمر لله، فإنه هنا لا يقدر على غير ذلك، كما قال بعض العقلاة: الأمور أمران: أمر فيه حيلة، وأمر لا حيلة فيه، مما فيه حيلة لا يعجز عنه، وما لا حيلة فيه لا يجزع منه (زيدان، 1413هـ، ص 23).

وقد ذكر ابن مفلح في كتابه الآداب الشرعية والمنحو المرعية في الإيمان بالقضاء والقدر بعض الأقوال التي تحت على الإيمان بالقضاء والقدر، منها:

قال في نهاية المبتدين: هل يجب الرضا بالمرض، والسم، والعاهة، وعدم العقل؟ قال القاضي: لا يلزم، وقيل: بل (ابن مفلح، 1417هـ، 1/29).

وقد ذكر ابن مفلح أيضاً في ذلك: قال ابن عقل: الرضا بقضاء الله واجب فيما كان من فعله - تعالى - كالأمراض ونحوها، قال: فأما ما نهى عنه من أفعال العباد، كالكفر والضلالة؛ فلا يجوز إجماعاً، إذ الرضا بالكفر والمعاصي كفر وعصيان (ابن مفلح، 1417هـ، 1/29).

وفي ذلك يقول ابن تيمية: إن الرضا بالمصائب، كالفقر والمرض والذلة، فهذا رضا مستحب في أحد قولي العلماء، وليس بواجب، وقد قيل: إنه واجب، وال الصحيح أن الواجب هو الصبر، كما قال

الحسن: الرضا غريرة، ولكن الصبر م Howell المؤمن، وقد روي في حديث ابن عباس أن النبي ﷺ قال: "إن استطعت أن تعم بالرضا مع اليقين فافعل، فإن لم تستطع، فإن في الصبر على ما تكره خيراً كثيراً" (ابن تيمية، دب، 10/3681).

ويتضح مما سبق، مما أورده ابن مفلح من المعالجات التربوية في جانب العقيدة في هذا الجانب، أن من لوازم الإيمان أن يرضي العبد بقضاء الله وقدره: خيره وشره، وأن يعلم أن الأقدار لا تكون حسب رغباته وأهوائه، وإنما تكون بحسب حكمة الخالق وتقديره. ونحن لسنا في مقام الاقتراء، ولكننا في مقام العبودية والتسليم؛ ولذا ينبغي علينا أن نرضى ونسلم بقضاء الله ﷺ في جميع أحوالنا.

ومن ملا قلبه من الرضا بالقدر، ملا الله صدره غنى وأمنا وقناعة، وفرغ قلبه لمحبته والإنبابة إليه، والتوكيل عليه، ومن فاته حظه من الرضا، امتنأ قلبه ضد ذلك، واشتغل عما فيه سعادته وفلاحة. والرضا يثمر الشكر الذي هو من أعلى مقومات الإيمان، بل هو حقيقة الإيمان. فإن غاية المنازل شكر المولى، ولا يشكر الله من لا يرضي بمواهبه وأحكامه، وصنعه وتدبره، وأخذه وعطائه. فالشاكرون أنعم الناس بالألا، وأحسنهم حالاً. والرضا يخرج الهوى من القلب، فالراضي هواه تتبع لمراد ربه منه، أعني المراد الذي يحبه ربه ويرضاه، فلا يجتمع الرضا واتباع الهوى في القلب أبداً، وإن كان معه شعبة من هذا، فهو للغالب عليه منها (ابن القيم، 1423هـ). (216/2)

ونذكر أيضاً في الفرقان: والصبر واجب باتفاق العلامة، ثم ذكر في الرضا قولين، ثم قال: وأعلى من ذلك أن يشكر الله على المصيبة؛ لما يرى من إنعام الله عليه بها، ولا يلزم العاصي الرضا بلعنه، ولا المعاقب الرضا بعقابه، قال بعضهم: المؤمن يصبر على البلاء، ولا يصبر على العافية إلا صديق (ابن مفلح، 1417هـ، 1/30).

ونذكر أيضاً: قال عبدالرحمن بن عوف: أُبْتَلِيَنَا بِالضَّرَاءِ فَصَبَرْنَا، وَابْتَلَيْنَا بِالسَّرَّاءِ فَلَمْ نَصْبِرْ (ابن مفلح، 1417هـ، 1/30).

ويتضح من ذلك، أن من صور الإيمان بالقضاء والقدر، الصبر على البلاء. فالصبر الواجب ثلاثة أنواع: أحدها: الصبر عن المحرمات، والثاني: الصبر على أداء الواجبات، والثالث: الصبر على المصائب التي لا صنع للعبد فيها، كالأمراض والفقر وغيرها. أما الصبر المندوب: فهو الصبر عن المكرهات، والصبر على المستحبات، والصبر على مقابلة الجاني بمثل فعله. والصبر المحمود: أن نوع: منه صبر على طاعة الله ﷺ ومنه صبر عن معاصي الله ، ومنه صبر على أقدار الله ﷺ (ابن القيم، 1406هـ، ص50).

ويتضح مما سبق، مما أورده ابن مفلح من المعالجات التربوية في جانب العقيدة في الصبر، أنه من لوازم الإيمان، فالصبر من الإيمان بمنزلة الرأس من الجسم، ومن كمال الصبر كتمان المرض وسائر المصائب، ومن كنوز البر كتمان المصائب والأوجاع والصدقة.

سادساً: حسن الظن بالله:

عرف الفيروزآبادي الظن بأنه: "التردد الراجح بين طرفي الاعتقاد غير الجازم" (الفيروزآبادي، 1426هـ، 1213)، وقال ابن منظور: هو شك ويقين، إلا أنه ليس بيقين عياناً، إنما هو بيقين تدبر، فلما بيقين العيان فلا يقال فيه إلا علم (ابن منظور، 1414هـ، 2712).

ذكر الجرجاني في التعريفات، أن الظن هو الاعتقاد الراجح مع احتمال النفي، ويستعمل في اليقين والشك. وقيل: الظن أحد طرفي الشك بصفة الرجحان (الجرجاني، 1409هـ، ص144). ونقل القرطبي في تفسيره عن أبي بكر الأنباري أنه قال: حدثنا أحمد بن يحيى النحوي، أن العرب يجعل الظن علمًا، وشكًا، وكذبًا. وقال: إذا قامت براهين العلم، فكانت أكثر من براهين الشك؛ فالظن

يقين. وإذا اعتدلت براهين اليقين وبراھین الشك؛ فالظن شك، وإذا زادت براھین الشك على براھین اليقين؛ فالظن كذب (القرطبي، د، ت، ص6).

والظن ضرب من أفعال القلوب، يحدث عند بعض الأمارات التي تقوى المعنى في النفس من غير بلوغ حال النقاقة التامة، وغالباً ما يحدث من الوهم الذي هو هاجسة النفس، وقد أيد الله - تعالى - المؤمن بنور التوحيد في القلب ونور في الصدر، ويطوف حول القلب حجاب لذلك النور الأعظم، فإذا هجمت النفس بعارض أمر، ونور التوحيد في صدر المؤمن بمكانه يضيء؛ استقرت النفس فاطمان القلب، وحسن الظن؛ لأن النور الذي في قلبه يؤدي إليه أن الله - تعالى - كافيه وحسبه في كل الأمور، وأنه كريم، رؤوف، رحيم، عطوف. وإذا كانت النفس ذات شهوة غالبة، فارت بدخان شهوتها؛ فأظلمت الصدر، فصار الصدر مظلاً، وجاءت النفس بهواجسها؛ فاضطررت، فذلك سوء ظنها بالله تعالى (الترمذى، 1413هـ، 99).

والله يوصوّف بصفات الكمال، وله - جل وعلا - أفعال الحكمة، وأفعال العدل، وأفعال الرحمة والبر، فهو - سبحانه - كامل في أسمائه، وصفاته، وربوبيته. ومن كماله في ربوبيته، وفي أسمائه وصفاته، أنه لا يفعل الشيء إلا لحكمة بالغة، والحكمة: هي أنه - جل وعلا - يضع الأمور في مواضعها التي توافق الغايات المحمودة منها، وهذا دليل الكمال، فله - سبحانه - صفات الكمال، ونوعات الجلال والجمال، فلهذا وجب لكماله - جل وعلا - أن يُعْنَى به ظن الحق، وألا يُعْنَى به ظن السوء، وأن يُعتقد فيه ما يجب لجلاله من تمام الحكمة، وكمال العدل، وكمال الرحمة، وكمال أسمائه وصفاته سبحانه وتعالى.

إن الظن يتبع في الأمور المصلحية والأفعال العرفية أو الشرعية عند عدم الوصول إلى اليقين، وأما في الاعتقادات فلا يعني الظن شيئاً من الحق، وفي الخير ربما يعُدّ الظن في مواضع، ويُحتمل أن يقال المراد من الحق: هو الله - تعالى - ومعنى أن الظن لا يفيد شيئاً من الله - تعالى - أي الأوصاف الإلهية لا تستخرج بالظنون، يدل عليه قوله تعالى: (ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ) (سورة الحج، آية 6)، (الرازي، 1401هـ، 311/14).

وقد ذكر ابن مفلح في كتابه الآداب الشرعية والمنج المرعية في حسن الظن بالله بعض الأحاديث التي تحت على ذلك، منها:

روى الترمذى عن سفيان: الظن الذي يأثم به ما تكلم به، فإن لم يتكلّم لم يأثم. وذكر سفيان قول هذا عن المفسرين، ثم قال: وذهب بعضهم أنه يأثم بالظن نفسه، ولو لم ينطق به، وذكر قبل ذلك قول القاضي أبي يعلى: أن الظن منه محظوظ، وهو سوء الظن بالله، والواجب حسن الظن بالله يعنى كذلك سوء الظن بالMuslim الذي ظاهره العدالة محظوظ، وظن مأمور به، كشهادة الحق، وتحري القبلة، وتقويم المخالفات (ابن مفلح، 1417هـ / 74/1). قوله أيضاً عن ابن مسعود ر قال: قال رسول الله p: "سلوا الله من فضله، فإن الله يحب أن يُسأله، وأفضل العبادة انتظار الفرج ، واعلم أن الدواء إنما ينفع غالباً من تلقاء بالقبول، وعمله باعتقاد حسن، وكلما قوي الاعتقاد وحسن الظن؛ كان انفع (ابن مفلح، 1417هـ، 173/1). وقد ذكر الزمخشري أن المأمور باجتنابه هو بعض الظن، وذلك البعض موصوف بالكثرة، إلا ترى قوله تعالى: (إِنَّ بَعْضَ الظُّنُّ إِثْمٌ) (سورة الحجرات، آية 12) مجده الظن إثماً نكرة يفيد معنى البعضية، وأن في الظنون ما يجب أن يجتنب من غير تبيين لذلك ولا تعين؛ لئلا يجترئ أحد على ظن إلا بعد نظر وتأمل، وتمييز بين حقه وباطله بأماره بيته، مع استشعار للقوى والحضر. ولو عرّف لكان الأمر باجتناب الظن منوطاً بما يكثر منه دون ما يقل، ووجب أن يكون كل ظن متصف بالكثرة مجتنباً، وما اتصف بالقلة منه مرخصاً في تظنه (الألوسي، 1415هـ، ص156).

ويتضح مما سبق، مما أورده ابن مفلح من المعالجات التربوية في جانب العقيدة في حسن الظن بالله، أن كل ظن يوصل إلى نكران الذات الإلهية أو صفة من صفاتها، واتخاذ أنداد الله ﷺ يعبدون من دونه؛ ليس إلا مجرد تخمين وحدس باطلين؛ لكونهما لا يستندان إلى علم وبصيرة، والأولى تركه، والابتعاد عن كل أثر يترتب عليه، مع التسليم بأن الأمر كله لله.

سابعاً: إقامة الصلاة:

إن الصلاة عمود الدين، ومن أعظم أركان الإسلام؛ لذلك نجد أن الفقهاء أعطواها اهتماماً كبيراً لما فيها من جزيل الثواب وعظيم الأجر. وفي هذا العصر انشغل الناس بمشاغل الدنيا، وابتعد المسلمون عن فهم أحكام دينهم وتعلموا، وجهلوا أحكامها وحكمها؛ لذلك لا بد للعلماء والدعاة من توعية الناس وتبيصيرهم بأحكام شر عهم ودينهم، وبيان ما قد يؤثر على صحة صلاتهم؛ لأنها من أول الأعمال التي يحاسب عليها العباد يوم القيمة، فمن صلحت صلاته؛ أفلح ونجح، ومن فسدت صلاته؛ خاب وخسر؛ لذلك نريد الفوز والنجاح لكل الموحدين السائرين على منهج الإسلام.

وقد عرفت الصلاة في الشرع بأنها: عبادة لله ذات أقوال، وأفعال معلومة مخصوصة، مفتوحة بالتكبير، مختتمة بالتسليم، وسميت صلاة؛ لاشتمالها على الدعاء (الجرجاني، 1409هـ، ص 174). إنها كانت اسمًا لكل دعاء، فصارت اسمًا لدعاء مخصوص، أو كانت اسمًا لدعاء، فُنِّقلَت إلى الصلاة الشرعية؛ لما بينها وبين الدعاء من المناسبة، والأمر في ذلك متقارب، فإذا أطلق اسم الصلاة في الشرع؛ لم يفهم منه إلا الصلاة المشروعة (ابن تيمية، 1417هـ، 30/2).

والصلاوة أول فريضة سماها الله - تعالى - في كتابه الكريم بعد الإخلاص بعبادته - سبحانه - وقد جعل المولى أول فريضة نصها بالتسمية بعد الإخلاص ب العبادة لله: الصلاة" (المروزي، 1406هـ، 86/1).

وقال ابن قيم رحمه الله: "ولما كانت العبودية غاية كمال الإنسان وقربه من الله بحسب نصيبيه من عبوديته، وكانت الصلاة جامعة لمتفرق العبودية، متضمنة لأقسامها، كانت أفضل أعمال العبد، ومنزلتها من الإسلام بمنزلة عمود الفسطاط منه" (ابن قيم الجوزية، 1405هـ، ص 180).

وقال الحكيم الترمذى في كتابه "الصلاوة ومقاصدها": كل صلاة هي توبة، وما بين الصلاتين غفلة وجفوة، وزلات، وخطايا، فالغفلة يبعد (أي العبد) من ربه، فإذا بعد أشر وبطر؛ لأنه يفتقد الخشية والخوف. وبالجفوة يصير أجنبياً، وبالزلة يسقط وينزلق قدمه فتنكسر، وبالخطايا يخرج من المأمن فيأسره العدو. فأفعال الصلاة مختلفة على اختلاف الأحوال التي جاءت من العبد، وبالوقوف يخرج من الإباق؛ لأنه لما انتشرت جوارحه نقصت تلك العبودية، وأبقى من رب، فإذا وقف بين يديه؛ فقد جمعها من الانتشار ووقف للعبودية؛ فخرج من الإباق. وبالتوجه إلى القبلة يخرج من التولي والإعراض، وبالتكبير يخرج من الكبر، وبالثناء يخرج من الغفلة، وبالتلاؤمة يجدد تسلیماً للنفس وقبولاً للعهد، وبالركوع يخرج من الجفاء، وبالسجود يخرج من الذنب، وبالانتساب للتشهد يخرج من الخسران، وبالسلام يخرج من الخطر العظيم" (الترمذى، دبت، 29).

الصلاوة واجبة بالكتاب، والسنّة، وإنجماع الأمة، على كل مسلم بالغ عاقل، إلا الحائض والنفساء، أما الكتاب فقول الله تعالى: [وَمَا أَمْرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْثِرُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ] (سورة البينة، آية: 5)، قوله تعالى: [إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا] (سورة النساء، آية: 103).

وأما السنة؛ فل الحديث معاذ حينما بعثه النبي ﷺ إلى اليمن وقال له: "وأعلمهم أن الله افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة" (البخاري، 1407هـ)، ول الحديث ابن عمر - رضي الله عنهما- عن النبي ﷺ أنه قال: ((بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكوة، وصيام رمضان، وحج البيت") (البخاري، 1407هـ، 16).

وقد ذكر ابن مفلح في كتابه الآداب الشرعية والمنج المرعية في الصلاة بعض الأقاويل والأحاديث التي تحت عليها، وتبيّن فضلها، على النحو التالي:

إن الصلاة حركات مختلفة تتحرك معها الأعضاء الظاهرة والباطنة، وقد ذكر الأطباء أن في المشي رياضة قوة وتحليلًا، وأن مما يحفظ الصحة إتاع البدن قليلاً، ويحصل للنفس بالصلاة قوة وانشراح مع ذلك، فتفوّى الطبيعة، فيندفع الألم. والجهاد أقوى في هذا المعنى وأولى (ابن مفلح، 1417هـ، 172/1).

وروى أحمد، حدثنا خلف بن الوليد، ثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، عن عكرمة بن عمارة، عن محمد بن عبد الله الدؤلي، قال: قال عبد العزيز أخوه حذيفة، قال حذيفة: يعني ابن اليمان: "كان رسول الله ﷺ إذا حزبه أمر يصلّي" (ابن مفلح، 1417هـ، 168/1-169).

وروى ابن أبي حاتم: حدثنا عبد الله بن زياد القطوانى، حدثنا سيار، حدثنا جعفر بن سليمان: سمعت ثابتاً يقول: "كان رسول الله ﷺ إذا أصابت أهله خصاصة، نادى أهله: يا أهلاه، صلوا صلوا". وقال ثابت: وكانت الأنبياء - صلوات الله عليهم - إذا نزل بهم أمر فزعوا إلى الصلاة، وقد قال المولى تعالى: (إِسْتَعِينُوا بِالصَّبَرِ وَالصَّلَاةِ) (سورة البقرة، آية 45) (ابن مفلح، 1417هـ). (169/1).

ويتضح مما سبق، مما أورده ابن مفلح من المعالجات التربوية في جانب العقيدة في الصلاة وفي الترغيب فيها، أنها تساعد المؤمن على الثبات في الأمر، وأنها صلة ولقاء بين العبد وربه. صلة يستمد منها القلب قوة، وتحس فيها الروح صلة، وتجد فيها النفس زاداً أنفس من أعراض الحياة الدنيا. فالصلوة سر عظيم في تجلية الأحزان، وكشف غم النفس، وإجابة الدعاء، والقرب من الله، والطمأنينة، والراحة، والسعادة.

ثامناً: الجهاد في سبيل الله:

عرف ابن الأثير الجهاد لغة بأنه: "بذل واستقرار ما في الوسع والطاقة من قول أو فعل (ابن الأثير، 1399هـ، 1/319). وعرف الحجاوي الجهاد شرعاً بأنه: "بذل الجهود من المسلمين في قتال الكفار المعاندين المحاربين، والمرتدین، والبغاة ونحوهم؛ لإعلاء كلمة الله تعالى (الحجاوي، دت، 61/2). والجهاد فرض كفایة إذا قام به من يكفي من المسلمين، سقط الإثم عن الباقيين، حيث قال الله تعالى: [إِنَّمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لَيَتَفَرَّوْا كَافَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فُرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لَّيَتَقْعَدُوا فِي الدِّينِ وَلَيَنْذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ] (سورة التوبة، آية 122). (ابن قدامة، 1388هـ، ص 6/13).

وقال العلامة محمد بن صالح العثيمين - رحمه الله تعالى - في فرضية الجهاد: "الابد فيه من شرط، وهو أن يكون عند المسلمين قدرة وقوة يستطيعون بها القتال، فإن لم يكن لديهم قدرة، فإن إقحام أنفسهم في القتال إلقاء بأنفسهم إلى التهلكة؛ ولهذا لم يوجب الله تعالى على المسلمين القتال وهم في مكة؛ لأنهم عاجزون ضعفاء، فلما هاجروا إلى المدينة، وكونوا الدولة الإسلامية، وصار لهم شوكة

أمرموا بالقتال؛ وعلى هذا فلابد من هذا الشرط، وإلا سقط عنهم كسائر الواجبات؛ لأن جميع الواجبات يشترط فيها القدرة؛ لقوله تعالى: [فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا أَسْتَطَعْتُمْ] (سورة التغابن، آية 16) وقوله: [لَا يُكَافِفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا] (سورة البقرة، آية 286) (ابن حزم، د.ت، 7/291).

ويكون الجهاد فرض عين في ثلات حالات: (ابن قدامة، 1388هـ، 8/13).

- إذا حضر المسلم المكلف القتال والتقي الزحفان، وتقابل الصفان، قال الله تعالى: [إِنَّمَا يُأْمِنُ أَهْلَنَا إِذَا لَقِيْتُمْ فِئَةً فَاتَّبِعُوْا وَادْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ] (سورة الأنفال، آية: 45)، وقال سبحانه: [إِنَّمَا يُأْمِنُ أَهْلَنَا إِذَا لَقِيْتُمُ الظَّنَّى كَفَرُوا رَجُلًا ثُوُلُوهُمُ الْأَدْبَارُ * وَمَنْ يُؤْلِهِمْ يُوْمَئِذٍ دُبُرَهُ إِلَّا مُتَحَرِّرًا لِقَتَالٍ أَوْ مُتَحَيَّزًا إِلَى فِئَةٍ فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ] (سورة الأنفال، الآياتان 15-16).
- إذا حضر العدو بلداً من بلدان المسلمين، تعين على أهل البلد قتاله وطرده منها، ويلزم المسلمين أن ينصروا ذلك البلد إذا عجز أهله عن إخراج العدو، ويبدأ الوجوب بالأقرب، فالأقرب،
- قال الله تعالى: [إِنَّمَا يُأْمِنُ أَهْلَنَا قَاتِلُوا الظَّنَّى يُلُوِّنُوكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ وَلِيَجِدُوا فِيْكُمْ غِلْظَةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ] (سورة التوبة، آية: 123).
- إذا استنصر إمام المسلمين الناس وطلب منهم ذلك، قال الله تعالى: [إِنْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ]، (سورة التوبه، آية: 41) وقال الله تعالى: [إِنَّمَا يُأْمِنُ أَهْلَنَا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمْ انْفِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَنَّا قَلَّمْتُمُ إِلَى الْأَرْضِ أَرَضِيْتُمُ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ فَمَا مَتَّعْتُمُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ] (سورة التوبه، آية: 38)، وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: "لا هجرة بعد الفتح، ولكن جهاد ونبيه، وإذا استنصرتم فانفروا" (البخاري، 1407هـ، 2783).

وقد استشهد ابن مفلح في كتابه بالعديد من الآيات، والأحاديث، ومقولات العلماء التي تحت على الجهاد في سبيل الله، على النحو التالي:

منها قول المولى عز وجل: (قَاتِلُوهُمْ يُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ يَأْتِيْكُمْ وَيُخْرِجُهُمْ وَيَتَصْرِفُكُمْ عَلَيْهِمْ وَيَسْفِ صُدُورَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ وَيُذْهِبُ غَيْظَ قُلُوبِهِمْ وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ) (سورة التوبه، الآياتان 14-15).

وقوله عز وجل: (الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاحْشُوْهُمْ فَرَادُهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ) (آل عمران، آية 173). (ابن مفلح، 1/1417هـ، 172).

أما عن الأحاديث، فقد ذكر ابن مفلح رحمة الله عن عبادة مرفوعاً: "جاحدوا في الله، فإن الجهاد بباب من أبواب الجنة عظيم، ينجي الله به من لهم والغم" وعن أبي هريرة مرفوعاً: "سافروا تصحوا، واغزوا واستغنوا" (ابن مفلح، 1/1417هـ، 172).

ويتبين مما سبق، مما أورده ابن مفلح من معالجات تربوية في جانب العقيدة في الجهاد وفي الترغيب فيه، وما ذكره من آيات وأحاديث. أن الجهاد فرض كفایة، وهو أفضل الأعمال عند الله تعالى للدفاع عن الدين، والنفس، والأهل، والمال، فالهدف من الجهاد إعلاء كلمة الله - تعالى - ونصرة المظلومين، ورد العداون، وحفظ السلام.

تاسعاً: وجوب حب العبد لله:

إن محبة الله - تعالى - عبادة من أهم العبادات القلبية، ومنزلة عظيمة من منازل الدين، إذ هي قوت القلوب، وغذاء الأرواح، وقرة العيون، وسرور النفوس، ونور العقول، وعمارة الباطن. وهي

الحياة التي مَنْ حُرِّمَها، فهو من جملة الأموات، والنور الذي مَنْ فَقَدَهُ فهو في بحار الظلمات، والشفاء الذي مَنْ عَدَمه؛ حلَّت به أنواع الأسفام، واللذة التي مَنْ لم يظفر بها؛ فعيشه كله هموم وألام. إنها للمؤمن السائر إلى الله - تعالى - كالرأس من الطائر، والطائر إذا فقد رأسه؛ مات وانقطع طيرانه، وكذلك العبد إذا ذهبت المحبة من قلبه؛ انقطع سيره إلى الله تعالى (أبو العز، 1426هـ، ص 165).

ومحبة الله - تعالى - واجب تحصيلها، وواجب على كل مسلم أن يفرد بها المولى ي ويخلصها له، قال السعدي: أصل التوحيد وروحه: إخلاص المحبة لله وحده، وهي أصل التاله والتعبد له، بل هي حقيقة العبادة، ولا يتم التوحيد حتى تكمل محبة العبد لربه، وتسبق محبته جميع المحاب وتبغبها، ويكون لها الحكم عليها، بحيث تكون سائر محاب العبد تبعاً لهذه المحبة التي بها سعادة العبد وفلاحه (السعدي، 1421هـ، ص 117). ومحبة الله عند تأمل معناها، هي لب العبادة وحقيقةها؛ حتى إن الحب عند علماء العربية على مراتب كثيرة، منها العلاقة، ثم الصُّبَابَة، ثم الغرام، ويجعلون آخر مراتبه التَّتِيمُ، والتَّتِيمُ التَّعْبُدُ؛ ولذلك يقال: تيم الله: بمعنى عبد الله، فتبين من هذا أن العبادة تعني أعلى مراتب الحب، وأخلصه وأكمله (ابن القيم، 1403هـ، ص 26).

وفي ذلك يقول ابن تيمية رحمه الله: "وليس للقلوب سرور ولذة تامة إلا في محبة الله - تعالى - والتقرّب إليه بما يحبّه، ولا تتم محبة الله إلا بالإعراض عن كل محبوب سواه، وهذا حقيقة لا إله إلا الله" (ابن تيمية، دب، 32/28).

قال ابن القيم رحمه الله: "القلب في سيره إلى الله ي بمنزلة الطائر، فالمحبة رأسه، والخوف والرجاء جناحاه. فمتى سلم الرأس والجناحان؛ فالطير جيد الطيران. ومتى قطع الرأس؛ مات الطائر. ومتى فقد الجناحان؛ فهو عرضة لكل صائد كاسر" (الزرعي، 1393هـ، 517/1).

وأيضاً مما ورد في مفهوم المحبة أنها: "الميل إلى ما يوافق المحب، وقد تكون بحواسه كحسن الصورة، أو بفعله إما لذاته كالفضل والكمال، وإما لإحسانه، كجلب نفع أو دفع ضر" (الزرعي، 1414هـ، ص 546).

وقال ابن القيم رحمه الله: "لا تحد المحبة بحد أوضح منها. فالحدود لا تزيدوها إلا خفاء وجفاء. فحدها وجودها. ولا توصف المحبة بوصف أظهرها من (المحبة)، وإنما يتكلم الناس في أسبابها، ومحاجاتها، وعلاماتها، وشهادتها، وثمراتها، وأحكامها. فحدودهم ورسومهم دارت على هذه الستة. وتتوّعَت بهم العبارات، وكثُرت الإشارات، بحسب إدراك الشخص، ومقامه، وحاله، وملكه للعبارة" (الزرعي، 1393هـ، 9/3).

إن منزلة المحبة تتمثل في أنها معقد نسبة عبودية العبد لله ي فمتى انحلت من قلب العبد المحبة؛ انحلت من قلبه جميع معاني العبودية لله تعالى. (الزرعي، 1393هـ، 36/3). والعبادة دون محبة، كالجسد بلا روح، ولا يقبل الله عبادة بلا محبة.

قال ابن القيم - رحمه الله - في بيان أهميتها: "والمقصود من الخلق والأمر إنما هو هذه المحبة، وهي أول دعوة الرسل، وأخر كلام العبد المؤمن الذي إذا مات عليه دخل الجنة نتيجة اعترافه وإقراره بهذه المحبة وإفراد رب بها؛ هو أول ما يدخل به في الإسلام، وأخر ما يخرج به من الدنيا إلى الله؛ وجميع الأعمال كالآدوات والآلات لها، وجميع المقامات وسائل إليها، وأسباب لتحصيلها، وتكميلها، وتحصينها من الشوائب والعلل، فهي قطب رحى السعادة، وروح الإيمان، وساق شجرة الإسلام، ولأجلها أنزل الله الكتاب" (الزرعي، 1414هـ، ص 534).

وقد استشهد ابن مفلح في كتابه الآداب الشرعية والمنج المرعية بمقولات العلماء التي تحت على حب الله ي على النحو التالي:

قال ابن عبد البر في كتاب بهجة المجالس: يقول الله عز وجل: "ابن آدم، ما أني أصفني، أتحبب إليك بالنعم، وتتبغض إليّ بالمعاصي، خيرٌ إليك نازل، وشرٌّ كإليّ صاعد". وقال الحسن: وإن هملجت بهم خيولهم، ورفرفت بهم ركائبهم، إن ذل المعصية في قلوبهم، ونتيجته أن المولى عز وجل يذل من عصاه.

وقالت هند: الطاعة مقرونة بالمحبة، فالمطاع محبوب وإن نأت داره، وقلت آثاره، والمعصية مقرونة بالبغض، والعاصي ممقوت، وفي ذلك كتب ابن السماك إلى أخي له: "أفضل العبادة الإمساك عن المعصية، وال الوقوف عند الشهوة، وأقبح الرغبة أن تطلب الدنيا بعمل الآخرة" (ابن مفلح، 1417هـ، 179/1).

ويتضح مما سبق، مما أورده ابن مفلح من معالجات تربوية في جانب العقيدة في حب المولى عز وجل: أن محبة الله هي محبة عبادته، وهي أن يقوم بقلب الإنسان من إجلال المحبوب وتعظيمه ما يقتضي أن يتمثل أمره، ويحيط به.

عاشرًا: الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر:

عرف بعض علماء اللغة المعروف بأنه: ضد المنكر، والعرف ضد النكر، والعارف والمعروف الصبور، ويُطلق المعروف على الوجه؛ لأن الإنسان يُعرف به، كما يُطلق على الجود. وقيل: هو اسم ما تبذله وتُسدِّيه (ابن منظور، 1421هـ، 236/9)، (الفيروزآبادي، 1426هـ، 3/173).

أما المعروف في الاصطلاح فُعرف بأنه: "اسم جامع لكل ما عُرف من طاعة الله، والتقرب إليه، والإحسان إلى الناس، وكل ما ندب إليه الشرع، ونهى عنه من المحسنات والمقبحات (ابن منظور، 1421هـ، 9/240)، وهو كل ما يحسن في الشرع (الجرجاني، 1409هـ، ص221).

أما المنكر في اللغة: فهو واحد المناكير، وهو النكر، قال تعالى: (لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا نُكْرًا) (الكهف، الآية: 74) والنكير والإنكاري: تغيير المنكر، والإنكاري: الجحود، والتناكري: التجاهل (ابن منظور، 1421هـ، 5/232)، والمنكر في الاصطلاح: كل قول، و فعل، وقد قبحه الشارع ونهى عنه (الشهاوي، 1382هـ، ص9).

وقد اتفق علماء الأمة على القول بوجوب الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر فيما أثر عنهم من الأقوال، مستدلين على ذلك بالكتاب والسنة، حيث قال ابن حزم: اتفقت الأمة كلها على وجوب الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر بلا خلاف من أحد منهم (ابن حزم، د. ت، 132/4). وقال النووي: وقد تطابق على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الكتاب والسنة، وإجماع الأمة، وهو أيضًا من النصيحة التي هي الدين، ولم يخالف في ذلك إلا بعض الرافضة، ولا يعتد بخلافهم. كما قال الإمام أبو المعالي، إمام الحرمين: لا يكترث بخلافهم في هذا، فقد أجمع المسلمون عليه قبل أن يبنغ هؤلاء، ووجوبه بالشرع لا بالعقل، خلافاً للمعتزلة (النووي، 1392هـ، 2/22).

وقال الشوكاني في تفسير قوله تعالى: (وَلَنَكُنْ مَنْكُمْ أَمْمَةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ) (سورة آل عمران، آية 104).

دليل على وجوب الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، ووجوبه ثابت في الكتاب والسنة، وهو من أعظم واجبات الشريعة المطهرة، وأصل عظيم من أصولها، وركن مشيد من أركانها، وبه يكمل نظامها، ويرتفع سلامتها (الشوكاني، 1414هـ، 1/368).

وقد استشهد ابن مفلح في كتابه الآداب الشرعية والمنحو المرعية بمقولات العلماء التي تحدث على في الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، على النحو التالي:

الأمر بالمعروف هو كل ما أمر به شرعاً، والنهي عن المنكر، وهو كل ما ينهى عنه شرعاً؛ فرض عين، ذكر القاضي وغيره أنه على من علمه جرماً وكذا من شاهده، وعرف ما ينكر، ولم يخف سوطاً، ولا عصاً، ولا أذى (ابن مفلح، 1417هـ، 179/1).

وللترمذني عن محمد بن بشار وغير واحد، عن محمد بن يزيد بن خنيس المكي، سمعت سعيد بن حسان المخزومي، حدثني أم صالح عن صفية بنت شيبة، عن أم حبيبة مرفوعاً: "كل كلام ابن آدم عليه لا له، إلا أمراً بمعرفة، أو نهياً عن منكر، أو ذكر الله عز وجل".

وحكى القاضي عياض عن بعض وجوب الإنكار مطلقاً عن أبي سعيد مرفوعاً: "لا يحررن أحدكم نفسه أن يرى أمراً لله عز وجل عليه فيه مقال، ثم لا يقول فيه، فيقول الله عز وجل: ما منك أن تقول فيه، ففيقول: يا رب، خشيت الناس، فيقول: فأنا أحق أن يخشى. وفي رواية: لا يمنع أحدكم هيبة الناس أن يقول في حق الله عز وجل إذا رأه، أو شهده، أو سمعه. وعن حذيفة مرفوعاً: "لا ينبغي لمسلم أن يذل نفسه. قيل: كيف يذل نفسه؟ قال: يتعرض من البلاء ما لا يطيق (ابن مفلح، 1417هـ، 180/1).

ولا يسقط فرضه بالتوجه، فلو قيل له: لا تأمر على فلان بالمعروف، فإنه يقتلك؛ لم يسقط عنه، كذلك قال. وإذا لم يجب الإنكار؛ لظننا زيادة المنكر خرج عن كونه حسناً؛ لأن ما أزال وجوهه أزال حسنه، ويفارق هذا إذا ظننا أن المنكر لا يزول، وأنه يحسن الإنكار وإن لم يجب، كما يقاتل الكفار والبغاة والخوارج، وإن ظن إقامتهم على ذلك. انتهى كلامه. فقد صرحت بأن فرضه لا يسقط بالتوجه. قوله: وإذا لم يجب الإنكار؛ لظننا زيادة المنكر ظاهره أنه لا يسقط إلا بالظن (ابن مفلح، 1417هـ، 179/1).

وفي الصحيحين أو في صحيح مسلم من حديث حذيفة: إن العبد إذا أذنب نُكت في قلبه نكتة سوداء، ثم إذا أذنب نُكت في قلبه نكتة سوداء؛ حتى يبقى أسود مربداً لا يعرف معروفاً، ولا يُنكر منكراً إلا ما أشرب من هواه. فالهوى أعظم الأدواء، ومخالفته أعظم الدواء (ابن مفلح، 1417هـ، 114/1).

والقلوب في هذا الحديث نوعان: قلب أنكر الفتن فلم يقبلها، فهو مثل الصفا في شدة بياضه من جهة، ومن جهة أخرى، فهو صلب لشدة في عقد الإيمان وسلامته من الخلل، وأن الفتن لم تلتصق به، ولم تؤثر فيه كالصفا - وهو الحجر الأملس الذي لا يعلق به شيء (النووي، 1392هـ، 2/173).

ويتبين مما سبق، مما أورده ابن مفلح من معالجات تربوية في جانب العقيدة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ تطابق على وجوب الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر الكتاب والسنة، وإجماع الأمة، وهو أيضاً من النصيحة التي هي الدين، وفي ذلك يقول القرطبي: "اتفقت الأمة كلها على وجوب الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، بلا خلاف من أحد منهم (القرطبي، د 132/4).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: والله تعالى أخبر بأنه (أي الأمة) تأمر بالمعروف، وتنهى عن المنكر، فقد أوجب ذلك على الكفایة منها (ابن تيمية، 1416هـ، 28/125).

وفي شروط الإنكار يذكر ابن مفلح ما يلى:

وقال ابن عقيل في آخر الإرشاد من شروط الإنكار، أن يعلم أو يغلب على ظنه أنه لا يفضي إلى مفسدة. وقال أحمد - رحمه الله - في رواية الجماعة إذا أمرت أو نهيت فلم ينته، فلا ترفعه إلى السلطان للتعددي عليه، فقد نهى عن ذلك إذا آلت إلى مفسدة. وقال أيضاً من شرطه أن يأمن على نفسه وماليه خوف التلف، وكذا قاله جمهور العلماء رضي الله عنهم (ابن مفلح ، 1417هـ، 180/1).

ويتضح مما سبق، مما أورده ابن مفلح من معالجات تربوية في جانب العقيدة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، أن من أهم شروط الإنكار ألا يؤدي إلى وقوع الضرر أو الهلاك للشخص المأمور به، فيسقط عنه الوجوب، ويبقى مستحبًا في حقه.

الحادي عشر: وجوب إبطال البدع المضللة ومحاربتها:

عرف الفيروزآبادي البدعة لغة بأنها: "الحدث في الدين بعد الإكمال، أو ما استحدث بعد النبي ﷺ من الأهواء والأعمال (الفيروزآبادي، 1426هـ، ص906).

ويعرفها ابن فارس بأنها: "ابتدعتُ الشيءَ قوْلًا أو فعْلًا: إذا ابتدأته عن غير مثال سابق (ابن فارس، 1415هـ، ص119)، ويقال: وأصل مادة (بدع) للاختراع على غير مثال سابق، ومنه قوله تعالى: [بَيْتِبَعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ] (سورة البقرة، آية 117) أي: مخترعهما من غير مثال سابق متقدم (الأصفهاني، 1412هـ، ص111).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية عن البدعة في الدين: "هي ما لم يشرعه الله ورسوله ﷺ وهو ما لم يأمر به أمر إيجاب، ولا استحباب (ابن تيمية، 1416هـ، 107/4-108).

والبدعة نوعان: نوع في الأقوال والاعتقادات، ونوع في الأفعال والعبادات، وهذا الثاني يتضمن الأول، كما أن الأول يدعو إلى الثاني (ابن تيمية، 1416هـ، 306/22)، وكان الذي بنى عليه أحمد وغيره مذاهبهم: أن الأعمال عبادات وعادات، فالاصل في العبادات أنه لا يشرع منها إلا ما شرعه الله، والأصل في العادات أنه لا يحظر منها إلا ما حظر الله ((ابن تيمية، 1416هـ، 196/4).

وقال الشاطبي - رحمه الله تعالى- البدعة: "طريقة في الدين مخترعة، تضاهي الشرعية، يقصد بالسلوك عليها المبالغة في التعبد لله سبحانه" (الشاطبي، 1412هـ، 53/1).

وقد قال المولى Y: [هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكُمُ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُّحَكَّمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكُتُبِ وَأَخْرُ مُتَشَاهِدَاتٍ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلُهُ إِلَّا اللَّهُ] (سورة آل عمران، آية: 7)، وقد ذكر الشاطبي - رحمه الله - آثارًا تدل على أن هذه الآية في الذين يجادلون في القرآن، في الخوارج ومن وافقهم (الشاطبي، 1412هـ، 70/1).

وقال Y: [وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَنْتَبِعُوا السُّبُلَ فَنَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَاعِدُكُمْ بِهِ لَعْنَكُمْ تَنْقُونَ] (سورة الأنعام، آية 153). فالصراط المستقيم هو سبيل الله الذي دعا إليه، وهو السنة، والسبيل هي سبل أهل الاختلاف الحاذنين عن الصراط، وهم أهل البدع (الشاطبي، 1412هـ، 76/1)، وهذه الآية تشمل النهي عن جميع طرق أهل البدع (الشاطبي، 1412هـ، 78/1).

وقال I: [وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ السَّبِيلِ وَمِنْهَا جَائِرٌ وَلُوْ شَاءَ لَهُدَاكُمْ أَجْمَعِينَ]، (سورة النحل، آية: 9) فالسبيل: القصد هو: طريق الحق، وما سواه جائز عن الحق: أي عادل عنه، وهي طرق البدع والضلالات (الشاطبي، 1412هـ، 78/1).

وقال Y: [إِنَّ الَّذِينَ فَرَقُوا بَيْنَهُمْ وَكَانُوا شَيْئًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ يُنَبَّهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ] (سورة الأنعام، آية: 159)، وهؤلاء هم أصحاب الأهواء، والضلالات، والبدع من هذه الأمة (الشاطبي، 1412هـ، 179/1).

وعن عائشة - رضي الله عنها- عن النبي ﷺ أنه قال: "من أحده في أمرنا هذا ما ليس منه؛ فهو رد" (البخاري، 1407هـ، 2697). وعن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما- أن النبي ﷺ كان

يقول في خطبته: "أما بعد، فإن خير الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل بدعة ضلالة" (النيسابوري، 1400هـ، 867).

وقد استشهد ابن مفلح في كتابه الآداب الشرعية والمنج المرعية بمقولات العلماء التي تحدث على محاربة البدع الضالة، على النحو التالي:

وفي إبطال البدع المضلة ومحاربتها يقول ابن مفلح في نهاية المبتدئين: ويجب إنكار البدع المضلة، وإقامة الحجة على إبطالها، سواء قبلها قائلها أو ردتها، ومن قدر على إنهاء المنكر إلى السلطان أنهاء، وإن خاف فوته قبل إنهائه أنكره هو. وقال القاضي أبو الحسين في الطبقات في ترجمة أبيه: وقال المروذى: قلت لأبي عبد الله: يعني إمامنا أحمد ؑ ترى للرجل أن يستغل بالصوم والصلوة، ويُسكت عن الكلام في أهل البدع؟ فكلح في وجهه، وقال: إذا هو صام، وصلى، واعتزل الناس، أليس إنما هو لنفسه؟ قلت: بلـى. قال: فإذا تكلم كان له ولغيرة؛ يتكلم أفضل (ابن مفلح ، 1417هـ، 1/230).

ويتضح مما سبق، مما أورده ابن مفلح من معالجات تربوية في جانب العقيدة في محاربة البدع، أن من أصول السنة عندنا التمسك بما كان عليه أصحاب رسول الله ﷺ، والاقتداء وترك البدع، ومحاربة أصحاب البدع، فكل بدعة ضلالة، وترك الخصومات، وأيضاً ترك الجلوس مع أصحاب الأهواء، وترك المرأة والجاد والخصومات في الدين.

ثاني عشر: وجوب التوبة عن الذنب إلى المولى ﷺ:

يُعرف ابن فارس التوبة بأنها: التوبة: مصدر الفعل تاب، وأصل هذه المادة: التاء، والواو، والباء: توب، وهي تدور حول معاني الرجوع، والعودة، والإنابة، والنندم، فالناء، والواو، والباء كلمة واحدة تدل على الرجوع. يقال: تاب من ذنبه: أي رجع عنه، يتوب إلى الله توبه، ومتتاباً فهو تائب، والتوب: التوبة، قال الله تعالى: [فَإِلَيْنَا تَوْبَةُ الْمُتَوَّبِ] (سورة غافر، آية 3) (ابن فارس، 1422هـ، 357/1).

وقال أبو حامد الغزالى: قيل في حد التوبة: إنه ذوبان الحشا لما سبق من الخطأ (الغزالى، د. ت، 4/4).

وقال ابن القيم في تعريف التوبة: "فحقيقة التوبة هي الندم على ما سلف منه في الماضي، والإقلال عنه في الحال، والعزم على لا يعاوده في المستقبل(ابن القيم، 1416هـ، 199/1). وحقيقة التوبة الرجوع إلى الله بالتزام فعل ما يحب، وترك ما يكره؛ فهي رجوع من مكروه إلى محظوظ. فالرجوع إلى المحظوظ جزء مسماها، والرجوع عن المكروره الجزء الآخر، وهي الرجوع مما يكرهه الله ظاهراً وباطناً إلى ما يحبه ظاهراً وباطناً (ابن القيم، 1416هـ، 1/313).

ومن خلال ما سبق، يتبيّن لنا أن التوبة لابد أن يجتمع فيها بعض الأمور، منها: "الإقلال عن الذنب، والنندم على ما فات، والحد الأدنى من ذلك وجود أصل الندم، وأما قوة الندم وضعفه، فبحسب قوة التوبة، وضعفها، والعلم بقبح الذنب، والعزم على لا يعود، وتدارك ما يمكن تداركه من رد المظالم ونحو ذلك، وأن تكون خالصة لله ﷺ".

وقد استشهد ابن مفلح في كتابه الآداب الشرعية والمنج المرعية بالأحاديث النبوية الشريفة ومقويات العلماء التي تحدث على التوبة، على النحو التالي:

يقول أبو هريرة: قال رسول الله ﷺ: "يا أيها الناس، توبوا إلى الله ﷺ فإني أتوب إليه في اليوم مائة مرة" (ابن مفلح، 1417هـ، 1/87).

وقال ابن أحمد في الشرح في قبول شهادة القذف: قال النبي ﷺ: "التائب من الذنب كمن لا ذنب له" (ابن مفلح، 1417هـ، 117/1).

وفي الحديث أنهم قالوا: "أدع على دوس"، فقال: "اللهم أهدى دوساً"، وقال: "اللهم اغفر لقومي، فإنهم لا يعلمون" (ابن مفلح، 1417هـ، 94/1).

ويتضح مما سبق، مما أورده ابن مفلح من معالجات تربوية في جانب العقيدة في التوبة، أن الرسول الكريم حث المسلمين على التوبة عن الذنوب؛ إذ إن التوبة والاستغفار استجلاب للمغفرة؛ حتى تُستر الذنوب، إلى أن تتم عملية التوبة فقبل بفضل الله - تعالى-. ثم تتحول السيئات إلى حسنات بفضل الله تعالى. ويجب علينا أن نتوب مما كانت الذنوب صغيرة أو كبيرة، وعلينا أن نستغفر الله كثيراً، فالذى يعود نفسه ولسانه على الاستغفار، لا يمكن أن يعصي الله تعالى.

ويقول ابن مفلح (1417هـ، 114/1)، التوبة: هي الندم على ما مضى من المعاصي والذنوب، والعزم على تركها دائمًا لا لأجل نفع الدنيا أو أذى، وألا تكون عن إكراه، بل اختيار حال التكليف. وقيل: يشترط في ذلك: اللهم أني تائب إليك في كذا وكذا، وأستغفر الله، فظاهر هذا اعتبار التوبة بالتألف والاستغفار، ولعل المراد اعتبار أحدهما. ولم أجد من صرح باعتبارهما، ولا أعلم له وجهًا، ولا تصح التوبة عن ذنب مع الإصرار عن إتيان غيره. وقد ذكر ابن مفلح في ذلك: "قول ابن عقيل في الفنون: قال بعض الأصوليين: لا تصح التوبة من ذنب مع الإصرار على غيره، فإن الإنسان لو قتل لإنسان ولداً، وأحرق له بيده، ثم اعتذر عن إحراق البيدر دون قتل الولد؛ لم يعد اعتذاراً" (ابن مفلح، 1417هـ، 86/1).

ومن شروط التوبة، الندم، والعزم على عدم العود إلى الذنب. وقد ذكر ابن مفلح -رحمه الله- في ذلك: "قال ابن عقيل: والدلالة على أن الندم توبة، مع شرط العزم ألا يعود، ورد المظلمة من يده، والندم النصوح، كما قال الحسن البصري: ندم بالقلب، واستغفار باللسان، وترك الجوارح، وإضمار ألا يعود" (ابن مفلح ، 1417هـ، 116/1). وقال البعوي في تفسيره: قال عمر وأبي ومعاذ رضي الله عنهم: التوبة النصوح أن يتوب، ثم لا يعود إلى الذنب، كما لا يعود للبن إلى الصرع. وقال الكلبي: "هي أن يستغفر باللسان، ويندم بالقلب، ويمسك بالبدن" (ابن مفلح، 1417هـ، 116/1).

ومن شروط التوبة أيضًا، رد المظالم إلى أهلها. وقد ذكر ابن مفلح رحمه الله في ذلك: "في روایة محمد بن الحکم فیمن غصب أرضًا: لا يكون تائباً حتى يردها على أصحابها، وإن علم شيئاً باقياً من السرقة؛ ردّها عليه أيضاً" (ابن مفلح، 1417هـ، 91/1).

كما أن التوبة مفتوحة أمام العبد، مالم ير ملك الموت، أو يغرر، أو تبلغ روحه حلقومه، وفي ذلك يقول: "روى ابن ماجة من روایة نصر بن حماد، ولا يحتاج به بالإجماع، عن موسى بن كردم، وهو مجهول، عن محمد بن قيس، عن أبي بردة، عن أبي موسى، قال: سألت رسول الله ﷺ: متى تقطع معرفة العبد من الناس؟ قال: إذا عاين". وقيل: ما دام مكلفاً، وكذلك في الرعاية، وقيل: ما لم يغدر؛ لأن الروح تفارق القلب قبل الغرغرة، فلا تبقى له نية، ولا قصد صحيح، فإن جرح جرحاً موحياً؛ صحت توبته، والمراد مع ثبات عقله؛ لصحة وصية عمر وعلي - رضي الله عنهما - واعتبار كلامهما. وقال: وقد روی أحمد والترمذی، وقال: حسن غريب، وابن ماجة عن ابن عمر مرفوعاً: أن الله - تعالى - يقبل توبة العبد مالم يغدر. وقال ابن الأثير في النهاية: مالم تبلغ روحه حلقومه" (ابن مفلح، 1417هـ، 140/1). وعن أبي ذر مرفوعاً: "إن الله يقبل توبة عبده - أو قال - يغفر الله لعبد مالم يقع الحجاب، قيل: وما وقوع الحجاب؟ قال: "تخرج النفس وهي مشركة" رواه أحمد والبخاري (ابن مفلح، 1417هـ، 141/1).

ولأحمد عن ابن أبي سعيد مرفوعاً: "إِنَّ الشَّيْطَانَ قَالَ: وَعَزْتُكَ يَا رَبَّ، لَا أَبْرُحْ أَغْوِيْ عَبْدَكَ مَا دَامَتْ أَرْوَاحَهُمْ فِي أَجْسَادِهِمْ، فَقَالَ الْمَوْلَى عَزَّ: لَا أَزْلَ أَغْفِرْ لَهُمْ مَا اسْتَغْفِرُونِي" (ابن مفلح، 1417هـ، 1).

كما أن التوبة مفتوحة أمام العبد حتى طلوع الشمس من مغربها. روى أحمد ومسلم وغيرهما، من حديث أبي موسى: "إِنَّ اللَّهَ يَبْسُطُ يَدَهُ بِاللَّيلِ لِيَتُوبَ مُسِيءُ النَّهَارِ، وَيَبْسُطُ يَدَهُ بِالنَّهَارِ لِيَتُوبَ مُسِيءُ اللَّيلِ؛ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا". ولمسلم وغيره من حديث أبي هريرة: "مَنْ تَابَ قَبْلَ أَنْ تَخْرُجَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا؛ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ" (ابن مفلح، 1417هـ، 1).

وعن أبي هريرة مرفوعاً: "لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا، فَإِذَا طَلَعَتْ وَرَآهَا النَّاسُ؛ آمَنُوا أَجْمَعُونَ، فَذَلِكَ حِينَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا مَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلِهِ، أَوْ كَسِبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا" (ابن مفلح، 1417هـ، 1).

ويتبين مما سبق، مما أورده ابن مفلح من معالجات تربوية في جانب العقيدة في شروط التوبة، أن التوبة ترک الذنب لقبه، والندم على ما فرط منه، والعزم على ترك المعاودة، وتدارك هفواته ما أمكنه، ورد المظالم إلى أهلها. وتمثل شروطها في الآتي: الشرط الأول: أن يقلع العبد عن المعصية بمعنى أن يتركها أولاً، والشرط الثاني: الندم على فعل هذه المعصية، ولا يمكن له أن يشعر بالندم إلا إذا أكثر - بعد الإقلاع عن المعصية- من الاستغفار. فالاستغفار بمثابة عمل تنظيف للقلب من الأدناس والأوساخ التي خلفتها الذنوب. والشرط الثالث: العزم على عدم العودة إلى المعصية، وهذا العزم وهذا الإصرار على عدم العودة إلى المعصية ينشأ من داخل العبد. ولا ينشأ هذا العزم من داخل العبد، إلا إذا كان قد استوفى الشرطين الأولين. فإذا وصل إلى هذه الدرجة تتمكن من الشعور بالعزم على عدم العود مرة ثانية. والشرط الرابع: رد المظالم إلى أهلها. والتوبة مفتوحة أمام العبد حتى الموت، وحتى خروج الشمس من مغربها، وفي هذا دليل على عناية الله تعالى- بالإنسان، وتكريمه له، فهو - سبحانه- لم يترك الإنسان يتخطى في أحوال ظلمه، وشركه، وذنبه، وانحرافاته؛ فيهلك بذلك، ويُهلك غيره، ولكنه - سبحانه- فتح باب التوبة واسعاً أمام الإنسان، وهو باب ليس عليه بواب، ولا حجاب يمنعون الداخلين إليه، فهو مفتوح لا يُغلق حتى تطلع الشمس من مغربها.

ولأحمد: حدثنا محمد بن مصعب، حدثنا سلام بن مسکین والمبارك، عن الحسن، عن الأسود بن سريع، أن النبي ﷺ أتى بأسير فقال: "اللهم إني أتوب إليك ولا أتوب إلى محمد، فقال النبي ﷺ: عرف الحق لأهله" (ابن مفلح، 1417هـ، 1).

ويتبين مما سبق، مما أورده ابن مفلح من معالجات تربوية في جانب العقيدة، أن التوبة لا تكون إلا لله عزوجل. وهو الذي يتوب على من تاب وعاد إليه وأناب، فيقبل حسناته، ويعفو عن سيئاته، والله يعلم ما يعمل العباد من خير وشر، لا يغيب عنه شيء، وسوف يحاسبهم على ذلك.

وقد استشهد ابن مفلح في كتابه الآداب الشرعية والمنحو المرعية بالأحاديث النبوية الشريفة وأقوال العلماء في أثر التوبة على المسلم، على النحو التالي:

مغفرة الذنوب كلها بوصفها أثراً للتوبة: ذكر ابن مفلح -رحمه الله- في أثر التوبة "قال الشيخ تقى الدين: "مَنْ تَابَ تَوْبَةً عَامَةً، كَانَتْ هَذِهِ التَّوْبَةُ مَقْتَضِيَةً لِغَفْرَانِ الذَّنْبِ كُلِّهِ، إِلَّا أَنْ يَعْرَضَ هَذَا الْعَامُ مَعَارِضًا يُوجِبُ التَّخْصِيصَ، مَثَلًا أَنْ يَكُونَ بَعْضُ الذَّنْبِ لَوْ اسْتَحْضُرَهُ لَمْ يَتَبَّعْ مِنْهُ؛ لِقَوْةِ إِرَادَتِهِ إِيَاهُ، أَوْ لَا عَقْدَةِ أَنَّهُ أَحْسَنَ، وَتَنْصُحُ مِنْ بَعْضِ ذَنْبِهِ فِي الْأَصْحَاحِ" (ابن مفلح، 1417هـ، 1).

- القناعة بوصفها أثراً للتوبة: ذكر ابن مفلح -رحمه الله- في أثر التوبة: "عن ابن عباس وأنس - رضي الله عنهما- مرفوعاً: "لو أن لاين آدم وادياً من ذهب، أحب أن يكون له واديان، ولن يملأ فاه إلا التراب، ويتوسل الله على من تاب" (ابن مفلح، 1417هـ، 87/1).
- تبديل السيئات إلى حسنات: وفي ذلك يذكر قول الشيخ تقى الدين: التائب عمله أعظم من عمل غيره، ومن لم يكن له تلك السيئات، فإن كان قد عمل مكان سيئات ذلك حسنات؛ فهذه درجته بحسب حسناته، فقد يكون أرفع من التائب إن كانت حسناته أرفع. وإن كان قد عمل سيئات ولم يتتب منها؛ فهذا ناقص. وإن كان مشغولاً بما لا ثواب فيه ولا عقاب، فهذا التائب الذي اجتهد في التوبة والتبديل، له من العمل والمجاهدة ما ليس بذلك البطال. وبهذا يتبيّن أن تقديم السيئات ولو كانت كفراً، إذا تعقبها التوبة التي يبدل الله فيها السيئات حسنات، ما لم تكن تلك السيئات نقصاً بل كمالاً (ابن مفلح، 1417هـ، 149-148). وقال الشيخ تقى الدين: الذنوب تزول عقوباتها بأسباب بالتوبة، وبالحسنات الماحية، وبالمسائل المكفرة، لكنها من عقوبات الدنيا، وكذلك ما يحصل في البرزخ من الشدة، وكذلك ما يحصل في عرصات القيمة، وتزول أيضاً بدعاء المؤمنين، كالصلوة عليه، وشفاعة الشفيع المطاع لمن شفع فيه (ابن مفلح، 1417هـ، 164/1).
- ويتضىء مما سبق، مما أورده ابن مفلح من معالجات تربوية في جانب العقيدة، أن التوبة لها ثمار عظيمة تعود على الفرد، والمجتمع، والأمة بالخير العميم في جوانبه المتعددة: حسيّة كانت أو معنوية. فالنوبة سبيل لمغفرة الذنوب كلها إذا كانت خالصة لوجه الله، وهي السبيل أمام المسلم لتبديل سيئاته إلى حسنات، وهي سبيل إلى الزهد والقناعة في الحياة الدنيا، وترك الأهواء والشهوات وطريق الشيطان؛ بهدف حصول العبد على رضا المولى **Y**.

ثالث عشر: وجوب تقوى الله **Y**:

لاشك أن الله **Y** يحب المتقين، ويجعل لهم المكانة العالية في الدنيا والآخرة، ولهم الفوز والفلاح في الدارين، ويهديهم الله للعلم النافع، والعمل الصالح، ويحصل بها تيسير الأمور، ويجعل الله للمتقين نور العلم والإيمان، يمشون به في ظلمات الجهل والضلالة، قال الله **Y**: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَآمِنُوا بِرَسُولِهِ يُؤْتُكُمْ كَفَلْيْنِ مِنْ رَحْمَتِهِ وَيَجْعَلُ لَكُمْ نُورًا تَمْشُونَ بِهِ وَيَعْفُرُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ) (سورة الحديد، آية 28). وقد أوصى المولى **Y** الأولين والآخرين بالتقوى، فقال I: (وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أَوْثَوْا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنْ اتَّقُوا اللَّهَ) (سورة النساء، آية 131).

فهذه وصية عظيمة للأولين والآخرين بالتقوى المتضمنة للأمر والنهي، وتشريع الأحكام، والجازة لمن قام بهذه الوصية بالثواب، والمعاقبة لمن ضيّعها وأهملها بأليم العقاب، ولهذا قال المولى **Y**: (وَإِنْ تَكُفُّرُوا فَإِنَّ اللَّهَ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ غَنِيًّا حَمِيدًا) (سورة النساء، آية 131).

وقال العلامة السعدي: "وَإِنْ تَكُفُّرُوا } بَأْنَ تَتَرَكُوا تَقْوَى اللَّهِ، وَتَشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنْزَلْ بِهِ سُلْطَانًا، فَإِنَّكُمْ لَا تَضْرُونَ بِذَلِكَ إِلَّا أَنْفُسَكُمْ، وَلَا تَضْرُونَ اللَّهَ شَيْئًا، وَلَا تَنْقُصُونَ مَلْكَهُ، وَلَهُ عِبْدٌ خَيْرٌ مِنْكُمْ، وَأَعْظَمُ، وَأَكْثَرُ، مَطْبِعُونَ لَهُ، خَاضُعُونَ لِأَمْرِهِ؛ وَلَهُذَا رَتَبَ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: {وَإِنْ تَكُفُّرُوا فَإِنَّ اللَّهَ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ غَنِيًّا حَمِيدًا} لِهِ الْجُودُ الْكَاملُ، وَالْإِحْسَانُ الشَّامِلُ، الصَّادِرُ مِنْ خَزَانَتِ رَحْمَتِهِ، الَّتِي لَا يَنْقُصُهَا الْإِنْفَاقُ، وَلَا يَغِيضُهَا نَفْقَهُ. سَخَاءُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ (السعدي، 1420هـ، ص 171).

وتعرّف التقوى لغة بأنها: "هي الاسم من التقى، والمصدر الاتقاء، وهي مأخوذة من مادة وقي، فهي من الوقاية، وهي ما يحمي به الإنسان نفسه، وتدل على دفع شيء عن شيء لغيره. فالوقاية ما يقي الشيء، ووقفه الله السوء، وقاية: أي حفظه (ابن منظور، 1421هـ، 15/401). وأصل التقوى: أن يجعل العبد بينه وبين ما يخافه ويحذر وقاية تقيه منه، فتقوى العبد لربه: أن يجعل بينه وبين ما

يخشاه من ربه: من غضبه وسخطه، وعقابه وقایةً من ذلك. وهو فعل طاعته، واجتناب معصيته (ابن رجب، 1422هـ، 398/1).

وقد استشهد ابن مفلح في كتابه الآداب الشرعية والمنج المرعية ببعض الأحاديث النبوية الشريفة التي تحت على وجوب تقوى الله تعالى، على النحو التالي:

روى الحاكم في تاريخه، عن وكيع: سمعت سفيان يقول: "لا ينقى الله أحد إلا انتقام الناس، شاءوا أم أتوا" (ابن مفلح، 1417هـ، 31/2). وعن عبد الرحمن بن بشر بن الحكم العالم، ابن العالم، ابن العالم، قال: "سمعت سفيان بن عيينة يقول: من استغنى بالله أحوج الله إليه الناس" (ابن مفلح، 1417هـ، 32/2). وقال ابن عبد البر في كتاب بهجة المجالس: "كان يُقال: من خاف الله ورجاه؛ أمنه خوفه، ولم يحرمه رجاءه. قال بعض العلماء إلى بعض إخوانه: أما بعد، فإنه من خاف الله؛ أخاف الله منه كل شيء، ومن لم يخف الله، أخافه الله من كل شيء" (ابن مفلح، 1417هـ، 32/2). ويتبين مما سبق، مما أورده ابن مفلح من معالجات تربوية في جانب العقيدة، أن التقوى لها ثمرات يجنيها المتقى في الدنيا، وعلى حسب العمل بصفات المتقين، يكون السبق في الحصول على هذه الثمرات، ومن هذه الثمار تقوى الناس للعبد الذي ينقى الله وحاجتهم إليه.

المotor الخامس: التطبيقات التربوية لآراء الإمام ابن مفلح في الجانب العقدي في كتاب الآداب الشرعية والمنج المرعية.

من خلال ما سبق عرضه من آراء لابن مفلح في كتابه الآداب الشرعية والمنج المرعية في الجانب العقدي، نجد أن الأساس العقدي هو الرابط الرئيس والمقدم للتجمع الإسلامي، وأن ما سواه من الروابط خاصة له مضبوطة به. وهذا الرابط له استحقاقات عقدية على المجتمع المسلم تشكل قوام الصبغة الإلهية التي رتب الله عليها خيرية الأمة المسلمة، على أنه سيلاحظ أنها ليست جميئاً قضايا نظرية بحتة، كما هو المعتمد في غالب الدراسات العقدية المتأخرة عن عصر السلف، بل منها قضايا عملية تجسد الأثر العقدي الصادق لرابطة الأخوة الإيمانية، وتترجم المبدأ الراسخ للسلف في تفسير حقيقة الإيمان، بما يجمع العلم والعمل؛ حيث جعل الله للMuslimين فسحة في دينهم، وحثّهم في التعاون على البر والتقوى، والتناصر على الحق والعدل، والتآمر بالمعرفة، والتناهي عن المنكر. المسلم ملتزم بهويته العقدية؛ فهو ابن أسرته البار، وهو فرد خير محسن في قبيلته وقريته وحيّه، وهو عضو منتج فعال في مجتمعه ووطنه، وهو في ذلك كله يستلهم استقامته، وخيريته، وإيجابيته من عقيدته، فهو يتعامل مع الله، وبإله في ذلك كله، قد ربح دينه، ولم يخسر دنياه.

لذا وحتى يتحقق ذلك الالتزام بالجانب العقدي - وفقاً لآراء ابن مفلح - فإنه يقع على عاتق المؤسسات التربوية - سواء كانت الأسرة، أم المسجد، أم المدرسة. أدوار مهمة لا بد من القيام بها؛ حتى يمكن تنشئة أبنائنا على الالتزام بكتاب الله وسنة رسول الله ﷺ، على النحو التالي:

أولاً: التطبيقات التربوية لآراء الإمام ابن مفلح في الجانب العقدي في كتاب الآداب الشرعية والمنج المرعية داخل الأسرة:

- ضرورة حرص الأسرة على غرس تعظيم الفرائض والعبادات في قلوب الأبناء.
- ضرورة حرص الأسرة على أن يؤدي الأبناء الفرائض على أكمل وجه، وإنقاها، وإحسانها، واتباع سنة النبي ﷺ في ذلك.
- ضرورة اهتمام الأسرة بتعويد الأبناء على تلاوة القرآن الكريم، وتذكرة آياته، وفهم معانيه.
- تعويد الأبناء على التفكير في مخلوقات الله ﷺ فيدرك الأبناء من خلالها عظمة المولى ﷺ.

- تدريب الأبناء على العبادات من صلاة، وصوم، وزكاة، مع إعطاء الحواجز لتشجيعهم على ذلك.
- تقديم الأذار المنطقية عما قد يطلبها الأبناء، مما فيه مخالفة لأمر الله أو تقصير.
- تعليق الأسرة على أي أسئلة ربما يطرحها الأبناء عن الغش والاحتيال، ويتم تذكيره بأن من يفعل ذلك لا يرافق الله ﷺ ولیغتنم الفرصة الذهبية لهذه المواقف.
- ضرورة قيام الأسرة بتنمية مفهوم الرقابة الذاتية، وعدم الخوف من أحد غير الله – سبحانه – في نفوس الأبناء.
- ضرورة قيام الأسرة بتذكيره للأبناء بخطورة المعاصي وأثرها على النفس.
- ضرورة توافر القدوة الحسنة في الأسرة، والابتعاد عن المعاصي ومجابتها.
- أن تتجنب الأسرة أبناءها المواطنين التي تظهر فيها المعاصي، وثُوعدهم على هجرها.
- اعتناء الأسرة بأداء التوافل والمحافظة عليها، وتطبيق بعض السنن المهجورة، كأداء السنة الرابطة في المنزل، وهذا ما يورث جوًّا إيمانياً في قلب الأبناء.
- أن تراعي الأسرة عندما تكلف المتربي بمهمة عاجلة، أن توجهه إلى أداء النافلة، ثم يأتي بالأهمية.
- حت الأسرة لأبنائها على اقتناء الكتب المناسبة من التفسير والحديث.
- تهيئة الأسرة لمكان في المنزل لإقامة الصلاة، والشعائر، وقراءة القرآن الكريم، ودراسة كتب الفقه.

ثانيًا: التطبيقات التربوية لآراء الإمام ابن مفلح في الجانب العقدي في كتاب الآداب الشرعية والمنح المرعية داخل المسجد:

- ضرورة حرص المساجد وأئمتها على غرس عقيدة التوحيد لدى الأبناء، وتعليمهم قواعد التوحيد وتطبيقاته.
- ضرورة حرص المساجد وأئمتها على تربية النساء على الاعتزاز بدينهم، ويتأتى ذلك من خلال تشجيعهم على المواظبة على صلاة الجمعة في المسجد، وإشعارهم بتميز المسلمين في عقيدتهم وعبادتهم، ومعايشة النماذج الإيمانية التي يمكن الاقتداء بها.
- ضرورة حرص المساجد وأئمتها على تعليم النساء أمور دينهم، وتوصيرهم بعاقبة مخالفة أمر الله.
- ضرورة حرص المساجد وأئمتها على بث روح الجهاد لدى النساء، وتنمية الاتجاه لديهم نحو التضحية بالنفس والمال؛ من أجل إعلاء رأية الإسلام، ورد العدوان عن ديار المسلمين.
- ضرورة حرص المساجد وأئمتها على معالجة السلوكات السلبية المنحرفة لدى النساء، والمنتشرة في المجتمع، من خلال بيان أسبابها، وأضرارها، واقتراح وسائل علاجية لها، وذلك بأسلوب علمي مقنع، ويتطلب هذا من الدعاة والخطباء أن يعيشو واقع المجتمع، ويرصدوا ما فيه من متغيرات فكرية وسلوكية.
- ضرورة حرص المساجد وأئمتها على تنبيه النساء إلى خطورة الغزو الثقافي لبلادهم، وتعريفهن بأهدافه، وأدواته، ومخاطره، واقتراح وسائل عملية لمواجهة هذا الداء، وتحصينهن علمياً وخلقياً.
- ضرورة حرص المساجد وأئمتها بأمر النساء بالتفوى، والتحث عليهما في كل أعمالهم وتصرفاتهم، حيث كان رسول الله ﷺ كثيراً يأمر في خطبته بتفوى الله ﷺ ويتلو الآيات التي تحث على ذلك.

- ضرورة حرص المساجد وأئمتها على تعريف النساء بأحوال من تمسك بكتاب الله وسنة رسوله م من سلف هذه الأمة، والأثر الإيجابي لهذا التمسك في حياتهم، وتعريفهم كذلك بأحوال من أعرض عن كتاب الله وسنة رسول الله M من السابقين، وبيان الأثر السلبي لهذا الإعراض على حياتهم.
- ضرورة حرص المساجد وأئمتها على أن تغرس المساجد في أذهان النساء، أن الإيمان يزيد وينقص، يزيد بالطاعة، وينقص بالمعصية، فإن المبادرة للطاعة، والبعد عن المعصية عون للنساء المسلم في مواجهة الفتنه التي يتعرض لها في حياته.
- ضرورة حرص المساجد وأئمتها على أن يكون المسجد مقراً لحلقات العلم والتعليم للنساء، خاصة تعليم قراءة القرآن، والحديث الشريف، والتفسير، وأوامر الدين.
- ضرورة حرص المساجد وأئمتها على إقامة دورات علمية وحفظ القرآن للنساء، تكون حقيقة وفعالة في الصيف بالمسجد، ولا بأس أن تتوج برحلات عمرة وجوائز قيمة؛ لكي تزيد من إقبال النساء على المسجد.
- لابد أن تغرس المساجد في النساء اغتنام الفرص للعمل الصالح؛ لأنه ربما تعرّض في حياته إلى فتن لا يمكن من العمل فيها، كما أوصى بذلك رسول الله M: "بادروا بالأعمال فِتَنًا كُفِّطَ اللَّيْلُ الْمُظْلَمُ يُصْبِحُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا أَوْ يُمْسِي مُؤْمِنًا وَيُصْبِحُ كَافِرًا بَيْعِ دِينَهُ بِعَرَضِ مِنَ الدُّنْيَا". (النيسابوري، 1400 هـ، 118)
- لابد أن تقوم المساجد بترهيب النساء من ترك الواجبات، أو التهاون بها، وبيان ما يتربّط على ذلك من الإثم والضرر على الإنسان في حياته وبعد مماته.

ثالثاً: التطبيقات التربوية لآراء الإمام ابن مفلح في الجانب العقدي في كتاب الآداب الشرعية والمنح المرعية داخل المدرسة:

- ضرورة حرص المدارس ومعلميها على إحياء عقيدة التوحيد، وترسيخها في نفوس النساء، وإغناء خبراتهم بتعاليمها القائمة على أساس التوحيد، ويمكن أن يتحقق ذلك من خلال الربط بين الأدلة النقلية والعلقية.
- ضرورة حرص المدارس ومعلميها على تربية المتعلمين على الاعتزاز بدينهم الإسلامي، وترغيبهم في الالتزام بتعاليمه، من خلال سلوكهم في واقع الحياة المتغير والبعيد عن منهاج الله في كثير من جوانبه.
- ضرورة حرص المدارس ومعلميها على تعليم النساء الأحكام الفقهية الضرورية المرتبطة بالعبادات والمعاملات، بأسلوب ميسّر وسهل، يربط المادة العلمية بواقعهم العملي.
- ضرورة حرص المدارس ومعلميها على ترقية عاطفة المتعلم من خلال محورتها حول ركن أساسى، وهو حب الله؛ فهو يغذي نفوس الصادقين في حبه بالمودة، والرحمة، والإيثار، ويضع الأساس القوي لتنمية المشاركة الوجدانية بين النساء. وتكون البداية في انتظام عاطفة المتعلم ووجданه في منظومة واحدة، هي حب الله، وما يتصل به من محبة الرسول ع، وحب الآخرين والتعاطف معهم.
- ضرورة حرص المدارس ومعلميها على تنقية وجدان المتعلم من الأوهام ومتطلبات العزائم، كالتشاؤم، والأوهام، وكذلك تربيته على الاعتدال في عواطفه، فلا يتطرف في أي عاطفة مهما كانت إيجابية.
- ضرورة حرص المدارس ومعلميها على ترسیخ الجوانب الحيوية في الثقافة الإسلامية، إلا وهي: الدين، واللغة، والعلوم النافعة، والقيم والعادات الأصلية.

- ضرورة حرص المدارس ومعلميها على إبراز الجوانب المضيئة في تراثنا العربي والإسلامي للنشء، بما فيها من إنجازات حضارية متنوعة، أسهם فيها العلماء المسلمين عبر التاريخ.
- ضرورة حرص المدارس ومعلميها على تدريس وترسيخ العقيدة الصحيحة في نفوس الناشئة، وتخليلها مما قد يشوبها من شوائب الشرك والبدع، والمفاهيم المغلوبة. ويتأكد ذلك في وقتنا الراهن الذي تتعرّض فيه عقيدتنا الإسلامية للكثير من التشويه عبر وسائل الإعلام والاتصال المختلفة، كما تتزايد فيه الخرافات والبدع.
- ضرورة حرص المدارس ومعلميها على الاعتناء بتدريس علوم القرآن الكريم، وتعليم النشاء تلاوته، وحفظه، وتدبر معانيه؛ لما له من أثر عظيم في إصلاح النفوس وتزكيتها.
- ضرورة حرص المدارس ومعلميها على ربط الناشئة بالقرآن الكريم والسنة المطهرة: حفظاً، وفهمها، وتدبراً، ودراسةً، وعملاً، وتطبيقاً من خلال المناهج، والمسابقات، والحوافز التي تدعم ذلك.
- ضرورة حرص المدارس ومعلميها على تعليم الناشئة أسماء الله وصفاته.
- ضرورة حرص المدارس ومعلميها على تعليم النشاء العلوم التي ترتكز على بيان عظمة الله - تعالى - وملحقاته، والتراكيز على القصص والأخبار وسائر المواطن؛ حيث إن في كثرة إيرادها وتنوع مواطن ذكرها في القرآن ما يدل على عظيم أثرها.
- ضرورة حرص المدارس ومعلميها على تدريس صفات المتقين في كتاب الله ﷺ، والسعى إلى تطبيقها وتمثيلها.
- ضرورة حرص المدارس ومعلميها على الاعتناء بتعليم الناشئة الفرائض من حيث أحكامها، وآدابها، وسننها، وهدي النبي ﷺ فيها.
- ضرورة حرص المدارس ومعلميها على الاعتناء بتعليم الناشئة النوافل والمحافظة عليها، وتطبيق بعض السنن المهجورة، كأداء السنة الراتبة، وبيان منزلة النوافل وفضلها.
- ضرورة حرص المدارس ومعلميها على الاعتناء بمخاطبة عقول الناشئة وأفكارهم إلى جانب عواطفهم ومشاعرهم.
- ضرورة حرص المدارس ومعلميها على توظيف قدرات الناشئة في التأمل، والتساؤل، والتفكير حول الكون، والنفس والحياة. وضرورة أن يكون المعلم لماحًا للتغيرات النفسية والإيمانية التي تطرأ على المتربي، وأن يشحذ همته نحو ما ترنو النفس إليه، ويحاول أن يقدم الطرق الوقائية من المزالق، ويعالج ما قد يقع فيه المتربي.
- ضرورة حرص المدارس ومعلميها على التدرج والصعود شيئاً فشيئاً، فيبدأ بالأسس في تعليم الناشئة. وليجترب المربى تصدير المتربيين قبل أن تترسخ في قلوبهم معانٍ الاعتقاد، ويظهر عليهم العمل الصالح.
- ضرورة حرص المدارس ومعلميها على التلازم بين العلم والعمل، فلا يطغى جانب على جانب، وإذا كان المربى قدوة لما يدعو إليه، صار أمة يقتدى بها. ولعله أن القدوة ليست عدم الوقع في الخطأ أمام الآخرين، كما يفهم بعضهم، ولكن هي الصدق مع الله، والخوف من الزلة والخطأ مع رب ﷺ.
- ضرورة حرص المدارس ومعلميها على التنوع في القوالب والوسائل في تعليم الناشئة، ومحاولة التجديد في طرائق تدريسيه وأساليبه، والحرص دوماً على جودة المخرج، بدلاً من الكم الزائد بغير جدوى، ول يكن من شعارات المعلم: (ليس المهم كم تعلمت، ولكن كم استوعبت).

- ضرورة حرص المدارس ومعلميها على الابتعاد عن حصر المتعلمين بسياج من حديد عن العالم المحيط، فلا يرفضونه أن يفدهم، أو من يوضح لهم؛ فإن هذا دليل ونه، ويرسل رسائل غير إيجابية إليهم في هذا الشأن وغيره، ول يكن متوسطاً معتدلاً في تأثير منابع أخذهم.
- ضرورة حرص المدارس ومعلميها على أن تكون العلاقة بين المعلم والمتعلم قائمة على الحب في الله، دون مبالغة في ذلك بشيء من المعاشرة الزائدة، والعواطف الجياشة.

ملخص النتائج:

- نشأ الشيخ ابن مفلح في بيئه معطرة بأنفاس الهدى، والعلم، والورع، والصلاح، وكان لهذه البيئة عظيم الأثر في تنشئته وفكره، حيث نشأ سليم الفطرة، حسن المعتقد والخلق، بعيداً عن شيء العقائد وذميم الأخلاق، حيث كان - رحمه الله - ذا أخلاق عظيمة، صادقاً، كريماً، حليماً، عزيزاً، يشهد له المؤرخون، ومن لازمه من طلبة العلم، والمقربون.
- جاءت الآراء التربوية عند ابن مفلح في الجانب العقدي مرتبطة ارتباطاً وثيقاً بالتربيـة الإسلامية، وهو تحقيق العبودية لله وحده؛ لذا فقد دعا إلى ضرورة الإيمان بالله وحده، وتوحيدـه، وتقواهـ، وـعد الشركـ بهـ، والتـوكلـ علـيهـ، والإيمـانـ بـالـقـضـاءـ وـالـقـدرـ، وـحسـنـ الـظـنـ بالـلـهـ، وإـقـامـةـ الصـلـاـةـ، وـالـجـهـادـ فـيـ سـبـيلـهـ، وـالـأـمـرـ بـالـمـعـرـوفـ، وـالـنـهـيـ عـنـ الـمـنـكـرـ، وـمـحـارـبـةـ الـبـدـعـ، وـالتـوـبـةـ إـلـىـ الـمـوـلـىـ زـ.
- يظهر من الآراء التربوية لابن مفلح - رحمه الله - أنها آراء قادرة على غرس القيم والأخلاق الفاضلة التي تحرك وجdan المسلمين ومشاعرهم؛ من أجل الوصول إلى المثل العليا، والبعد عن الفساد والمعاصي، والبعد عن الرذيلة. وهذه الآراء التربوية تناطـب عقل المسلم بالحجـجـ والبراهـينـ المقـنـعةـ والأـدـلـةـ الدـامـغـةـ، كما أنها تناطـبـ الجانبـ الـوـجـانـيـ فيـ الـمـسـلـمـ، وـتـدـفعـهـ إـلـىـ فـعـلـ الخـيـرـ، وـالـالـتـزـامـ بـمـاـ أـوـجـبـهـ اللـهـ عـلـيـهـ مـنـ طـاعـاتـ وـوـاجـبـاتـ.
- يمكن تطبيق الآراء التربوية للإمام ابن مفلح - رحمه الله - في مؤسسات التربية، كالأسرة، والمسجد، والمدرسة، من خلال وضع خطوات علمية وعملية ل التربية النشء وفقاً لذلك الآراء وتقعيلها بشكل إيجابي؛ يعود بالنفع على أبنائنا.

التصصيات:

- ضرورة اهتمام المؤسسات التربوية بترسيخ مبادئ العقيدة الإسلامية في نفوس النشء، وتربيتهم على الأخلاق الإسلامية الفاضلة، وخاصة في اللغة العربية، والتربية الإسلامية.
- ضرورة اهتمام المؤسسات التربوية بباراز دور العلماء في حياة الأمم؛ لذا فالابد من تنشئة الأبناء على احترام العلماء وتقديرهم، والوفاء لهم، وتقديرهم، وتتابع آثارهم، والسير على نهجهم.
- ضرورة تركيز المؤسسات التربوية على تصحيح المفاهيم الخاطئة لدى النشء فيما يتعلق بالعقائد والعبادات. فالإسلام منهج حياة، وليس مجرد أداء فرائض لبعض الشعائر التعبدية، ويمكن ذلك عن طريق إعادة صياغة المناهج التعليمية؛ لتصحيح تلك المفاهيم.
- ضرورة تركيز المؤسسات التربوية على التوجيه التربوي النبوـيـ فيـ تـرـبـيـةـ النـشـءـ وإـعـادـهـمـ، وـمـعـرـفـةـ الأـسـالـيـبـ التـرـبـوـيـةـ التـيـ اـسـتـخـدـمـهـاـ النـيـ فـيـ الـمـجـالـاتـ الـمـتـعـدـدـةـ، وـالـتـيـ يـمـكـنـ اـسـتـخـادـهـاـ لـإـيـجادـ الـحـلـولـ لـلـعـدـيدـ مـنـ الـمـشـكـلـاتـ الـتـعـلـيمـيـةـ وـالـتـرـبـوـيـةـ الـمـعـاـصـرـةـ.
- دعوة طلبة العلم عامة بنشر مؤلفات الإمام ابن مفلح - رحمه الله - دراستها، وتحليلها، واستنباط العبر والآراء والمناهج التي تخدم المسلمين، وتنظم شؤون حياتهم، وتساهم في تربية النشء تربية تقوم على مبادئ الإسلام.

المقترحات:

- إجراء المزيد من الدراسات التربوية التحليلية لكتابات ابن مفلح؛ لاستبطاط المزيد من المضامين، والقيم، والآراء وتطبيقاتها التربوية.
- إجراء المزيد من الدراسات التربوية لعلماء آخرين معاصرين وقدامي، والخروج منها بنتائج وتوصيات تُسهم في حل المشكلات التربوية المعاصرة.

المراجع

- ابن الأثير، علي بن أبي الكرم. (1417هـ). الكامل في التاريخ. بيروت: دار الكتاب العربي.
- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم الحراني. (1416هـ). مجموع الفتاوى. المدينة النبوية: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف.
- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم الحراني. (د.ت.). الصارم المسلح على شاتم الرسول. المملكة العربية السعودية: الحرس الوطني السعودي.
- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم. (1417هـ). شرح عمدة الفقه كتاب الصيام. تحقيق: زائد بن أحمد الشيري. دار الأنصاري.
- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم. (1426هـ). العبودية، تحقيق: محمد زهير الشاويش، ط. 7. بيروت: المكتب الإسلامي.
- ابن حزم، علي بن أحمد (د.ت.). المحيط بالآثار. بيروت: دار الفكر.
- ابن رجب، عبد الرحمن بن أحمد. (1422هـ). جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم. ط. 7. تحقيق: شعيب الأرناؤوط، وإبراهيم باجس. بيروت: مؤسسة الرسالة.
- ابن فارس، أحمد بن زكريا. (1415هـ). معجم مقاييس اللغة. ط. 1. بيروت. لبنان: دار الفكر.
- ابن قتيبة، عبد الله بن مسلم الدينوري. (د.ت.). تأويل مشكل القرآن. بيروت: المكتبة العلمية.
- ابن قدامة، عبد الله بن أحمد، الشهير بالمقدسي. (1388هـ). المغني. القاهرة: مكتبة القاهرة.
- ابن كثير، إسماعيل بن عمر. (1419هـ). تفسير القرآن العظيم. ط. 1. تحقيق: محمد حسين شمس الدين. بيروت: دار الكتب العلمية.
- ابن مفلح، ، إبراهيم بن محمد بن عبد الله (1410هـ). المقصد الأرشد في ذكر أصحاب الإمام أحمد، ط. 1. الرياض: مكتبة الرشد.

- ابن منده، محمد بن إسحاق. (1406هـ). الإيمان. ط2. بيروت: مؤسسة الرسالة.
- ابن منظور، محمد مكرم(1414هـ). لسان العرب . ط3, بيروت : دار صادر.
- أبو العز ، عليّ بن محمد ابن أبي العز الحنفي. (1426هـ). شرح العقيدة الطحاوية. ط1: دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة.
- أبو هواش, محمد أحمد. (1413هـ). المنهج الأخلاقي عند ابن مفلح. رسالة ماجستير, كلية دار العلوم, قسم الفلسفة الإسلامية, جامعة القاهرة.
- أحمد, طيبة بنت واجي(1425هـ) . نماذج من الآراء التربوية للشيخ محمد بن عثيمين, رسالة ماجستير, كلية التربية، جامعة أم القرى، مكة المكرمة.
- الأصفهاني، الحسين بن محمد، المعروف بالراغب. (1412هـ). المفردات في غريب القرآن. ط1.بيروت: دار القلم.
- الألوسي، شهاب الدين محمود . (1415هـ). روح المعاني في تقسيم القرآن العظيم والسبع المثانى. ط1. بيروت: دار الكتب العلمية.
- أنيس، إبراهيم (د.ت). المعجم الوسيط .القاهرة : مطبعة مصر
- البخاري، محمد بن إسماعيل. (1407هـ). الجامع الصحيح. ط2. بيروت: دار بن كثير.
- البغوي، الحسين بن مسعود(1409). معلم التنزيل, دار طيبة للتوزيع والنشر
- بكار، عبد الكريم. (1420هـ). مدخل إلى التنمية المتكاملة: رؤية إسلامية. ط1. دمشق: دار القلم
- الترمذى، محمد بن علي بن الحسين (1413هـ). نوادر الأصول في أحاديث الرسول. ط1. بيروت: دار الجيل.
- الجرجاني، علي بن محمد. (1417هـ). التعريفات. ط1. ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر. بيروت: دار الكتب العلمية.
- جودة، أسامة عبد الرحمن (1432هـ) الآراء التربوية للشيخ محمد قطب من خلال مؤلفاته، رسالة ماجستير، كلية التربية، الجامعة الإسلامية، غزة.
- الحازمى، خالد بن حامد.(1420هـ).أصول التربية الإسلامية، الرياض :دار عالم الكتب
- الحنبلي، عبد الحي بن أحمد. (1406هـ). شذرات الذهب في أخبار من ذهب. دار ابن كثير.
- الخطاب، محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي. (1412هـ). مواهب الجليل في شرح مختصر خليل. ط3. بيروت: دار الفكر.
- دراوشة، سناء(1433هـ) الفكر التربوي الخلدوني مقاربة بين الأصالة والمعاصرة، بحث مقدم إلى مؤتمر ابن خلدون المنعقد في جامعة النجاح الوطنية، بتاريخ 24/10/2012م.
- الدعجاني بندر شجاع.(1424هـ).كتاب الفروع لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن مفلح المقدسي المتوفي سنة (763هـ) رحمة الله، من باب صوم التطوع إلى نهاية كتاب المناسك. رسالة دكتواره،كلية الشريعة والدراسات الإسلامية،جامعة أم القرى.
- دغيم، سميح. (1416هـ). أديان ومعتقدات العرب قبل الإسلام. ط1. بيروت: دار الفكر .
- الذهبي، محمد بن أحمد. (د.ت). دول الإسلام. ط1.تحقيق: حسن إسماعيل مروءة، ومحمد الأرناؤوط. بيروت: دار صادر.

- الرازي، فخر الدين (1401هـ). مفاتيح الغيب (تفسير الرازي). بيروت: دار الفكر.
- الرباح، عبد اللطيف عبد العزيز (1429هـ) آداب المعلم عند ابن الحاج العبدري، مجلة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، العدد السابع، ربىع الآخر.
- الرحيلى، عبد الله بن ضيف الله (د.ت) الأخلاق الفاضلة قواعد ومتطلقات . مطبعة سفير.
- رضا، محمد رشيد (1990م). تفسير المنار، القاهرة : الهيئة المصرية العامة للكتاب.
- الرافعى، عماد على (1435هـ) الجذور الفلسفية للفكر التربوي عند الكندى والقابسى ورسو، دراسة تحليلية مقاربة، رسالة دكتوراه، كلية الدراسات التربوية العليا، جامعة عمان.
- زيدان، د. عبدالكريم (1413هـ). السنن الإلهية في الأمم والجماعات والأفراد في الشريعة الإسلامية. بيروت: مؤسسة الرسالة.
- السعدي، عبد الرحمن بن ناصر. (1421هـ). القول السديد شرح كتاب التوحيد. ط.2. وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد: المملكة العربية السعودية.
- السعدي، عبد الرحمن بن ناصر. (1420هـ). تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان. ط.1. تحقيق عبد الرحمن بن معاذا اللويحيق. بيروت: مؤسسة الرسالة.
- سمبو، عبد الله حامد. (1414هـ). الجزء الأول من كتاب الآداب الشرعية والمنح المرعية لابن مفلح المقدسى الحنبلي. رسالة دكتوراه، غير منشورة، كلية الشريعة - جامعة أم القرى.
- الساطبي، إبراهيم بن موسى. (1412هـ). الاعتصام. ط.1. السعودية: دار ابن عفان.
- الشقرى، محمد بن أحمد عبد السلام (1352هـ). السنن والمبتدعات المتعلقة بالأذكار والصلوات، القاهرة : مكتبة بن تيمية.
- الشهاوي. إبراهيم دسوقي(1382هـ) . الحسبة في الإسلام. القاهرة: مكتبة دار العروبة.
- الشوکاني، محمد بن علي (1414هـ). فتح القدير. ط.1. بيروت: دار ابن كثير.
- الصلabi، محمد (1423هـ). وسطية القرآن في العقائد: أركان الإيمان الستة. ط.1. الإسكندرية: دار الإيمان.
- الطبرى، محمد بن جرير. (1387هـ). تاريخ الرسل والملوك. ط.2. بيروت: دار التراث.
- الطویل، السيد رزق الطویل. (1410هـ). العقيدة في الإسلام منهج حياة. وزارة الأوقاف: المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية.
- العامر، زياد حمد. (1426هـ). جهود ابن مفلح في تقرير العقيدة. رسالة ماجستير، كلية أصول الدين، جامعة الإمام محمد بن سعود.
- عبدات، ذوقان (2006م). البحث العلمي مفهومه، أدواته، قياسه . عمان : دار مجده لالى للنشر والتوزيع
- العصلانى، فيصل بن راجح بن رجاء (1430هـ) أراء الشيخ عبد الله بن قعود رحمه الله التربوية من خلال مؤلفاته وتطبيقاتها التربوية، رسالة ماجستير، كلية التربية، جامعة أم القرى، مكة المكرمة
- عوض، فكرت إبراهيم أحمد (1426هـ). الفكر التربوي عند الإمام ابن الجوزي، رسالة دكتوراه، كلية الدراسات العليا، الجامعة الأردنية.

الفيلوز آبادي، محمد بن يعقوب.(1426هـ). القاموس المحيط. ط1. بيروت: مؤسسة الرسالة
الكندري، لطيفة حسين وآخرون (1435هـ) المضامين التربوية في فكر الإمام الشافعي، جامعة
سوهاج، المجلة التربوية، العدد 28.

المحمود، عبد الرحمن بن صالح. (1418هـ). القضاء والقدر في ضوء الكتاب والسنة، ومذاهب
الناس فيه. ط2. الرياض: دار الوطن.

المقدم، محمد أحمد إسماعيل(1419هـ). علو الهمة، الرياض : مكتبة الكوثر
المقرizi، أحمد بن علي. (1418هـ). المواقع والاعتبار بذكر الخطوط والآثار. ط1. بيروت: دار
الكتب العلمية.

منصور، علي عبد اللطيف. (1404هـ). العبادات في الإسلام وأثرها في تضامن المسلمين. الجامعة
الإسلامية بالمدينة المنورة. العدد الواحد والستون - محرم- صفر- ربيع الأول.

الميداني، عبد الرحمن حسن حنكة. (1399هـ). الأخلاق الإسلامية وأسسها. ط1. دمشق: دار القلم

النماصي، بدر جزاع. (1433هـ). آداب المعلم والمتعلم عند الإمام ابن مفلح من خلال كتابه الآداب
الشرعية والمنح المرعية وتطبيقاتها في الواقع المعاصر. رسالة ماجستير، كلية الدعوة
وأصول الدين، الجامعة الإسلامية.

النووي، محبي الدين يحيى بن شرف (د.ت). تهذيب الأسماء واللغات. ط3. عنيت بنشره
وتصححه، والتعليق عليه، ومقابلة أصوله: شركة العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية.
بيروت: دار الكتب العلمية.

النيسابوري، مسلم بن الحجاج . (1400هـ). صحيح مسلم، رئاسة البحوث العلمية: الرياض.